

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَعَفَى

صَلَاةُ رَسُوْلِ اللَّهِ

فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

تأليف

حَيَاةُ الرَّبِّ الْبَشَرِيَّةِ

حصل المؤلف بهذا الكتاب على درجة الماجستير في
الشريعة الإسلامية، فرع الكتاب والسنة بتقدير ممتاز من
جامعة أم القرى بمكة المكرمة

المسارعة
للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت

دار الفمام
للطباعة والنشر والتوزيع
دمشق

الطبعة الأولى
١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م

جميع الحقوق محفوظة

دار الفلم

الطباعة والنشر والتوزيع دمشق - حلبون - ص. ب. : ٤٥٢٣ - هاتف : ٢٢٩١٧٧

النسرة

الطباعة والنشر والتوزيع بيروت - ص. ب. : ١١٣/٦٥٠١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الله تعالى:

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَا وَنَصَرُوا
أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾.

وقال النبي المصطفى ﷺ:

«لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن
أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه».

الإهداء

إلى من تأصلت بيني وبينه شجرة الحب. فكان من ثمارها هذه الرسالة.

إلى العالم العامل، الذي أفرغ جُهدَهُ في خدمة السنة المطهرة تعلماً وتعليماً. حتى آخر لحظة من لحظات العمر.

الرجل الصالح، الذي جبانني بأوفى رعاية، وأمثل توجيه.
العربي الناصح، من بذل لي أصدق النصيح، وأعز الوقت، وأجود الفكرة.

إلى أستاذي الفاضل، ومرشدي الأمين، أبي يحيى فضيلة الدكتور مصطفى أمين التازي - رحمه الله ورضي عنه -:

أتقدم بهذا البحث...

وفاء وتقديراً.

كلمة المشرف فضيلة الدكتور الشيخ أحمد محمد نور سيف
حفظه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون، والصلاة والسلام على عبدالله ورسوله وخيرته من خلقه، سيد الأولين والآخرين، وإمام المتقين، وحجة الله على العالمين، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الذين حملوا هذا الدين وبلغوه إلى الناس أجمعين، واختارهم سبحانه أمناً عليه، وحراساً على نقله، وبدلوا في سبيل تبليغ رسالة ربهم كل مرتخص وغالٍ، وباعوا أرواحهم لله، يبتغون فضلاً من الله ورضواناً، وعلى التابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

ويعد:

فمن نعمة الله سبحانه وتعالى علينا أن جعلنا من أمة هذا النبي الكريم، وهدانا إلى أن نكون في زمرة أهل السنة والجماعة، ورحمنا بالسلامة من أهل البدع والضلالة، ورزقنا محبة نبيه - عليه الصلاة والسلام -، ومحبة أهل بيته وخاصته، ومن أكرمه الله عز وجل بصحبته والتشرف بملازمته، والتبرك بطلعته، والامثال لأمره ونهيه، والتفاني في خدمته، والمسارة في مرضاته، حتى استحقوا بصدق وصف رب العزة لهم في محكم التنزيل ﴿محمد رسول الله﴾. والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً سيماهم في وجوههم من أثر السجود﴾^(١).

(١) سورة الفتح، آية: ٢٩.

فعمّ سبحانه المعية على من آمن به واتصف بهاتين الصفتين
البارزتين:

١- أشداء على الكفار. لا تأخذهم في نصره الله ونصرة رسوله لومة
لائم، لا يضعفون ولا يستكينون في مقام الدفاع والشدة، ولذا وعدهم
بالرحمة والرضوان ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون
بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله
ورسوله أولئك سيرحمهم الله﴾ (١).

٢- رحماء بينهم. وهكذا كانت سيرتهم وحياتهم، وقصص مؤاخذتهم
ومناصرتهم وتراحمهم يشير إليها القرآن وتفصلها الأحاديث الكثيرة في كتب
السنة. ولم ينوه القرآن الكريم، ولم تؤكد السنة النبوية، على هذه المكانة
التي وصل إليها صحابة رسول الله - ﷺ -، إلا لتزكي هؤلاء الشهود والنقطة
لهذا الدين، فعن طريقهم وصلت إلينا شريعة الله كتاباً وستة، وهم أول
واسطة بيننا وبين نبي هذه الملة - عليه الصلاة والسلام -، ولذا وجب أن
تكون هذه الوسطة وأقربها صلة بالنبي - عليه الصلاة والسلام - في أعلى
مراتب الصدق والعدالة والإخلاص، لا تحوم حولها الشبهات، ولا يرتقي إلى
مقامها أدنى شك أو ارتياب. ولما علم أعداء الإسلام أهمية هذه الحلقة في
نقل هذه الشريعة، وإن الطعن فيها - في نظرهم - أضمن وسيلة في نقض
عرى الدين، وإتيانه من القواعد ركزوا سهامهم وسمومهم في زعزعة الثقة
بهذه القاعدة الأساسية التي يرتكز عليها نقل هذه الشريعة وتبليغها للناس،
فإذا تحقق لهم ذلك وصلوا إلى ما يريدون من أقرب طريق ﴿يريدون ليطفثوا
نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون. هو الذي أرسل رسوله
بالحدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون﴾ (٢).

(١) سورة التوبة، آية: ٧١.

(٢) سورة الصف، الآيتين: ٨، ٩.

ومن هذا المنطلق، وإيماناً بالمسؤولية تجاه هذه العصبة المؤمنة التي حملت لواء هذا الدين جاء هذا البحث ليذب عن صحابة رسول الله - ﷺ -، وليؤدي بعض ما لهؤلاء السادة الكرام علينا من حق النصر والدفاع.

ولقد بذل أخونا الشيخ عيادة أيوب الكبسي في هذا البحث جهداً وصبراً ومثابرة ودراسة وتنقيحاً وجمعاً واستنباطاً وتحليلاً في جنباته، فتناول قضاياها المختلفة، وحاول أن يوفيهما حقها من البحث والدراسة والتحقيق، وكان قد قطع شوطاً في بحثه مع فضيلة أستاذنا المرحوم الشيخ مصطفى التازي، ثم حوّل الإشراف إليّ حتى أتمه - بحمد الله -، وسيجد القارئ فيه - بإذن الله - ما تقرّبه عينه.

وأسأل الله - عزّ وجلّ - أن ينفع كاتبه بما قدم، وأن يدخره له عملاً صالحاً متقبلاً يوم لا ينفع مال ولا بنون. وأن ينفعنا جميعاً بمحبة هؤلاء الصحابة الكرام، وأن يحشرنا وإياهم ووالدينا ومشايخنا وأحبابنا تحت لواء سيد الأنام - عليه الصلاة والسلام - ﴿ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب﴾^(١) وصلى الله على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. والحمد لله رب العالمين.

(١) سورة آل عمران، آية: ٨.

ما قاله المناقشان عن هذا الكتاب

فما قاله فضيلة الدكتور إبراهيم شعوط ما نصه:

... والجهد الذي بذل في هذه الرسالة جهد مشكور، ولا يمكن لأحد أن ينكر أن صاحب الرسالة قد أجهد نفسه، وأتعبها مدة طويلة، حتى استطاع أن يحصل على هذه الخلاصة في أصحاب رسول الله - ﷺ -.

كما أن صاحب هذه الرسالة محظوظ، لأن الله سبحانه وتعالى قد أتاح له الانتفاع بعالمين جليلين هما: فضيلة المرحوم الدكتور مصطفى أمين التازي، والأستاذ الكبير أحمد نور سيف، الذي فاق أقرانه بعلمه وأدبه، كما أعطاه العيش مع هذين الإمامين أو العالمين، أعطاه قدرة على الانتفاع بهذه التوجيهات التي تلقاها على يد كل منهما.. إلى أن يقول:

فرسالتك هذه تعتبر موسوعة علمية دقيقة عن الصحابة - رضي الله عنهم -،... والله سبحانه وتعالى يرزقنا الانتفاع بأصحاب رسول الله - ﷺ -، ويجازيك على ما قدمته من جهد في هذه الرسالة، ونتمنى لك في حياتك المقبلة - إن شاء الله - أن تكون داعية لأصحاب رسول الله - ﷺ - كما كنت منذ نشأتك الأولى...

ومما قاله فضيلة الدكتور إسماعيل الدفتار ما نصه:

... من المظان التي تدلّ على ما للصحابة عند الله عزّ وجلّ من فضل، هذه الرسالة، التي نناقشها اليوم، فبعد مرور

ما يقرب من أربعة عشر قرناً على حياة صحابة رسول الله - ﷺ - ينشر ذكرهم، ويدافع عنهم، ويتصدى لمن حاول الطعن عليهم، وهذه الرسالة التي نناقشها اليوم هي أثيرة لدي لأكثر من معنى...

إلى أن يقول:

الحقيقة لم يبق لي بعد هذا إلا أن أقول:

إن الرسالة جيدة الرصف، حسنة التنسيق، - وإن كان هذا قد اقتضى بعض التكرار في بعض المواقف رعاية للعناوين التي وضعت لمباحث الرسالة -، ثم إن الرسالة تشتمل على مادة علمية طيبة، تدلّ على سعة اطلاع الطالب، وعلى فهمه الطيب لما جمعه من مادة، مما جعل الرسالة جديرة بأن تحظى بحقها من التقدير، أسأل الله - عزّ وجلّ - أن ينفع بها وبصاحبها إنه سميع مجيب...

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

بقلم الدكتور محسن عبد الحميد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله
الطاهرين وصحابته المجاهدين.

وبعد:

فلقد بعث الله سبحانه وتعالى سيدنا الرسول الأعظم محمد بن عبد الله
عليه الصلاة والسلام، خاتماً للأنبياء والمرسلين، وأنزل معه الكتاب والحكمة
ليضع الناس على طريق الهداية الإلهية، ويلزمهم بدستوره الخالد، كي لا
يتبعوا الهوى الذي يضل ويهوى إلى الدركات السفلى من الحيوانية المشينة
التي تقضي على صفاء العقيدة وسلامة العقل وصواب المنهج واستقامة
السلوك.

ولقد بلغ رسول الله ﷺ الأمانة وجاهد في الله حق جهاده، ورفع منار
الإسلام ودعا الناس جميعاً إلى التوحيد الخالص، فدخل الناس في دين الله
أفواجا، فوحدوا بعد الشرك، وتوحدوا بعد الفرقة، واستقاموا بعد الانحراف،
وتنورت قلوبهم بإشراق الدعوة الإسلامية بعد أن كانت مساربها مظلمة بشرور
الحياة الجاهلية.

ولكن كيف تم ذلك؟

لقد تم ذلك بالإسلام العظيم وقيادة النبوة الحازمة، ثم بتضحية العصبية

المؤمنة المجاهدة التي اختارها الله سبحانه وتعالى لنبيه الأكرم صلوات الله عليه وسلامه .

لقد كان صحابة رسول الله ﷺ هم أولئك العصبة المؤمنة التي مكن الله بهم لدينه في الأرض .

لقد آمنوا بالله تعالى خالقهم إيماناً خالط شغاف قلوبهم فغسلها من أدران الكفر والفسق والنفاق، حتى غدت كالثوب الأبيض الناصع، لا سيما المهاجرين والأنصار الذين حملوا مع نبيهم وقائدهم رسول الله ﷺ، هموم الإسلام على أكتافهم ولم يغادروا هذه الدنيا إلا وقد زرعوا في كل بقعة وصلوا إليها جنائن الإيمان والمحبة والإنسانية ورفعوا لواء الحق والقوة والحرية، وهدوا الناس إلى الصراط المستقيم وحافظوا على أمانة التبليغ، ونقلوا الكتاب والسنة بمتهى الحرص والحذر إلى الأجيال القادمة .

لقد أراد الله سبحانه أن يجعل من صحابة رسول الله تجسيداً واقعياً حياً لعظمة الإسلام وحقائق التوحيد، والعبودية الخالصة لرب العالمين .

أراد الخالق جلّ وعلا أن يضع أمام البشرية إلى يوم القيامة، كيف أن القرآن الكريم الذي أنزله على رسوله ﷺ قادر على أن يحول خامات الجاهلية التائهة المظلمة إلى نماذج عظيمة في الإيمان والعلم والسياسة والإدارة والقضاء والأخلاق .

لقد شاعت قدرته تعالى أن تقدم صحابة رسول الله ﷺ أمثلة رائعة على الإنسان الخليفة الذي يتحرك في الوجود ليغير معالم الحياة الجامدة، فينشئ عليها المجتمع الحضاري المؤمن المتقدم الذي يمثل قوى الخير والحق والجمال في بنية الكائن البشري .

ومن هنا يكمن سر حركة الإسلام وانتشاره ودخوله في قلوب العباد من الصين إلى الأندلس ومن حدود سيبيريا إلى جنوبي آسيا وإفريقيا .

لقد حمله قوم مؤمنون مخلصون مجاهدون حريصون على أداء الأمانة

وإعلاء دعوة الحق، ضحوا بدمائهم في سبيل نقل البشر من عبادة العباد إلى عبادة الله الواحد الأحد، كي يشعروا بكرامتهم الإنسانية ويهتدوا إلى الحق المبين ويسعدوا في الحياة ويهيئوها مزرعة خصبة لحياة الآخرة الأبدية.

لقد أنقذوا الناس من الطواغيت الفجرة الذين استعبدوا عباد الله وسفكوا دماءهم ونهبوا أموالهم واستلبوا كرامتهم الإنسانية.

لقد أثبت التاريخ الحق أن هؤلاء المجاهدين الصادقين من أصحاب محمد ﷺ لم ينتصروا بقوة أبدانهم ولا بطول أجسادهم ولا بكثرة عددهم ولا بتنوع عددهم ولا بوسعة معيشتهم، وإنما انتصروا بالطاعة والحب لله ورسوله والجهاد في سبيل نشر الإسلام وسحق الباطل في الأرض.

انتصروا بحبهم للخلق، انتصروا بأخلاقهم وحسن سيرتهم عندما حكموا الأمم والشعوب بالعدل والحكمة والحق والقسطاس المستقيم، فعرف الناس عظمة الإسلام من خلال سلوكهم وأخلاقهم المتواضعة وهم في قمة الانتصار.

وإذا عرفنا هذه الحقائق عن صحابة رسول الله ﷺ أدركنا سر محاولة أعداء الإسلام من الكفار والمنافقين عبر العصور، الانتقاص منهم، وإدخال المطاعن والشبهات في حياتهم، كي تسقط هيبتهم من نفوس إخوانهم الذين جاؤوا من بعدهم، فيشكوا في إيمانهم وسيرتهم وصدقهم مع الله ورسوله.

وإذا تم لأعداء الإسلام ذلك، وصلوا إلى النتيجة التي أرادوها وهي: التشكيك في نقل الصحابة الصحيح لكتاب الله وسنة رسوله.

فأعداء الإسلام لم يعادوا صحابة رسول الله ﷺ لذواتهم وأشخاصهم، وإنما عادوهم لأنهم الحلقة الفاصلة بين رسول الله ﷺ وبين البشرية إلى يوم القيامة. فالطعن فيهم إنما هو طعن لمصادر الإسلام وسلامته وصولها إلينا وهو المطلوب عندهم.

ولكن مهلاً! فإن الله سبحانه وتعالى الذي أنزل كتابه بالحق، قطع

الطريق على هؤلاء الكفار والمنافقين، حيث حكم على صحابة رسول الله ﷺ في قرآنه العظيم بالإيمان والصدق والإخلاص ومدحهم غاية المدح بنصوص قاطعة كثيرة ليكونوا موثقين أعظم التوثيق في نقل الكتاب الكريم والسنة المطهرة.

لقد سخر الله سبحانه وتعالى عباده الصالحين على مدار التاريخ كي يقوموا بنشر الحقائق عن صحابة رسول الله ﷺ، ويصوبوا سهام الحق إلى باطل الكفار والمنافقين عنهم، يكشف أكاذيبهم وردّ شبهاتهم ونقض أوهامهم ودحض دعاوهم التي لا يسندها دليل من عقل صريح أو نقل صحيح.

ومن هؤلاء أخونا الفاضل الشيخ عيادة أيوب الكبيسي، الذي وفقه الله تعالى لهذا الشرف العظيم وحشره في زمرة المدافعين عن صحابة نبيه الكريم، حيث سجل رسالته العلمية في هذا الموضوع الشيق الخطير، لتكون لسان صدق يقدر صحابة خير المرسلين، وينزلهم المنازل العلية التي يستحقونها بتمحيص الحقائق التاريخية وتقليبها على وجوهها المختلفة، وذكر الأدلة النقلية والعقلية الأصولية التي تقطع بأن أعداء الإسلام قد حاولوا تزيف الحقائق وقدموا لذلك أوهاماً هي أوهى من خيط العنكبوت.

ولقد بحث الأخ عيادة حياة الصحابة بحثاً شاملاً وافياً واعياً مستفيضاً من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وحقائق التاريخ ومنطق الأشياء. وعرض فيه وجهات النظر المتنوعة والمختلفة وقدم أدلة الجميع بحياد علمي جاد، ثم رجح الرأي الذي يقطع به القرآن الكريم وتدل عليه السنة النبوية الشريفة وتشهد له حقائق التاريخ المدونة.

وقد كان الشيخ عيادة منصفاً غاية الإنصاف عندما عرض رأي كل مذهب أو فرقة بلا تحريف معتمداً على كتبها الأصيلة متمشياً مع القاعدة العلمية التي تقول: «إن المذاهب لا تؤخذ إلا من كتبها».

ولقد راجع الباحث الفاضل الكثير منها وبذل جهداً كبيراً في استخراج

ما يريد منها بين صفحاتها وسطورها، وعرضها بأسلوب عربي مشرق فأخرج لنا هذه الرسالة القيمة التي تضع كل منصف أمام المحجة البيضاء التي ليها كنهاتها.

ولا أشك أن طبع هذه الرسالة ونشرها سيكون خير رد على الدوائر التبشيرية والاستشراقية التي حاولت في العصر الحديث أن تنفخ في الأوهام القديمة عن أفضل الناس وأكرمهم على الله وتلبسها ثوباً علمياً مزيفاً، مبنياً على الأساليب القديمة من الأكاذيب والزيف والتحريف حول الإسلام العظيم ورسوله الكريم ﷺ وصحابته الأكرمين رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

والله أسأل أن يجزي الأخ المؤلف خير الجزاء، وينفعنا جميعاً بهذه الرسالة المباركة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

د. محسن عبد الحميد
أستاذ التفسير في كلية التربية
بجامعة بغداد.

يا من يريد فوائداً وشرائداً
أسرع أخِي إلى كتابٍ مُجملٍ
يحوي شؤون الأكرمين فيا لَهُ
قد صاغه قلم البديع عيادةً
ثم الصلاة على النبي محمدٍ
وروائعاً عن قصّة الأبطالِ
ومفصل عجباً له من قالِ
سِفْرٌ عظيمٌ قيمٌ الأمثالِ
لا غرّو إن قذف المحيط لآلي
في الماضي والحال والاستقبالِ

(الأخ الشيخ محمد بشار الفيضي)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد سيد الأولين والآخرين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته الغر الميامين، ومن اهتدى بهديه، ومات على ملته، إلى يوم الدين.

وبعد:

فقد اختار الله سبحانه وتعالى رسوله محمداً - ﷺ - ليكون سيد رسله وخاتم أنبيائه، واختار دين الإسلام ليكون أكمل أديانه وخاتم تشريعاته، وكما اختار سبحانه نبيه من بين الأنبياء، ودينه من بين الأديان، اختار كذلك حملة هذا الدين ونقلته من بين سائر الناس، فكانوا هم أصحاب محمد - ﷺ - خلص عباده، ونخبة عباده، شموساً أطلعهم - جلّ وعلا - في عالم الإنسانية مرّة، ما سمعنا ولا عرفنا أنها ظهرت على بساط الحياة مرة أخرى، اللهم إلا ما كان على فترات متباعدة من الزمن، قد يظهر فيها ما يشبه بعض تلك الشموس أو يقرب منها.

أجل: من مثل أصحاب محمد - ﷺ -؟ أول من آمن به وصدقه، وآزره ونصره، واتبع النور الذي أنزل معه، وزراء مخلصين، وأنصاراً مُحِبِّين، وأعواناً صادقين، ما فتئوا يذّبون عن شريعته، وينافحون من أجل تبليغ سنته، هانت عليهم في سبيل الله أرواحهم، ورخصت عندهم من أجله أموالهم، وسهل عليهم مفارقة أوطانهم، وأزواجهم، وأولادهم، فكم جابوا من بلاد، وكم قطعوا من فيافي ووهاد؟ وما هي ذي قبورهم شاهدة على تطوافهم

وتجوالهم، ففي خراسان والعراق ومصر والشام واليمن وتركيا والهند وأماكن أخرى كثيرة مما نعلمها ومما لا نعلمها، تدل دلالة واضحة، وتشهد شهادة صادقة، على أن أولئك القوم كانوا أرباب دعوة، وحملة رسالة، سهروا من أجل تبليغها ونشرها الليل والنهار، ﴿فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا﴾^(١)، ما مالوا إلى دعة، ولا أخلدوا إلى راحة، ولم تغرهم الحياة الدنيا بزخارفها، ولم ينجرفوا في تيار متعتها، بل كانوا رجالاً، فلهذا ذرهم ما أعظمهم من رجال...

انتشرت كلمة الله بهم حتى علت في الأرض، ورفرت راية الدين حتى شملت الآفاق، ما جادت الدنيا - في باب الصحبة - بأصحاب مثلهم، وهيات لها أن تجود...

ثم هم بعد ذلك كانوا يتقبلون بين فنون العبادات، ومختلف أنواع الطاعات، يصومون النهار، ويقومون الليل، ويرعون حق الأرملة والمسكين، زهاداً في الدنيا، متشفيين في طعامهم، مخشوشين في ملابسهم، رحماء بينهم، أشداء على أعدائهم، متحلين بخشوع وورع، وخلق وأدب، وسمت ووقار، وعفة وحياء، وهمة ومضاء.

وقد حرصوا - رضي الله عنهم - على ملازمة نبيهم - صلوات الله وسلامه عليه - حتى أخذوا عنه الكتاب والسنة، وأتقنوها حفظاً وفهماً، ثم بلغوها إلى من بعدهم كما تلقوها عن رسول الله ﷺ - من غير زيادة ولا نقصان، ولا تحريف ولا تبديل.

هؤلاء هم أصحاب رسول الله - صلى الله وسلم عليه وعليهم - ما أصدق واصفهم إذ يقول: «إنهم رهبان ليل وفرسان نهار» وما ذكرناه عنهم إن هو إلا طرف يسير من مآثرهم، وإلا فمآثر الصحابة لو ذكرت على سبيل البسط والتفصيل لما وفيت بها - لعمر الله - مجلدات ومجلدات.

(١) سورة آل عمران، آية: ١٤٦.

ويا ترى ماذا عسى أن يقول المادحون للصحابة بعد أن مدحهم ربهم، وما هو موقع ثنائنا عليهم بعد ثناء رسوله - ﷺ -؟ أما يكفي الصحابة شرفاً وفضلاً أن يكون كتاب الله ناطقاً بجميل وصفهم وعظيم مدحهم؟ أما يكفيهم فخراً ورفعة أن يكون حديث رسول الله - ﷺ - طافحاً بتعداد محاسنهم، ومشيداً بفضائلهم ومآثرهم؟ وإذا كان لا بد لنا - في هذه العجالة - من أن نشير إلى بعض الآيات والأحاديث الواردة في ذلك: فهلمّ فانصت إلى قول الله سبحانه وتعالى:

﴿والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقاً لهم مغفرة ورزق كريم﴾ (١).

وقول الله جلّت قدرته:

﴿محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرًا عظيمًا﴾ (٢).

وهلمّ إلى قول رسول الله - عليه الصلاة والسلام -:

«لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه» (٣).

وقوله - ﷺ -:

«النجوم أمنة للسماء فإذا ذهب النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا أمنة

(١) سورة الأنفال، آية: ٧٤.

(٢) سورة الفتح، آية: ٢٩.

(٣) متفق عليه واللفظ لمسلم أخرجه في باب تحريم سب الصحابة ١٩٦٧/٤، وأخرجه البخاري في فضائل الصحابة ٢٩٢/٢.

لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أسنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون»^(١).

سبب اختيار الموضوع:

١ - قد كان ما تقدم أحد الأسباب المهمة التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع والتقدم به إلى هذه الجامعة الموقرة التي كان من فضل الله ورحمته أن وافقت على السماح لي بالكتابة فيه وأقرت اختياري له. وقد كان من بين الأسباب التي حدث بي للكتابة في هذا الموضوع:

٢ - ما منحني الله إياه منذ الصبا من المحبة لهؤلاء البررة الأخيار وكنت كلما كبرت كبر معي الحب، ويشاء الله أن أتولى الخطابة في أحد جوامع بغداد عاصمة الرشيد، والوعظ في مساجد متفرقة منها، فعبرت من علا تلك المنابر عما يجول بخاطري، وما يكنه قلبي لأصحاب رسول الله صلى الله وسلم عليه وعليهم -، وكشفت عن جوانب متعددة من فضائلهم، وخصال متنوعة من مآثرهم، وقد وجدت في الحديث عنهم مجالاً واسعاً، ومرتعاً خصباً، لما لهم من فضائل جمّة، ينتهي الكلام ولا تنتهي، وطبعي أن ذلك إنما كان بعد كثرة قراءة، ومزيد اطلاع، شجعني فيما بعد للكتابة عنهم - رضي الله عنهم -.

٣ - ومن الأسباب أيضاً - ما يؤسفني أن أقوله وأعلنه، وهو - أننا نعيش في وسط نسمع فيه بأذناننا، ونقرأ ما يكتب بأعيننا، من سب صريح، وطعن سافر، من أهل البدع والضلال، الحاقدين على العرب والإسلام، لجلة^(٢) أصحاب رسول الله - صلى الله وسلم عليه وعليهم - وخيارهم، فقد اتخذوهم هدفاً وغرضاً يصبون إليه سهامهم المسمومة الحاقدة،

(١) مسلم في فضائل الصحابة: ١٩٦١/٤.

(٢) جلة - بالكسر -: عظماء سادة ذوو أخطار. ترتيب القاموس: ٥١٨/١، وانظر لسان العرب:

فأردت أن أدلي بدلوي المتواضع دفاعاً عنهم، وذنباً عن حياضهم،
وتبصيراً لشباب الأمة بمكانة هؤلاء الأبرار من جهة، وخطر أولئك الفجار
الحاقدين من جهة أخرى.

٤ - ثم إنني نظرت فلم أر - فيما بلغه علمي - من وضع رسالة علمية - في
هؤلاء الأخيار - تخضع للإشراف والمناقشة، بالرغم من كثرة ما كتب عن
الصحابة - رضي الله عنهم - في متفرقات الكتب.

ومما زادني حرصاً على هذا الموضوع، وشدة شوق له، ارتياح شيخني
وأستاذي العالم الصالح فضيلة الدكتور مصطفى أمين التازي - رحمه الله
ورضي عنه - المشرف الأول على هذه الرسالة، وتشجيعه لي، بل - والفضل
ينسب لأهله - قد كان له دور فعال في تنسيق خطة البحث، والإسهام في
تصحيح كثير من الأخطاء التي كنت أقع فيها، فتوكلت على الله، واستعنت به
متبعاً الخطة التي رسمتها لذلك.

خطة البحث التي بنيت عليها هذه الرسالة:

تتضمن خطة البحث لموضوع صحابة رسول الله - في الكتاب والسنة
على:

مقدمة وأربعة أبواب وخاتمة.

أما المقدمة: فهذه.

وأما الباب الأول: فهو في التعريف بالصحة وبيان طرق إثباتها.

وتحتة فصلان:

الفصل الأول: في التعريف اللغوي والعرفي والإصطلاحي.

ويشتمل على ثمانية مباحث:

المبحث الأول: في التعريف بالصحة لغة وعرفاً.

المبحث الثاني: في التعريف بالصحابي اصطلاحاً:

أ - عند جمهور المحدثين.

ب - عند جمهور الأصوليين.

المبحث الثالث: أدلة جمهور المحدثين على ما ذهبوا إليه.

المبحث الرابع: أدلة جمهور الأصوليين على ما ذهبوا إليه.

المبحث الخامس: مناقشة أدلة جمهور الأصوليين وردّها.

المبحث السادس: في ترجيح مذهب جمهور المحدثين.

المبحث السابع: في بيان الخلاف بين المحدثين والأصوليين هل هو

لفظي أو معنوي.

المبحث الثامن: ثمرة هذا الخلاف.

الفصل الثاني: في بيان طرق إثبات الصحبة:

ويشتمل على ذكر اختلاف عبارات العلماء حول بيان طرق الصحبة،

ثم إرجاع ذلك إلى طريقتين:

الطريق الأول: إثبات الصحبة بالنص، وتحت أنواع:

الأول: القرآن الكريم.

الثاني: الخبر المتواتر.

الثالث: الخبر المشهور.

الرابع: الخبر الأحاد.

مع تفصيل القول في كل نوع منها.

الطريق الثاني: إثبات الصحبة بعلامة من العلامات. وذكرنا من ذلك

خمس علامات.

الباب الثاني: في بيان طبقات الصحابة - رضي الله عنهم - وتعدادهم،

والمكثرين منهم رواية وفتياً.

وتحت ثلاثة فصول:

الفصل الأول: في بيان طبقات الصحابة - رضي الله عنه - .

ويشتمل على مبحثين:

الأول: في تعريف الطبقة لغة واصطلاحاً.

الثاني: في عدّ طبقات الصحابة، وذكر أقوال العلماء في ذلك، مع بيان القول الراجح منها، مؤيداً بالأدلة.

الفصل الثاني: في بيان عدد الصحابة، وذكر من تفرّق منهم في الأمصار.

وتحت هذا الفصل مبحثان:

الأول: في بيان عدد أصحاب رسول الله - ﷺ - .

الثاني: في بيان من خرج من المدينة منهم، واستقرّ في غيرها من الأمصار حتى توفاه الله.

الفصل الثالث: في بيان المكثرين من الصحابة للرواية، وبيان أكثرهم فتياً:

ويشتمل على مبحثين:

الأول: في بيان المكثرين للرواية من أصحاب رسول الله - ﷺ - .

الثاني: في بيان أكثر الصحابة فتياً.

الباب الثالث: في بيان ما ورد في فضلهم وبيان المفاضلة بينهم - رضي الله عنهم وتحتة فصلان:

الفصل الأول: في بيان ما ورد في فضلهم من الكتاب والسنة وأقوال الأئمة.

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: في فضل الصحابة جماعات وأفراداً مما ورد في كتاب الله .

المبحث الثاني: في بيان فضل الصحابة جماعات وأفراداً مما ورد في السنة الصحيحة عن رسول الله - ﷺ - .

المبحث الثالث: فيما ورد في فضل الصحابة من أقوال العلماء السابقين واللاحقين، مع تفصيل القول في كل ذلك.

الفصل الثاني: في بيان تفاوت الصحابة في الفضل:

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: في إثبات القول بصحة التفاضل بين الصحابة - رضي

الله عنهم - .

المبحث الثاني: في اختلاف العلماء في بيان من هو أفضل الصحابة على الإطلاق، ثم تقرير مذهب أهل السنة في ذلك، مؤيداً بالأدلة، ورداً ما عداه من المذاهب مع تفنيد الشبه الواردة في بعض تلك المذاهب.

المبحث الثالث: في بيان التفاضل بين الصحابة أفراداً وجماعات، مع تفصيل القول في كل ذلك . .

الباب الرابع: في بيان عدالة الصحابة - رضي الله عنهم - ، وما يجب

على المسلمين اعتقاده في حقهم .

ويشتمل على أربعة فصول:

الفصل الأول: في التعريف بالعدالة لغة واصطلاحاً، مع نقد بعض

تعريف العلماء للعدالة بذكر ما ورد على بعضها من اعتراضات ثم تقرير الصالح منها .

الفصل الثاني: في بيان اختلاف العلماء في عدالة الصحابة رضي الله

عنهم وتقرير مذهب أهل السنة في إثبات العدالة لهم، مؤيداً بالإجماع والكتاب والسنة والمعقول، وتفنيد ما ذهب إليه الشيعة والمعتزلة من الطعن

في عدالة الصحابة - رضي الله عنهم - .

الفصل الثالث: في بيان حكم ما وقع من تشاجر وتقاتل بين الصحابة

- رضوان الله عليهم - وتأويل ذلك .

وقد اشتمل هذا الفصل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: في بيان متى بدأ التشاجر بين الصحابة؟ وما هي أسبابه؟ وكيف تطور الخلاف إلى درجة المجابهة بالسيف؟ .

المبحث الثاني: في بيان كيفية بدء القتال بين الصحابة - رضي الله عنهم - وبيان مواقعه ونتائجه .

المبحث الثالث: في بيان الحكم الشرعي فيما جرى بينهم من قتال .

الفصل الرابع: في بيان حكم من سب الصحابة - رضي الله عنهم -، أو طعن في عدالتهم، وما قيل في ذلك من أنه فسق أو كفر، وبيان وجهة كل فريق وأدلته، ثم بيان القول الراجح في ذلك مؤيداً بالأدلة .

وأما الخاتمة: فذكرت فيها خلاصة ما توصلت إليه من نتائج - والله

الموفق - .

منهجي في البحث:

قد كان المنهج الذي سرت عليه أثناء كتابة هذه الرسالة هو:

أن أعرف ما تدعو الحاجة إلى تعريفه، وأن أوضح الكلمات الغامضة التي يرد ذكرها أثناء البحث، وأن أقوم بعرض الأدلة والشبه - إن كانت - ثم أناقشها، وإن كان في المسألة مذاهب للعلماء ذكرتها، وبينت في كل ذلك ما أراه راجحاً، مؤيداً إياه بالتدليل عليه .

وقد ترجمت لكل صحابي مرّ ذكره في هذه الرسالة سواء كان مشهوراً أو غير مشهور، باعتبار أن الرسالة وضعت فيهم، فرأيت أن من اللائق أن أترجم للجميع، والتزمت في ذلك أن أترجم له عند ذكر اسمه أول مرة إلا إن كان من الذين تفرقوا في الأمصار إذ قد عقدت لهم فصلاً خاصاً وتراجم خاصة .

كما قد عرّفت بمن لم يكن مشهوراً من أهل العلم - ممن دعت الحاجة إلى التعريف به، مستغنياً بذلك عن المشهورين، ومن لم تكن ثمة حاجة إلى تعريفه، خشية أن تمتلئ الرسالة بالتراجم، ومع هذا فقد بلغ مجموع من ترجمت له أكثر من مائة وسبعين علماً ما بين صحابي وإمام.

وقد وضعت فهرسة للآيات والأحاديث والموضوعات والأعلام المترجم لهم.

ومما ينبغي أن أشير إليه هنا: هو أنني قد حفظت هذه الرسالة من ذكر ما لا يليق بمقام الصحابة - رضي الله عنهم - مما دس عليهم، وامتلات به - للأسف - بعض كتب التاريخ، في موضوع التشاجر بين الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين -، فقد اختصرت الكلام في ذلك، مكتفياً بعرض الموضوع، وبيان الحكم، دون الدخول في الدقائق التفصيلية، ولولا ضرورة البحث لما خضت في ذلك، إذ إن المذهب الحق: هو الإمساك عما شجر بين الصحابة - رضي الله عنهم -، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة.

وفي الختام:

أحمد الله سبحانه وتعالى على عونه وتوفيقه لإتمام هذا البحث، حيث سهل لي صعبه، وذلّل أمامي عقباته، وهبني لي من عباده الصالحين والعلماء الناصحين من أخذ بيدي، وأخلص في توجيهي وإرشادي.

وإني لأرى لزاماً عليّ أن أسجل وافر شكري، وعظيم تقديري، وصادق دعواتي، للمشرف الأول على هذه الرسالة فضيلة الدكتور مصطفى أمين التازي - رحمه الله ورضي عنه -، فقد والله جاد بالوافر من وقته، وبذل الكثير الكثير من نصحه وإرشاده، حتى الشوط الأخير من هذه الرسالة، الأمر الذي مكن وسهل لي إنجازها في هذه المدة القصيرة.

اللهم فإني أتوجه إليك ضارعاً ومتوسلاً أن تتغمده بواسع رحمتك حتى تحشره غداً مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك

رفيقاً، وتحشرنا بفضلك معهم آمين .

كما وأخص بهذا الشكر والتقدير المشرف اللاحق فضيلة الدكتور أحمد محمد نور سيف - حفظه الله - الذي تفضل مشكوراً - على الرغم من ضيق وقته وكثرة أشغاله - بالأخذ بيدي لمواصلة السير، وقد وجدته - وبحق أقولها - نعم الخلف لنعم السلف، يفتح قلبه كما يفتح بيته، ويجهد نفسه كما يمنح وقته، نشرأ للعلم الشريف، وعوناً لطلبتة، ولا غرو فهو العالم الصالح ابن العالم الصالح، والعلم والصلاح متى اجتمعا في شخص فقد عظم خيره وكثر إحسانه وبرّه، فقد قام بقراءة الرسالة، وتدقيق النظر فيها، مبدياً ملاحظاته وتوجيهاته .

فحظيت هذه الرسالة - بحمد الله - بقراءة عالمين جليلين من علماء السنة وحملتها، الصادقين في نشرها وخدمتها، فجزاهما الله عني وعن أصحاب نبيه - ﷺ - خير ما يجازي به عباده الصادقين .

ولا أنسى في هذا المقام أن أخصّ بهذا الذكر والشكر والدعاء جميع مشايخي الذين تربيت في أحضانهم، ونهلت من معينهم، لا سيما شيخي الأول في طريق العلم الشرعي، فضيلة الشيخ عبد الستار طه الكبيسي، تغمده الله بواسع رحمته، وأسكنه فسيح جناته . . . آمين . . .

ولا يفوتني أن أخص بهذا الشكر - أيضاً - كل القائمين على شؤون هذه الجامعة المباركة - جامعة أم القرى بمكة المكرمة - وعلى رأسهم سعادة وكيل الجامعة وعميد كلية الشريعة فيها ووكيله، على ما بذلوا وبذلوا من خدمة جُلِّي لطلبة العلم والراغبين فيه .

كما وأسجل جزيل شكري، ووافر تقديري، للقائمين على شؤون المكتبة المركزية في هذه الجامعة، وأخص قسم الإعارة فيها، وكذا القائمين على شؤون مكتبتي البحث المركزي والحرم المكي الشريف على ما سهلوا لي طرق البحث والمراجعة، سائلاً الله سبحانه وتعالى أن يجزي الجميع خير

الجزء. وأتقدم - أيضاً - بالشكر الجزيل لولديّ عامر ومُحمّد، الذين ساعداني في تصحيح الأخطاء المطبعية لهذا الكتاب، سائلاً الله جلّ وعلا لهما الهداية والتوفيق لما فيه سعادة الدارين. . آمين.

وبعد:

فها هي - أيها السادة - رسالتي، أول نتاج علمي أقوم به، أضعها بين أيديكم، وأنا أرجو أن تكون رسالة نافعة ومفيدة، وأن أكون قد وفقت فيها لما هو الحق والصواب، فإن كان ذلك فهو مقصودي، وأحمد الله سبحانه فهو وليّ التوفيق وحده، وإن كانت الأخرى: فبحسبي أن أدبت ما بوسعي، وقدمت في ذلك مجهودي، ضمن ما منّ الله به عليّ من علم وعقل، وعلى كل فاستغفر الله وأتوب إليه، وأسأله السلامة من آفة النفس وما يفسد الإخلاص، وأن يجعل هذه الرسالة زاد خير لي ولكل من قرأها، يقربنا إلى الله تبارك وتعالى، ويجعلنا من أهل طاعته ومحبته آمين.

وصلّى الله وسلّم على سيدنا وحبيبنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

البَابُ الْأَوَّلُ

التَّعْرِيفُ بِالصُّحْبَةِ وَبَيَانُ طُرُقِ إِثْبَاتِهَا

وتحتة فصلان:

الفصل الأول:

في التعريف اللغوي، والعرفي والاصطلاحي.

الفصل الثاني:

في بيان طرق إثبات الصحبة.

الفصل الأول

التعريف بالصحابي

وهذا الفصل مما يتأكد الاعتناء به، وتمس الحاجة إليه، إذ هو أمر عظيم، وفن مهم، لما يترتب عليه من معرفة المتصل من المرسل^(١). وتمييز الصحابة عن غيرهم.

قال الإمام أبو عبدالله الحاكم النيسابوري في كتابه معرفة علوم الحديث: من تبخر في معرفة الصحابة فهو حافظ كامل الحفظ، فقد رأيت جماعة من مشايخنا يروون الحديث المرسل عن تابعي عن رسول الله - ﷺ - يتوهمونه صحابياً، وربما رووا المسند عن صحابي فيتوهمونه تابعياً^(٢).

ويشتمل هذا الفصل على مباحث:

المبحث الأول: في التعريف بالصاحب لغة وعرفاً.

المبحث الثاني: في التعريف بالصحابي اصطلاحاً.

أ - عند جمهور المحدثين.

(١) انظر النووي على مسلم: ٣٥/١.

(٢) معرفة علوم الحديث: ص ٢٥.

ب - عند جمهور الأصوليين .
المبحث الثالث : أدلة جمهور لمحدثين على ما ذهبوا إليه .
المبحث الرابع : أدلة جمهور الأصوليين على ما ذهبوا إليه .
المبحث الخامس : مناقشة أدلة جمهور الأصوليين وردّها .
المبحث السادس : ترجيح مذهب جمهور المحدثين .
المبحث السابع : في بيان الخلاف بين المحدثين والأصوليين هل هو لفظي أو معنوي .
المبحث الثامن : ثمرة هذا الخلاف .

المبحث الأول في التعريف بالصاحب لغة وعرفاً

ففي اللغة :

الصاحب : اسم فاعل ، من صحب يصحب فهو صاحب ، كعلم يعلم فهو عالم ، ويقال في الجمع : أصحاب وأصحاب وصحب وصحاب وصحبة وصحبان - بالضم - وصحابة وصحابة بالفتح وبالكسر^(١) .
ومؤنث صاحب : صاحبة ، وتجمع على صواحب ، وربما أنث الجمع فقيل صواحيب^(٢) ، وقد يجمع على صاحبات كما في المنجد^(٣) .
والصاحب : مشتق من الصحبة ، وهي في اللغة لها معان كلها تدور حول الملازمة والانقياد .

فمن الأول قولهم :
استصحب الكتاب وغيره : حملته صحبتي ، ومن هنا قيل استصحبت

(١) انظر لسان العرب : ٥١٩/١ ، ترتيب القاموس : ٧٩٨/٢ ، المنجد : ص ٤١٦ .

(٢) المصباح المنير : ٣٥٧/١ .

(٣) المنجد : ص ٤١٦ .

الحال إذا تمسكت بما كان ثابتاً كأنك جعلت تلك الحالة مصاحبة غير مفارقة^(١).

واستصحبه: دعاه إلى الصحبة ولازمه^(٢)، وكل شيء لازم شيئاً فقد استصحبه، قال:

إن لك الفضل على صحبتي والمسك قديستصحب الرّامكا^(٣)
ومن الثاني قولهم:

أصبح البعير والدابة: انقادا، ومنهم من عمّ فقال: وأصبح: ذلّ وأنقاد من بعد صعوبة، قال امرؤ القيس:

ولست بذئ رثية إمر إذا قيد مستكرهاً أصحبا
وفي الحديث:

فأصحبت الناقة^(٤): أي انقادت واسترسلت، وتبع صاحبها^(٥).

(١) المصباح المنير: ٣٥٧/١.

(٢) ترتيب القاموس: ٧٩٨ / ٢.

(٣) المصباح المنير: ٣٥٧/١، لسان العرب: ٥٢٠/١، والرامك: نوع من الطيب، ردىء خسيس كما في اللسان.

(٤) ذكر ابن الأثير في النهاية أن هذا من حديث قبيلة أ.هـ. وقبيلة هذه هي بنت مخزومة التميمية. وقد روى حديثها عبدالله بن حسان العنبري عن جديته صفية ودحية ابنتي عليه - بضم العين - وكانتا ربييتي قبيلة.

وذكر الحافظ في الإصابة أن الحديث أخرجه الطبراني مطوّلاً، وأخرج البخاري في الأدب المفرد طرفاً منه وأبو داود طرفاً منه أيضاً، والترمذي من أول المرفوع إلى قوله: يتعاونان، قال فذكر الحديث بطوله وقال لا نعرفه إلا من حديث عبدالله بن حسان. قال الحافظ: قلت: ساقه الطبراني وابن منده بطوله، وهذا لفظ ابن منده عن طريق ثلاثة عن عبدالله بن حسان ثم ساق الحديث بطوله. وقال المباركفوري في تحفة الأحوذى: قال المنذري: قد شرح حديث قبيلة أهل العلم بالغريب. وهو حديث حسن. انظر الإصابة: ٣٩١/٤ - ٣٩٣، الأدب المفرد: ص ٣٠٢ - ٣٠٣ سنن أبي داود، كتاب الخراج: ٢٣٨/٢ - ٢٣٩، وكتاب الأدب ٣٦٢/٤ - ٣٦٣، سنن الترمذي: أبواب الاستئذان والآداب: ٢٠٤/٤، تحفة الأحوذى: ٩٩/٨.

ولم أقف في هذه المصادر المذكورة على لفظ: فأصحبت الناقة.

(٥) لسان العرب: ٥٢١/١، النهاية: ١١/٣، والرثية: بفتح الراء وسكون المثناة: وجع المفاصل، والإمر: بكسر الهمزة وتشديد الميم: الذي ياتمر لكل أحد لضعفه كما في اللسان.

والمصاحب: المنقاد، من الإصحاح كما في اللسان^(١).

والصحابي: منسوب إلى الصحابة، كالأنصاري منسوب إلى الأنصار، ويقال في النسبة إلى الصحابيات: صحابية.

والصحابة في الأصل مصدر ثم صارت جمعاً مفردة صاحب، ولم يجمع فاعل على فعالة إلا هذا^(٢).

وفي العرف:

الصاحب: هو من طالت صحبته، وكثرت ملازمته على سبيل الاتباع.

وممن صرح بذلك الإسفراييني كما نقله عنه الفراء في العدة حيث

قال:

وحكى الإسفراييني: أن الصحبة في العرف: عبارة عن صحب غيره

فظالت صحبته له، ومجالسته معه^(٣).

وابن عبد الشكور وابن الهمام حيث ذكرا: أن المتبادر من الصحابي

وأصحاب الحديث عرفاً ليس إلا الملازم^(٤).

وحجة الإسلام الغزالي حيث بين في المستصفى: أن العرف يخصص

اسم الصحبة بمن كثرت صحبته^(٥).

وكذا ذكر ابن الأثير في جامع الأصول^(٦)، والآمدني في الأحكام^(٧).

(١) اللسان: ٥٢١/١.

(٢) لسان العرب: ٥١٩/١ - ٥٢٠، مختار الصحاح: ص ٣٥٦، المنجد: ص ٤١٦.

(٣) العدة: ٩٨٨/٣.

(٤) انظر مسلم الثبوت: ١٥٨/٢، التحرير: ٦٦/٣.

(٥) انظر المستصفى: ص ١٩٠.

(٦) انظر جامع الأصول: ٣٤/١.

(٧) انظر الأحكام: ٢٧٦/١.

ومن مجموع ما ذكره هؤلاء الأصوليون وغيرهم يتبين لنا المعنى العرفي عندهم .

المبحث الثاني

في تعريف الصحابي في الإصطلاح الشرعي

اختلف أهل الحديث مع أهل الفقه والأصول في تعريف الصحابي في الإصطلاح، وهذا الاختلاف مبني في الحقيقة على اختلافهم فيما ينبغي أن يراعى في المعنى الإصطلاحي، هل هو المعنى اللغوي أو المعنى العرفي؟ . فذهب أهل الحديث إلى تعريف الصحابي مراعين المعنى اللغوي العام، وذهب أهل الفقه والأصول إلى تعريف الصحابي مراعين المعنى العرفي^(١).

وليك بيان التعريفين وما قيل فيهما:

أ- تعريف الصحابي عند جمهور المحدثين:

هو من لقي النبي - ﷺ -، يقظة، مؤمناً به، بعد بعثته، حال حياته، ومات على الإيمان^(٢).

شرح التعريف:

قولنا من لقي النبي - ﷺ -:

هو جنس في التعريف، ويدخل فيه:

(١) انظر محاضرات في علوم الحديث: ١٣١/١ .

(٢) انظر نزهة النظر: ص ٩٩، فتح المغيب: ٨٦/٣ -، الباعث الحثيث: ص ٢٠٢، صحيح البخاري: ٢٨٧/٢، الأجوبة العراقية: ص ٦، الزرقاني على المواهب: ٢٤/٧، حصول المأمول: ص ٥٦، حسن الصحابة: ٧/١، جمع الجوامع: ١٧٩/٢، مختصر ابن الحاجب: ٦٧/٢، فواتح الرحموت: ١٥٨/٢، محاضرات في علوم الحديث: ١٣١/١، دفاع عن السنة: ص ١٠٨، المختصر في علم رجال الأثر: ص ٢١، دراسات تاريخية: ص ٣٠، الرياض المستطابة: ص ١١، ومن مجموع ما ذكره هؤلاء العلماء وغيرهم صفت هذا التعريف للصحابي .

من طالت مجالسته، مثل:

أبي بكر^(١) وعمر^(٢) وعثمان^(٣) وعلي، وغيرهم ممن لازم النبي

-- ﷺ --

أو قصرت، مثل:

الوافدين عليه - ﷺ - كضمام بن ثعلبة^(٤) ومثل:

مالك بن الحويرث^(٥) وعثمان بن أبي العاص^(٦) ووائل بن

(١) هو سيدنا أبو بكر الصديق، اسمه عبدالله بن أبي قحافة، واسم أبي قحافة عثمان بن عامر القرشي، التيمي، وهو صاحب رسول الله ﷺ - في الغار وفي الهجرة والخليفة بعده، وأحد العشرة الذين شهد لهم رسول الله ﷺ - بالجنة، ولد بعد الفيل بستين وستة أشهر، وتوفي سنة ثلاث عشرة، وهو ابن ثلاث وستين سنة - ودفن مع رسول الله ﷺ - رضي الله عنه وأرضاه..

انظر الإصابة: ٣٤١/٢ - ٣٤٤، أسد الغابة: ٣٠٩/٣ - ٣٣٥.

(٢) هو سيدنا أبو حفص الفاروق، عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي، العدوي، كان إسلامه فتحاً للمسلمين، وفرجاً لهم من الضيق، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأول من لقب بأمير المؤمنين، ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة، وتوفي سنة ثلاث وعشرين، وهو ابن ثلاث وستين، ودفن مع رسول الله ﷺ - وأبي بكر - رضي الله عنهما وأرضاهما..

انظر الإصابة: ٥١٨/٢ - ٥١٩، أسد الغابة ١٤٥/٤ - ١٨١.

(٣) هو سيدنا ذو النورين، عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية القرشي الأموي، أمير المؤمنين، يكنى أبا عبد الله، وقيل: أبا عمرو. ولد بعد الفيل بست سنين على الصحيح، وأسلم ميكراً على يد أبي بكر، وقتل سنة خمس وثلاثين، وكان عمره اثنتين وثمانين سنة وأشهر على الصحيح المشهور، وقيل دون ذلك، ودفن بالبقيع - رضي الله عنه وأرضاه. انظر الإصابة: ٤٦٢/٢ - ٤٦٣، أسد الغابة: ٥٨٤/٣ - ٥٩٦.

(٤) هو الصحابي الجليل ضمام بن ثعلبة أحد بني سعد بن بكر السعدي، بعثه بنو سعد بن بكر وافداً إلى النبي - ﷺ - فسأله عن الإسلام فأسلم، ثم رجع إليهم فأسلموا. انظر الاستيعاب: ٧٥١/٢، أسد الغابة: ٥٧/٣ - ٥٨، الإصابة: ٢١٠/٢ - ٢١١.

(٥) هو مالك بن الحويرث بن أشيم الليثي، يكنى أبا سليمان، سكن البصرة ومات بها سنة أربع وسبعين، قال الحافظ: وقد وقع في الاستيعاب أربع وتسعين، والأول هو الصحيح. انظر الإصابة: ٣٤٢/٣ - ٣٤٣، الاستيعاب: ١٣٤٩/٣.

(٦) هو عثمان بن أبي العاص بن بشر الثقفي، وقد على النبي - ﷺ - في وفد ثقيف فأسلم، واستعمله رسول الله ﷺ - على الطائف، فلم يزل عليها إلى ستين من خلافة عمر، وهو الذي منع أهلها من الردة بعد النبي - ﷺ - انظر أسد الغابة: ٥٧٩/٣، الإصابة: ٤٦٠/٢.

حجر^(١) وغيرهم ممن لم يمكث مع النبي - ﷺ - إلا قليلاً، كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في الإصابة^(٢).

خلافاً لعاصم الأحول الذي لا يعد في الصحابة إلا من صحب الصحبة العرفية، ولابن المسيب الذي لا يعد فيهم إلا من أقام مع النبي - ﷺ - سنة فصاعداً^(٣) كما سيأتي بيانه.

أو رآه ولم يجالسه، مثل:

بعض الأعراب الذين شهدوا مع النبي - ﷺ - حجة الوداع، فإنهم رأوه ولم يجالسه - ﷺ - .

وذلك مثل: أبي الطفيل عامر بن وائلة^(٤)، وأبي جحيفة وهب بن عبدالله^(٥).

ويدخل فيه:

من روى عنه حديثاً واحداً، مثل^(٦):

(١) هو وائل بن حجر بن ربيعة بن وائل الحضرمي، يكنى أبا هنيذة، وفد على رسول الله - ﷺ - فرحب به وأذناه من نفسه وبسط له رداءه، مات في آخر خلافة معاوية - رضي الله عنهما - . انظر الاستيعاب: ١٥٦٢/٤ - ١٥٦٣، أسد الغابة: ٤٣٥/٥، الإصابة: ٦٢٨/٣ - ٦٢٩، مشاهير علماء الأمصار: ص ٤٤ - ٤٥.

(٢) انظر الإصابة: ١١/١.

(٣) فتح الباري: ٤/٧.

(٤) هو عامر بن وائلة بن عبدالله بن عمرو بن جحش، اللبني، المكي، ولد عام أحد، وأدرك من حياة النبي - ﷺ - ثمان سنين، نزل الكوفة وصحب علياً في مشاهدته كلها، فلما قتل علي - رضي الله عنه - انصرف إلى مكة فأقام بها حتى مات سنة مائة. انظر الإصابة: ١١٣/٤، الاستيعاب: ١٦٩٦/٤، أسد الغابة: ١٤٥/٣.

(٥) هو وهب بن عبدالله من ولد حريثان بن سواءة بن عامر بن صعصعة وفي الإصابة: ابن سواء السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو والمد - نزل الكوفة، وجعله علي - رضي الله عنه - على بيت المال فيها، وشهد معه مشاهدته كلها، توفي بالبصرة سنة اثنتين وسبعين وقال ابن حبان سنة أربع وسبعين. انظر الإصابة: ٦٤٢/٣، أسد الغابة: ٤٨/٦، مشاهير علماء الأمصار: ص ٤٦.

(٦) انظر جوامع السيرة: ص ٢٩٨، تليقح فهم أهل الأثر: ص ٣٧٨.

مهران مولى رسول الله - ﷺ - (١) وحسان بن ثابت (٢)، وسهل بن حنيف (٣).

ومن روى حديثين، مثل (٤):

عبدالله بن حنظلة الغسيل (٥)، وحمزة بن عبد المطلب (٦)، وشرحيل بن حسنة (٧).

أو أكثر، مثل:

(١) هو مهران مولى رسول الله - ﷺ - ويقال له: ميمون وكيسان وهرمز وغير ذلك، وحديثه أن النبي ﷺ قال: إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة ومولى القوم منهم. انظر الإصابة: ٤٦٧/٣، أسد الغابة: ٢٨١/٥.

(٢) هو حسان بن ثابت بن المنذر الأنصاري، الخزرجي، ثم النجاري، شاعر رسول الله - ﷺ -، كان ينصب له منبر في المسجد يقوم عليه يفاخر عن رسول الله - ﷺ -، لم يشهد مع النبي - ﷺ - شيئاً من مشاهدته، وقصته مع صفية بنت عبد المطلب في قتل اليهودي معروفة، مات سنة أربعين وقيل غير ذلك - رضي الله عنه - انظر الإصابة: ٣٢٦/١، أسد الغابة: ٧ - ٥/٢.

(٣) هو الصحابي الجليل سهيل بن حنيف - بالمهملة والنون مصغراً - ابن واهب بن العكيم - بضم العين - ابن ثعلبة الأنصاري، الأوسي، كان من السابقين، وشهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها، استخلفه علي بن أبي طالب بعد الجمل ثم شهد معه صفين، مات بالكوفة سنة ثمان وثلاثين، رضي الله عنه، الإصابة: ٨٧/١، أسد الغابة: ٤٧٠/٢.

(٤) انظر جوامع السيرة: ص ٢٩٤، تليق فهوم أهل الأثر: ص ٣٧٥.

(٥) هو عبدالله بن حنظلة بن أبي عامر الراهب الأنصاري، الأوسي، وحنظلة هو غسيل الملائكة، ولد عبدالله على عهد رسول الله - ﷺ - وقد روى عنه ورآه، وقتل يوم الحرة في ذي الحجة سنة ثلاث وميتين، قتله أهل الشام. انظر الإصابة: ٢٩٩/٢، أسد الغابة: ٢١٨/٣.

(٦) هو حمزة بن عبد المطلب بن هاشم، عم رسول الله - ﷺ - وأخوه من الرضاعة، يكنى أبا عمار، ويقال له: أسد الله وأسد رسوله أسلم في السنة الثانية من بعد البعثة، وقيل: في السادسة، شهد بدرًا، واستشهد في أحد - رضي الله عنه - انظر الإصابة: ٣٥٣/١ - ٣٥٤، الاستيعاب: ٣٦٩/١ - ٣٧٥، صفة الصفوة: ٣٧٠/١ - ٣٧٧.

(٧) هو شرحيل بن حسنة، وهي أمه. وأبوه عبدالله المطاع الكندي، ويقال: التميمي، أسلم قديمًا، وهاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة، مات في طاعون عمواس وهو ابن سبع وستين، وقال ابن يونس: مات بمصر. انظر الإصابة: ١٤٣/٢، التجريد: ٢٥٥/١، الاستيعاب: ٦٩٨/٢ - ٦٩٩.

أبي هريرة^(١)، وابن عمر^(٢).

وابن عباس^(٣) وغيرهم من مكثري الرواية عن رسول الله - ﷺ -.

أو لم يرو شيئاً أصلاً، مثل:

عبد الرحمن بن حنبل^(٤) وثمامة بن عدي^(٥) وزبياد بن حنظلة

(١) هو الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي، اختلف في اسمه على ثلاثين قولاً، ذكر النووي أن الأصح من ذلك هو عبد الرحمن بن صخر. أسلم أبو هريرة عام خيبر وشهدها مع رسول الله ﷺ ثم لزمه بل كان أزم الصحابة له - ﷺ -، ومن أجل ذلك كان أكثرهم حديثاً وأحفظهم له، وفضائله شهيرة، وقد أفرد بالتأليف، توفي بالمدينة، ويقال بالعقيق سنة ثمان وخمسين. قال ابن حجر: وهو المعتمد وقيل غير ذلك - رضي الله عنه. انظر الإصابة ٢٠٢/٤ - ٢١١، الاستيعاب: ١٧٦٨/٤ - ١٧٧٢، صفة الصفوة: ١/٦٨٥ - ٦٩٤، محاضرات في علوم الحديث ١/١٦٠ - ١٦٣، دفاع عن أبي هريرة ص ٢٧ فما بعدها.

(٢) هو عبدالله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي، العدوي، يكنى أبا عبد الرحمن، أسلم مع أبيه، وهاجر قبله، استصغر يوم أحد، وأجيز يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة، فشهد الغزوات مع النبي ﷺ - كما شهد اليرموك والقادسية، ومصر وفارس، وفتح إفريقية، وكان من مكثري الرواية عن رسول الله - ﷺ - وفضائله شهيرة، توفي سنة أربع وسبعين ودفن بمكة في المحصب رضي الله عنه - انظر الإصابة: ٣٤٧/٢ - ٣٥٠، صفة الصفوة: ١/٥٦٣ - ٥٨٢، الاستيعاب: ٩٥٠/٣ - ٩٥٣. محاضرات في علوم الحديث: ١/١٦٣ - ١٦٦.

(٣) هو الصحابي الجليل عبدالله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم القرشي، الهاشمي. ابن عم رسول الله - ﷺ -، أحد المكثرين للرواية عن رسول الله - ﷺ -، كان يسمى البحر لسعة علمه، ويسمى حبر الأمة، لم يكن أحد أعلم بحديث ولا قضاء ولا شعر ولا عربية ولا تفسير ولا حساب ولا فريضة منه، شهد مع علي صفيين وكان قد استعمله على البصرة ثم عاد منها إلى الحجاز.

ولد ابن عباس قبل الهجرة بثلاث، وقيل بخمس، والأول - كما يقول ابن حجر - أثبت، وتوفي بالطائف سنة ثمان وستين - رضي الله عنه وأرضاه -.. انظر الإصابة: ٢/٣٣٠ - ٣٣٤، أسد الغابة: ٣/٢٩٠ - ٢٩٤.

(٤) هو عبد الرحمن بن الحنبل، أخو كلدة بن الحنبل، شهد وقعة أجنادين بالشام، وسيره خالد بن الوليد إلى أبي بكر مبشراً، وشهد فتح دمشق، كما شهد صفين مع علي رضي الله عنهما - قال ابن عبد البر: ولا أعلم لعبد الرحمن هذا رواية. انظر أسد الغابة: ٤/٤٣٩، الاستيعاب: ٢٢٨/٢.

(٥) هو ثمامة بن عدي القرشي، كان من المهاجرين الأولين، ومن شهد بدرأ استعمله أمير المؤمنين عثمان - رضي الله عنه - أميراً على صنعاء، قال الحافظ: لم يحفظ عنه حديث. انظر الإصابة: ١/٢٠٢ - ٢٠٣، ٢٠٤، الاستيعاب: ١/٢١٣، التجريد: ١/٧٠.

التميمي^(١)، خلافاً لما حكاه البلقيني وابن كثير وغيرهما عن بعضهم من اشتراط رواية حديث أو حديثين لتحقيق وصف الصحبة^(٢).

ويدخل فيه:

من غزا مع النبي - ﷺ - غزوة، مثل:
خبيب بن عدي^(٣) وأنس بن النضر^(٤).

أو غزوتين، مثل:

مليل بن وبرة الأنصاري^(٥)، وعبدالله بن عمرو بن حرام^(٦)، وعتبة بن فرقد السلمي^(٧).

(١) هو زياد بن حنظلة التميمي، كان النبي - ﷺ - قد بعثه إلى قيس بن عاصم والزبيرقان بن بدر ليتعاونوا على مسيلمة الكذاب وطليحة بن الأسود، وقد عمل لرسول الله - ﷺ - وكان منقطعاً إلى علي - رضي الله عنه - وشهد معه مشاهد كلها. قال ابن عبد البر: له صحبة ولا أعلم له رواية. انظر الإصابة: ٥٥٧/١، الاستيعاب: ٥٣١/٢، التجريد: ١٩٤/١.

(٢) انظر الباعث الحثيث: ص ١٨٠، مجاسن الاصطلاح: ص ٤٢٣.

(٣) هو خبيب بن عدي بن مالك بن عامر الأنصاري، الأوسي، شهد بدرًا، واستشهد في عهد النبي - ﷺ - ففي الصحيح أن النبي - ﷺ - بعث عشرة رهط عيناً وأمر عليهم عاصم بن ثابت وفيه: فانطلقوا أي المشركون بخبيب وزيد بن الدثنة حتى باعوهما بمكة ثم لما خرجوا بخبيب إلى التنعيم ليقبلوه قال: دعوني أركع ركعتين، فسن الصلاة لكل مسلم قتل صبراً - رضي الله عنه... انظر الإصابة: ٤١٨/١ - ٤١٩، أسد الغابة: ١٢٠/٢ - ١٢٢.

(٤) هو أنس بن النضر بن ضمضم الأنصاري، الخزرجي، عم أنس بن مالك خادم النبي - ﷺ - غاب عن قتال بدر، فلما كان يوم أحد أبلى بلاء حسناً حتى استشهد وفيه نزل: من المؤمنين رجال صدقوا... الآية (٢٣) من سورة الأحزاب.

انظر الإصابة: ٧٤/١، أسد الغابة: ١٥٥/١ - ١٥٦.

(٥) هو (مليل) - بلامين مصفراً - ابن وبرة بن خالد بن العجلان الأنصاري، من بني عوف بن الخزرج، شهد مع النبي - ﷺ - بدرًا وأحدًا، ولا رواية له. انظر الإصابة: ٤٥٧/٣، الاستيعاب: ١٤٨٤/٤، التجريد: ٩٤/٢.

(٦) هو عبدالله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة الأنصاري، الخزرجي، السلمي، والد الصحابي المشهور جابر بن عبدالله، شهد بدرًا وأحدًا واستشهد يومئذ، وكان من النقباء - رضي الله عنه - انظر تلقيح فهوم أهل الأثر وفيه: ابن حزام - بالمعجمة - ص ١٣٤، الإصابة: ٣٥٠/٢.

(٧) هو عتبة بن فرقد بن يربوع السلمي، يكنى أبا عبدالله، له صحبة ورواية، غزا مع النبي - ﷺ - غزوتين، مسح النبي - ﷺ - على ظهره لمرض أصابه فلم ير أحسن منه طيباً، نزل الكوفة ومات =

أو أكثر، مثل:

البراء بن عازب^(١)، وسعد بن مالك^(٢) وغيرهما من مشاهير الصحابة - رضي الله عنهم -.

أو لم يغز مع النبي - ﷺ - أصلاً، مثل:

حسان بن ثابت الأنصاري - رضي الله عنه -.

خلافاً لما ذهب إليه سعيد بن المسيب من اشتراطه في الصحبة أن يغزو مع النبي - ﷺ - غزوة أو غزوتين، كما نقل ذلك الخطيب البغدادي في كفايته بسنده عن الواقدي أنه قال:

أخبرني طلحة بن محمد بن سعيد بن المسيب عن أبيه قال:

كان سعيد بن المسيب يقول:

الصحابة لا نعدهم إلا من أقام مع رسول الله - ﷺ - سنة أو سنتين، وغزا معه غزوة أو غزوتين^(٣).

على أن هذا القول لم تثبت صحته عن ابن المسيب، وما رواه الخطيب في الكفاية حديث ضعيف، لأن في روايته محمد بن عمر الواقدي

= بها، وله بها عقب. انظر الإصابة: ٤٥٥/٢، أسد الغابة: ٥٦٧/٣، ذكر أخبار أصبهان: ٧١/١.

(١) هو البراء بن عازب بن الحارث الأنصاري، الأوسي، يكنى: أبا عماره ويقال: أبا عمرو. ولأبيه صحبة، استصغره رسول الله - ﷺ - يوم أحد فرده، ثم شهد بعدها أربع عشرة غزوة وفي رواية خمس عشرة، شهد مع علي الجمل وصفين وقاتل الخوارج، ونزل الكوفة وابتنى بها داراً ومات سنة إحدى وسبعين.

انظر الإصابة: ١٤٢/١ - ١٤٣، مشاهير علماء الأمصار: ص ٤٤، أسد الغابة: ٢٠٥/١ - ٢٠٦.

(٢) هو سعد بن مالك بن سنان، أبو سعيد الخدري، شهد مع النبي - ﷺ - اثنتي عشرة غزوة أولها الخندق، وكان من نجباء الأنصار وعلمائهم وفضلاتهم، توفي سنة أربع وسبعين وقيل غير ذلك، ودفن بالقيع - رضي الله عنه - انظر الإصابة: ٣٥/٢، أسد الغابة: ٣٦٥/٢، الاستيعاب: ٦٠٢/٢.

(٣) الكفاية: ص ٩٩.

وهو متروك الحديث عند البخاري والنسائي وغيرهما، كما حكى ذلك الخطيب في تاريخ بغداد^(١).

وقال الذهبي في الميزان: استقر الإجماع على وهن الواقدي^(٢).

وأيضاً: فإن العمل على خلاف هذا القول - كما قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري - لأنهم اتفقوا على عد جمع جم في الصحابة لم يجتمعوا بالنبي - ﷺ - إلا في حجة الوداع^(٣).

ويدخل فيه: الذكور والإناث:
أما البالغون منهم: فباتفاق أهل الحديث.
وأما غير البالغين:

فقد اشترط التمييز فيهم: يحيى بن معين، وأبوزرعة، وأبو حاتم، وأبو داود، وابن عبد البر، وغيرهم، كما ذكر ذلك العراقي في التقييد والإيضاح^(٤).

ومن هؤلاء المميزين الذين ثبتت صحبتهم.

سبطا رسول الله - ﷺ - وريحانته: سيدنا الحسن^(٥) وأخوه الحسين^(٦) وعبدالله بن الزبير وغيرهم.

(١) تاريخ بغداد: ١٤/٣ و ١٥.

(٢) ميزان الاعتدال: ٦٦٦/٣.

(٣) فتح الباري: ٤/٧.

(٤) التقييد والإيضاح: ص ٢٩٢.

(٥) هو سيدنا الحسن بن علي بن أبي طالب، القرشي، الهاشمي، أبو محمد، سبط رسول الله - ﷺ - وريحانته وشبهه، سيد شباب أهل الجنة، ولي الخلافة بعد قتل أبيه، ثم سلم الأمر لمعاوية، ولد سنة ثلاث من الهجرة ومات بالمدينة سنة تسع وأربعين وقيل غير ذلك، ودفن بالقيع - رضي الله عنه - انظر الإصابة: ٣٢٨/١ - ٣٣١، أسد الغابة: ١٠/٢ - ١٦.

(٦) هو سيدنا الحسين بن علي بن أبي طالب، كان فاضلاً، كثير الصوم والصلاة والحج والصدقة وأفعال الخير جميعها، وهو سيد شباب أهل الجنة، ولد سنة أربع من الهجرة وقيل سنة ست، =

ثم اختلفوا بعد في غير المميزين من صغار الصحابة، مثل: محمد بن أبي بكر الصديق^(١) الذي ولد قبل وفاة النبي - ﷺ - بثلاثة أشهر وأيام، ويحيى بن خلاد بن رافع الزرقي فقد ولد في زمن النبي - ﷺ - فحنكه وسمّاه كما قاله العلّائي في جامع التحصيل^(٢)، ومحمد بن ثابت^(٣) فقد حنكه النبي - ﷺ - بريقه وسمّاه محمداً - كما قاله العلّائي في جامع التحصيل أيضاً^(٤)، وغيرهم ممّن حنكه النبي - ﷺ - ودعا له ولم يكن مميزاً، هل يدخلون في مفهوم الصحابي أو لا؟

فذهب بعضهم:

إلى أنهم يدخلون في مفهوم الصحبة، لأنّ لقاءهم بالنبي - ﷺ - أعمّ من أن يكون بالنفس والاختيار أو بالغير والاضطرار، وأن الإيمان أعمّ من أن يكون حقيقة أو حكماً أو تبعاً، كما نقل ذلك الألوسي، في أجوبته العراقية^(٥).

وأيدوا ذلك: بأن كثيراً من المحدثين الذين صنّفوا في الصحابة عدّوهم منهم، ولهذا يقول الحافظ ابن حجر:

إنّ عمل من صنّف في الصحابة يدل على عدم اشتراط التمييز فإنهم

= واستشهد سنة إحدى وستين بكربلاء من أرض العراق - رضي الله عنه - انظر الإصابة:

٣٣٢/١ - ٣٣٥، أسد الغابة: ١٨/٢ - ٢٣.

(١) هو محمد بن أبي بكر الصديق، يكنى أبا القاسم، ولد عام حجة الوداع، كان في حجر علي إذ تزوج أمه أسماء بنت عميس، كان له فضل وعبادة، وكان علي يثني عليه، شهد مع علي الجمل وصفين، ثم ولاء مصر فقتل بها سنة ثمان وثلاثين. انظر الإصابة: ٤٧٢/٣ - ٤٧٣، أسد الغابة: ١٠٢/٥ - ١٠٣، الاستيعاب: ١٣٦٦/٣ - ١٣٦٧.

(٢) جامع التحصيل: ص ٢٥٣، وانظر أسد الغابة: ٤٧١/٥.

(٣) هو محمد بن ثابت بن قيس بن شماس، سكن المدينة وقتل يوم الحرة. انظر أسد الغابة:

٨٣/٥.

(٤) جامع التحصيل: ص ٣٢٢.

(٥) انظر: الأجوبة العراقية: ص ٩.

ذكروا مثل محمد بن أبي بكر الصديق، وإنما ولد قبل وفاة النبي - ﷺ - بثلاثة شهور وأيام، كما ثبت في الصحيح أن أمه أسماء بنت عميس^(١) ولدته في حجة الوداع قبل أن يدخلوا مكة، وذلك في أواخر ذي القعدة سنة عشر من الهجرة^(٢).

غير أن ثبوت الصحبة لهم إنما هي من حيث شرف الصحبة لا من حيث الرواية فإنهم فيها في حكم كبار التابعين^(٣).

وذهب آخرون إلى أنهم ليسوا من الصحابة، وقالوا فيهم:

إن لهم رؤية وليست لهم صحبة، وممن قال بذلك: العلائي في جامع التحصيل^(٤).

كما يدخل فيهم - أيضاً - الإنس والجنّ والملائكة.

أما الإنس: فباتفاق المحدثين.

وأما الجن:

فإنهم يدخلون في مفهوم الصحابة على القول الصحيح، وهو الذي رجحه الحافظ ابن حجر في فتح الباري فقال:

أما الجن: فالراجح دخولهم، لأن النبي - ﷺ - بعث إليهم قطعاً، وهم مكلفون فيهم العصاة والطائعون، فمن عرف اسمه منهم لا ينبغي

(١) هي أسماء بنت عميس بن معد - بوزن سعد - الخشمية، أسلمت قبل دخول النبي - ﷺ - دار الأرقم، ثم هاجرت مع زوجها جعفر إلى الحبشة، فلما قتل جعفر تزوجها أبو بكر فولدت له محمداً، فلما توفي أبو بكر تزوجها علي - رضي الله عنهم - انظر الإصابة: ٢٣١/٤، أسد الغابة: ١٤/٧ - ١٥.

(٢) فتح الباري: ٣/٧ - ٤.

(٣) انظر المختصر في علم رجال الأثر: ص ٢٢.

(٤) انظر جامع التحصيل: ص ٢٢٣.

التردد في ذكره في الصحابة^(١).

وذلك مثل: زوبعة، وسمهج أو سمحج، وعمرو بن جابر، ومالك بن مهلهل، وشاصر، وماصر، ومنشي، ولاشي، وحس، ومس وغيرهم^(٢).

وممن جرى على هذا القول الإمام القسطلاني والزرقاني^(٣) وذكريا الأنصاري في فتح الباقي^(٤)، والعراقي في التقييد والإيضاح^(٥)، وابن حزم كما في المحلى والفصل والأحكام^(٦) وغيرهم.

ووجهتهم في ذلك:

- ١ - أن النبي - ﷺ - بعث إليهم.
- ٢ - وأنه لقيهم، كما في حديث ابن مسعود^(٧) الذي أخرجه مسلم في صحيحه، وفيه: أن النبي - ﷺ - قال: أتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن... الحديث^(٨).

(١) فتح الباري: ٤/٧.

(٢) انظر روض الأنف: ٣٠٤/٢، إرشاد الساري: ٣٠٦/٥.

(٣) انظر الزرقاني على المواهب: ٢٨/٧.

(٤) فتح الباقي: ٢/٣.

(٥) التقييد والإيضاح: ص ٢٩٥.

(٦) انظر المحلى: ٣٦٥/٩، الفصل: ٢١/٥، الأحكام: ٨٦٨/٥.

(٧) هو الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود بن غافل - بالغين والفاء -، أمه: أم عبد، أسلم قديماً، وهاجر الهجريين، وشهد بدرأ والمشاهد كلها، وهو أول من جهر بالقرآن بمكة، وكان ممن لازم النبي - ﷺ - مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين وقيل غير ذلك.

انظر الإصابة: ٣٦٨/٢ - ٣٧٠، أسد الغابة: ٣٨٤/٣ - ٣٩٠، الاستيعاب: ٩٨٧/٣ - ٩٩٤.

(٨) مسلم: ٣٣٢/١، والحديث بتمامه:

عن عامر قال: سألت علقمة، هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله - ﷺ - ليلة الجن؟ قال: فقال علقمة: أنا سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله - ﷺ - ليلة الجن؟ قال: لا، ولكننا كنا مع رسول الله - ﷺ - ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا: أسطير أو أعتيل قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء قال: فقلنا يا رسول الله: فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات =

٣- وأنهم آمنوا به .

فتحقت فيهم شروط الصحبة، لذلك كانوا من الصحابة .

وذهب بعضهم :

إلى أنهم لا يدخلون في مفهوم الصحابة، وممن جرى على هذا القول ابن الأثير، حيث عاب على أبي موسى المدني ذكره تراجم بعض الجن في كتابه^(١) .

وقد ردّ عليهم :

بأن النبي - ﷺ - بعث إليهم قطعاً، وهم مكلفون فيهم العصاة والطائعون، كما قال تعالى : ﴿ وإنا منا الصالحون ومنا دون ذلك كنا طرائق قدداً ﴾^(٢) وأنهم آمنوا به - ﷺ - وثبت لقاؤهم به كما تقدم في الحديث الصحيح .

وأما الملائكة :

فاختلف المحدثون في دخولهم في مفهوم الصحبة، أو عدم دخولهم، وهو خلاف مبني عندهم على أن النبي - ﷺ - هل بعث إلى الملائكة وأرسل إليهم، أو لم يكن مبعوثاً لهم؟

فذهب جماعة منهم :

إلى أنه كان مبعوثاً لهم، ومرسلأ إليهم، وقد لقيه بعضهم وهم

= بها قوم فقال: أتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن. قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد فقال لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحماً وكل بكرة علف لدوابكم فقال رسول الله - ﷺ - فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم .

(١) قال ابن الأثير في أسد الغابة: ٢٦٧/٢ في ترجمة زبيعة الجني: ولو لم نشرط أننا لم نترك ترجمة لتركنا هذه وأمثالها، وأشار في ترجمة عمرو بن جابر الجني إلى أن تركه أولى:

٢٠٥/٤

(٢) سورة الجن، آية: ١١ .

مؤمنون به فثبتت لهم الصحبة .

وممن جرى على هذا القول: الإمام السيوطي في كتابه الحبايك في أخبار الملائك واختاره^(١) .

كما رجحه القاضي شرف الدين البارزي^(٢)، والشيخ تقي الدين السبكي، والإمام الحافظ ابن كثير، وأثبت بعض الأصوليين فيه الإجماع، كما في المواهب^(٣) .

وذهب جماعة آخرون:

إلى أنهم لا يدخلون في مفهوم الصحبة، لأن النبي - ﷺ - لم يكن مبعوثاً إليهم، كما أنهم ليسوا من أهل التكليف .

وممن قال بذلك وجزم به: الحليني^(٤) والبيهقي ومحمود بن حمزة الكرمانني^(٥) في كتابه المعجائب والغرائب، ونقل البرهان النسفي والفخر الرازي في تفسيريهما الإجماع عليه، وجزم به من المتأخرين الحافظ زين الدين العراقي في نكته على ابن الصلاح والشيخ جلال الدين المحلي في

(١) الحبايك: ص ٢١١، وانظر رسالته تزيين الأرائك: ١٣٩/٢ .

(٢) هو الإمام هبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم الجهني، شرف الدين ابن البارزي الشافعي، قاضي حماة، كان إماماً علامة في الفقه والأصول والنحو واللغة، من تصانيفه التمييز، وشرح الحاوي، وشرح الشاطبية وغيرها، ولد سنة خمس وأربعين وستمئة بحماة، وتوفي سنة ثمان وثلاثين وسبعمائة - رحمه الله - . انظر طبقات الشافعية للسبكي: ٣٧٨/١٠ - ٣٩١، النجوم الزاهرة: ٣١٥/٩ - ٣١٦ .

(٣) المواهب اللدنية: ٢٨/٧ .

(٤) هو الإمام الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم، أبو عبد الله الحليني، أحد أئمة الدهر، وشيخ الشافعيين بما وراء النهر. ولد سنة ثمان وثمانين وثلاثمئة، وتوفي سنة ثلاث وأربعمائة - رحمه الله - طبقات الشافعية: ٣٣٣/٤ - ٣٤٣، اللباب: ٣٨٢/١ - ٣٨٣ .

(٥) هو الإمام محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم، نور الدين الكرمانني، المفسر الشافعي، المعروف بتاج القراء. توفي في حدود سنة خمسمائة، من تأليفه: الإفادة في النجوم، لباب التفاسير، مختصر الإيضاح لأبي علي الفارسي وغيرها. هدية العارفين: ٤٠٢/٦ .

شرح جمع الجوامع . ذكر ذلك السيوطي في كتابه الحبايك^(١).

وهناك من يرى:

أن البعثة ليست بشرط في ثبوت الصحبة، وإنما مفهوم الصحبة يتحقق بثبوت اللقاء والإيمان والحياة، ولا شك أن النبي - ﷺ - قد لقي بعض الملائكة وهم أحياء مؤمنين به فيتحقق لهم شرط الصحبة فيدخلون في مفهومها، بقطع النظر عن الإرسال وعدم الإرسال.

قال في الإصابة:

وفي صحة بناء هذه المسألة على هذا الأصل نظر لا يخفى^(٢).

قال الزرقاني في شرحه على المواهب بعد أن نقل عبارة الحافظ هذه: أي: لأنه لا دخل لذلك في تحقق الصحبة، فسواء قلنا بعث إليهم أم لا فإننا نحكم بصحبة من رآه من الملائكة^(٣).

ويخرج بقولنا من لقي:

من آمن به ولم يلقه كأصحمة النجاشي وزيد بن وهب وأبي موسى الخولاني وغيرهم^(٤).

وإنما آثرنا التعبير بقولنا من لقي النبي - ﷺ - على قولنا من رأى النبي - ﷺ - ليدخل في الصحابة مثل ابن أم مكتوم^(٥) ممن ثبت لقاؤه

(١) الحبايك: ص ٢١١، وانظر تفسير الرازي: ٤٥/٢٤ عند قوله تعالى: ليكون للعالمين نذيراً... سورة الفرقان، آية: ١.

(٢) الإصابة: ٨/١.

(٣) الزرقاني على المواهب: ٢٨/٧.

(٤) انظر محاضرات في علوم الحديث: ١٣٣/١.

(٥) هو الصحابي الجليل عمرو بن قيس بن زائدة، ابن أم مكتوم، القرشي، العامري، الأعمى، مؤذن رسول الله - ﷺ -، وهو المذكور في سورة «عيس»، وقد اختلف في اسمه فقيل عبدالله، وقيل عمرو، وهو الأكثر عند أهل الحديث، استخلفه النبي - ﷺ - ثلاث عشرة مرة في غزواته، شهد فتح القادسية وقتل بها شهيداً، وقال الواقدي: رجع إلى =

بالنبي - ﷺ - وإن لم يره، لأنه كان بصيراً.

وقولنا: بقطة:

فصل خرج به من لقي النبي - ﷺ - في منامه، فإنه ليس بصحابي (١)،

= المدينة ومات بها - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٥٢٣/٢ - ٥٢٤، أسد الغابة: ٢٦٣/٤ - ٢٦٤، الاستيعاب: ١١٩٨/٣ - ١١٩٩.

(١) وهنا بحث جرت عادة بعض المحدثين بالكلام فيه في مثل هذا المقام، وهو يدور حول سيدنا عيسى - عليه السلام - هل يعد من الصحابة أو لا يعد منهم؟.

وممن تكلم بذلك الإمام العراقي حيث قال بعد أن ذكر لقاء نبينا - ﷺ - بالأنبياء ليلة الإسراء، وأنهم لا يعدون في الصحابة لأنهم أموات:

وأما من هو حيّ إلى الآن لم يمّت كعيسى - ﷺ - فإنه سينزل إلى الأرض في آخر الزمان ويراه خلق من المسلمين، فهل يوصف من يراه بأنه من التابعين لكونه رأى من له رؤية من النبي - ﷺ -؟ أم المراد بالصحابة من لقيه من أمته الذين أرسل إليهم حتى لا يدخل فيهم عيسى والخضر وإلياس على قول من يقول بحياتهما من الأئمة؟ هذا محل نظر، ولم أر من تعرض لذلك من أهل الحديث، والظاهر أن من رآه منهم في الأرض وهو حيّ له حكم الصحبة أ. هـ. التقييد والإيضاح: ص ٢٩٥.

وقد ذكره الإمام الذهبي في التجريد وقال في ترجمته: عيسى بن مريم - عليه السلام - صحابي ونبي، فإنه رأى النبي - ﷺ - ليلة الإسراء وسلّم عليه، فهو آخر الصحابة موتاً. أ. هـ. التجريد: ٤٣٢/١.

وفي مناقشة من قال بصحته محتجاً بأنه لقيه حياً يقول فضيلة أستاذنا الدكتور مصطفى أمين التازي - رحمه الله -: إن حياة عيسى - عليه السلام - في عالم السماء ليست هي الحياة التي كانت له وهو في عالم الأرض، إذ لا يمكن أن تكون له خصائص أهل الأرض وهو في السماء، إذ من المعلوم أن الانسان الحيّ يحتاج إلى طعام وشراب ونوم وبقطة وتغوط وتبول، وهي أمور لا يمكن أن تكون لمن هو من أهل السماء، فوجب أن تكون له خصائص ومميزات وهو في عالم السماء تخالف خصائصه التي كانت له في عالم الأرض، وبهذا الاعتبار لا يمكن أن تثبت له الحياة في عالم السماء التي تستلزم الصحبة، لأنها تغاير الحياة في عالم الأرض.

وإثبات أنه في السماء حيّ كما كان في الأرض له نفس خصائص الإنسانية وصفاتها دونه خروط القناد وصعود السماء، إذ لم يثبت في حديث ولا أثر إطلعنا عليه أن عيسى - عليه السلام - في السماء يأكل ويشرب كما كان في عالم الأرض، ومن هنا لا تثبت له صحبة.

ومن ادعى أنه لما نزل إلى الأرض للصلاة مع النبي - ﷺ - والسلام عليه عادت له خصائصه ومميزاته الأولى فرآه وهو متصف بها، طالبناه بالدليل، وأتّى له أن يدل على ذلك؟

كما جزم به البلقيني^(١) والحافظ ابن حجر^(٢) والسخاوي^(٣).

وعلل ذلك الحافظ ابن حجر بقوله عمن رآه في المنام أنه:
وإن كان قد رآه حقاً، فإنما ذلك مما يرجع إلى الأمور المعنوية لا الأحكام الدنيوية، فلذلك لا يعد صحابياً، ولا يجب عليه أن يعمل بما أمره به في تلك الحالة، والله أعلم^(٤).

وقولنا مؤمناً به:

فصل يخرج به من لقيه كافراً به، فإنه لا يعد من الصحابة سواء أكان من المشركين أم من المجوس أم من أهل الكتاب اليهود والنصارى، وسواء بقي على كفره مثل أبي جهل وأبي لهب وغيرهما من الكفرة والمشركين، أم آمن بعد انتقال النبي - ﷺ - إلى الرفيق الأعلى كرسول قيصر^(٥).

كما يدخل بهذا الفصل من لقيه مؤمناً به ثم ارتد وعاد إلى إيمانه في حياة النبي - ﷺ - ولقيه مرة أخرى.

= فمثل عيسى - عليه السلام - إذن كمثله غيره من سائر الأنبياء الذين ماتوا واتفق العلماء على عدم صحة صحبتهم.

غير أن الفرق: أنه رفع إلى السماء ولم تقبض روحه، والأنبياء قبضوا في الأرض، فحياة عيسى في السماء ليست هي حياته في الأرض التي من شأن رؤيته للنبي - ﷺ - بها ثبت له الصحة.

وأما من أثبت له الصحة فإنما ذلك مبني على التوسع، وليس على سبيل الحقيقة والواقع. والله أعلم.

هذه فكرة شيخنا الدكتور التازي - رحمه الله -، ثبتها بعد وفاته وفاءً له، وهي - على ما أرى - لا تخلو من نظر مفاده: إن الحياة بعد أن أثبتها الله سبحانه وتعالى لسيدنا عيسى - عليه السلام - لا يهمننا أن تكون خصائص تلك الحياة باقية أم لا، على أن هذه الخصائص لا دليل على إثباتها أو نفيها - والله أعلم -.

(١) انظر محاسن الإصطلاح: ص ٤٢٣.

(٢) انظر فتح الباري: ٥/٧.

(٣) انظر فتح المغيث: ٨٩/٣.

(٤) فتح الباري: ٥/٧.

(٥) انظر شرح الألفية للعراقي: ٦/٣.

وهذا يدخل في مفهوم الصحبة باللقاء الثاني بلا خلاف بين العلماء .
 وذلك مثل : عبدالله بن سعد بن أبي سرح (١).
 ويدخل فيه - أيضاً - من لقيه مؤمناً به ثم ارتد وعاد إلى إيمانه في
 حياة النبي - ﷺ - ولم يلقه مرة أخرى، أو عاد بعد انتقال النبي - ﷺ - إلى
 الرفيق الأعلى مثل : قرّة بن هبيرة (٢). والأشعث بن قيس (٣) وعطارد بن
 حاجب التميمي (٤).
 وهذا النوع - بقسميه - قد وقع فيه الخلاف في إثبات صحبته بين
 الفقهاء .

فمنهم من ذهب إلى أنه لا تثبت له الصحبة وهم الحنفية ومن وافقهم ،
 ومنهم من ذهب إلى بقاء الصحبة له كالشافعية ومن رأى رأيهم (٥) .

وهذا الخلاف في الحقيقة مبني على خلاف آخر، وهو:
 أنّ الردة هل تحبط الأعمال التي وقعت قبلها بحيث لا تعود إليه مرة
 أخرى بعد إسلامه، أو أنها لا تحبط أعماله التي وقعت منه قبل رده بل

(١) هو الصحابي عبد الله بن سعد بن أبي سرح بن الحارث القرشي، يكنى: أبا يحيى، أسلم قبل
 الفتح وهاجر إلى رسول الله - ﷺ - وكان يكتب الوحي للنبي - عليه الصلاة والسلام - ثم
 ارتد، ثم أسلم وحسن إسلامه بعد مبايعة رسول الله - ﷺ - له، مات سنة تسع وخمسين في
 آخر سنّي معاوية - رضي الله عنهما - . انظر الإصابة ٢/٣١٦ - ٣١٨، أسد الغابة ٣/٢٥٩ -
 ٢٦١ .

(٢) هو الصحابي قرّة بن هبيرة بن عامر العامري، ثم القشيري، كان أحد وجوه الوفود التي
 وفدت على النبي - ﷺ -، ارتد عن الإسلام ثم عاد وحسن إسلامه. انظر الإصابة:
 ٣/٢٣٤ - ٢٣٥، أسد الغابة: ٤/٤٠٢، الاستيعاب: ٣/١٢٨١ .

(٣) هو الأشعث بن قيس بن معدى كرب الكندي، أبو محمد، شهد صفين مع علي بن أبي
 طالب، مات بعد مقتل علي بأربعين ليلة، وله ثلاث وستون سنة. انظر مشاهير علماء
 الأمصار: ص ٤٥، الإصابة: ١/٥١ - ٥٢ .

(٤) هو عطارد بن حاجب بن زارة التميمي، أبو عكرمة، وفد على النبي - ﷺ - سنة تسع
 وقيل سنة عشر والأول أصح، استعمله النبي - ﷺ - على صدقات بني تميم، ارتد بعد
 النبي - ﷺ - وتبع سجاح ثم عاد إلى الإسلام - رضي الله عنه. انظر الإصابة:
 ٢/٤٨٣ - ٤٨٤، أسد الغابة: ٤/٤٢ - ٤٣ .

(٥) انظر المختصر في عالم رجال الأثر: ص ٢٣ - ٢٤ .

تبقى له وتعود بعد إسلامه؟

فعلى الأول:

لا تعود إليه صحبته، لأنها من الأعمال وقد أحبطها برده.

وعلى الثاني:

تعود له صحبته، لأن الردة لا تحبطها.

وقد ذهب إلى الأول: أبو حنيفة ومالك وأحمد في رواية عنه، وغيرهم. مستدلين على ما ذهبوا إليه بقوله تعالى: ﴿ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله﴾ (١). ويقوله تعالى: ﴿لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين﴾ (٢).

وذهب إلى الثاني: الشافعي - كما حكاه الرافعي عنه (٣) - وابن حزم وغيرهما. مستدلين على ما ذهبوا إليه بقوله تعالى: ﴿ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة﴾ (٤). ويقوله تعالى: ﴿أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى﴾ (٥). ويقوله تعالى: ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره﴾ (٦).

وردوا على الفريق الأول:

بأن قوله تعالى: ﴿لئن أشركت ليحبطن عملك﴾ إنما ينطبق على من مات على شركه. قال ابن حزم في المحلى:

لأن الله تعالى لم يقل فيها: لئن أشركت ليحبطن عملك الذي عملت

(١) سورة المائدة، آية: ٥.

(٢) سورة الزمر: آية: ٦٥.

(٣) انظر التقييد والإيضاح: ص ٢٩٢.

(٤) سورة البقرة، آية: ٢١٧.

(٥) سورة آل عمران، آية: ١٩٥.

(٦) سورة الزلزلة، آية: ٧.

قبل أن تشرك، وهذه زيادة على الله لا تجوز، وإنما أخير تعالى أنه يحبط عمله بعد الشرك إذا مات أيضاً على شركه، لا إذا أسلم، وهذا حق بلا شك، وأيضاً فإن قوله تعالى فيها: ﴿ولتكونن من الخاسرين﴾ بيان أن المرتد إذا رجع إلى الإسلام لم يحبط ما عمل قبل في إسلامه أصلاً، بل هو مكتوب له، ومجازي عليه بالجنة، لأنه لا خلاف بين أحد من الأمة - لا هم ولا نحن - في أن المرتد إذا رجع الإسلام ليس من الخاسرين، بل هو من المربحين المفلحين الفائزين، فصح أن الذي يحبط عمله هو الميت على كفره مرتداً أو غير مرتد، وهذا هو من الخاسرين بلا شك، لا من أسلم بعد كفره، أو رجع الإسلام بعد رده.

وقال تعالى: ﴿ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم﴾، فصح نص قولنا: من أنه لا يحبط عمله إن ارتد إلا بأن يموت وهو كافر.

ووجدنا الله تعالى يقول: ﴿أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى﴾، وقال تعالى: ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره﴾، وهذا عموم لا يجوز تخصيصه^(١).

ورد على الدليل الثاني للفريق الأول:

بأن قوله تعالى: ﴿ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم﴾، قد علق الحبوط بشرطين:

الردة والموت عليها، والمعلق بشرطين لا يثبت بأحدهما.

والآية التي احتجوا بها وهي قوله تعالى: ﴿ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله﴾ مطلقة، وهذه مقيدة، فيحمل المطلق على المقيد^(٢).

(١) المحلى: ٢٧٧/٧.

(٢) المجموع: ٦/٣.

والصحيح: أن وصف الصحبة يعود له بعوده إلى الإيمان، لاتفاق العلماء على عد الأشعث بن قيس في الصحابة مع أنه لم يلق النبي - ﷺ - بعد أن رجع إلى إيمانه، بل استمر على رده إلى خلافة سيدنا الصديق - رضي الله عنه - حيث أتى به إليه أسيراً فعاد إلى الإسلام فقبل منه ذلك وزوجه أخته كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في شرح نخبته وقال:

ولم يتخلف أحد عن ذكره في الصحابة، ولا عن تخريج أحاديثه في المسانيد وغيرها^(١).

كما يدخل فيه أيضاً:

من آمن بالنبي - ﷺ - ثم ارتد واستمر على رده حتى الموت. مثل: عبيد الله بن جحش، الذي هاجر إلى الحبشة وهناك تنصر، ومات على نصرانيته، وربيعة بن أمية الجمحي، فإنه ارتد في خلافة عمر حيث فر إلى بلاد الروم، فلاحق بهم وتنصر، وابن خطل الذي ارتد وقتل على رده يوم فتح مكة^(٢).

غير أن هذا سيخرج فيما بعد من مفهوم الصحابة بالقيد الأخير.

وقولنا بعد بعثته:

فصل آخر خرج به من لقيه مؤمناً به قبل بعثته - ﷺ - مثل: زيد بن عمرو بن نفيل، وجرجيس بن عبد القيس المعروف ببخيرا الراهب، فقد عرفه وهو ذاهب إلى الشام وآمن به قبل بعثته^(٣).

فإن هؤلاء لا يدخلون في مفهوم الصحابة، لأن النبي - ﷺ - لم يكن مبعوثاً حين آمنوا به وصدقوه.

(١) نزهة النظر: ص ١٠١.

(٢) انظر الإصابة: ٨/١، محاضرات في علوم الحديث: ١٣٤/١.

(٣) انظر الزرقاني على المواهب: ٢٧/٧، محاضرات في علوم الحديث: ١٣٣/١.

وعلى هذا:

فما مثل به البعض هنا بورقة بن نوفل غير صحيح، لأنه قد لقي النبي وآمن به بعد أن بعث - ﷺ - وجاءه الوحي، ولهذا فقد جزم ابن الصلاح بثبوت صحبته (١).

وقولنا حال حياته:

فصل آخر خرج به من لقيه يقظة مؤمناً به بعد انتقاله - ﷺ - إلى الرفيق الأعلى.

مثل: أبي ذؤيب الهذلي الشاعر (٢) فقد رآه وهو مسجى، قبل أن يدفن - ﷺ -.

وهذا القسم قد اختلف العلماء فيه:

فذهب جماعة منهم: إلى أنه ليس صحابياً، وهو القول المشهور والراجح عندهم، ومنهم الحافظ ابن حجر (٣) وشيخه العراقي (٤)، والعز بن جماعة (٥)، وغيرهم (٦).

وأيدوا ما ذهبوا إليه بما ذكره الحافظ ابن حجر: من أنه لو عدّ من رآه

(١) انظر الزرقاني على المواهب: ٢٧/٧.

(٢) هو خويلد بن خالد بن محرّث بن زيد بن مخزوم بن صاهله، ويقال: اسمه خالد بن خويلد. كان مسلماً على عهد النبي - ﷺ - ولم يره إلا وهو مسجى على سريره بعد انتقاله ﷺ إلى الرفيق الأعلى. انظر الإصابة: ٦٥/٤، أسد الغابة: ١٠٢/٦.

(٣) انظر فتح الباري: ٤/٧، الإصابة: ٨/١.

(٤) انظر التقييد والإيضاح: ص ٢٩٥، شرح الألفية للعراقي: ٦-٥/٣.

(٥) هو الإمام عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، قاضي القضاة، عز الدين، أبو عمر، كان كثير العبادة والحج والمجاورة، تولى القضاء تسعاً وعشرين سنة، ثم استعفى وتوجه إلى مكة مجاوراً بها إلى أن مات سنة سبع وستين وسبعمئة، وكانت ولادته بدمشق سنة أربع وتسعين وستمئة - رحمه الله -. انظر طبقات الشافعية: ٧٩/١٠-٨١، النجوم الزاهرة: ٨٩/١١-٩٠.

(٦) انظر فتح المغيبي: ٨٨/٣.

بعد موته وهو مسجى صحابياً، لكان كل من رأى جسده المكرم، وهو في قبره المعظم، ولو في هذه الأعصار صحابياً، وكذلك من كشف له عنه من الأولياء فرآه كذلك على طريق الكرامة^(١)، ولم يقل بذلك أحد.

وذهب جماعة آخرون: إلى أنه صحابي، منهم: البلقيني حيث جزم بأنه يعد صحابياً، لحصول شرف الرؤية له، وإن فاته السماع^(٢). والعلائي حيث قال - كما نقله الزرقاني في شرح المواهب -:

لا يبعد أن يعطى حكم الصحبة، لشرف ما حصل له من رؤيته قبل دفنه، وصلاته عليه، وهو أقرب من عد المعاصر الذي لم يره أصلاً فيهم، أو الصغير الذي ولد في حياته^(٣).

ومنهم ابن عبد البر حيث ذكر الزركشي أن ظاهر كلامه إثبات الصحبة له، لأنه أثبت الصحبة لمن أسلم في حياته وإن لم يره، فيكون من رآه قبل الدفن أولى^(٤).

وحجتهم فيما ذهبوا إليه من إثبات الصحبة: ما ذكره الحافظ ابن حجر عنهم من أن النبي - ﷺ - مستمر الحياة بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى، فيكون من رآه وهو مسجى ينطبق عليه شرط الصحبة، إذ رآه مؤمناً به حال حياته^(٥).

ورد على أصحاب هذا المذهب: بأن ما ذكره البلقيني من إثبات الصحبة لحصول شرف الرؤية له بعد

(١) فتح الباري: ٤/٧.

(٢) انظر الزرقاني على المواهب: ٢٨/٧.

(٣) المصدر السابق: ٢٨/٧.

(٤) المصدر السابق: ٢٨/٧.

(٥) انظر فتح الباري: ٤/٧.

موته مردود بما تقدم ذكره من كلام الحافظ ابن حجر^(١).
وبأن ما ذكره العلائي مردود بما ردّ به على البلقيني .

وما استدل به العلائي على حصول الصحبة له بأنه أقرب من عدّ
المعاصر الذي آمن به ولم يره في الصحابة، وما استظهره الزركشي من
كلام ابن عبد البر، مردود بما ذكره الحافظ في الإصابة حيث قال:

إن المخضرمين وهم الذين عاصروه ولم يروه ليسوا صحابة باتفاق
علماء الحديث، وإن كان بعضهم قد ذكر بعضهم في كتب معرفة
الصحابة، فقد أفصحوا: بأنهم لم يذكروهم إلا لقربهم لتلك الطبقة، لا
لأنهم من أهلها، وممن أفصح بذلك ابن عبد البر، فغلط من زعم أنه
يقول: إنهم صحابة^(٢).

وبما ذكره ابن حزم في كتابه الأحكام حيث قال:
وليس كل من أدركه - عليه السلام - ولم يلقه ثم أسلم بعد موته
- عليه السلام - أو في حياته إلا أنه لم يره، معدوداً في الصحابة، ولو كان
ذلك لكان كل من كان في عصره - عليه السلام - صحابياً، ولا خلاف بين
أحد في أن علقمة والأسود ليسا صحابيين، وهما من الفضل والعلم والبر
حيث هما، وقد كانا عالمين جليلين أيام عمر، وأسلما أيام النبي - ﷺ^(٣).

وأما الصغير الذي ولد في حياة النبي - ﷺ - فقد تقدم القول في
تفصيل ذلك^(٤).

وأما ما احتجوا به:

فمردود عليه أيضاً بما ذكره الحافظ ابن حجر بأن هذه الحياة التي له

(١) وهو قوله: لو عد من رآه بعد موته... إلخ انظر: ص ٥٩ - ٦٠ من هذا الكتاب.

(٢) الإصابة: ٦/١.

(٣) الأحكام: ٢٥٧/٢.

(٤) انظر: ص ٤٦ - ٤٨ من هذا الكتاب.

بعد موته ليست ذنوبية، إنما هي حياة أخروية، لا تتعلق بها أحكام الدنيا، فإن الشهداء أحياء ومع ذلك فإن الأحكام المتعلقة بهم بعد القتل جارية على أحكام غيرهم من الموتى - والله أعلم - (١).

وقولنا: ومات على الإيمان:

هو فضل آخر، خرج به من لقيه مؤمناً به، ثم ارتد واستمر على رذته حتى الموت، وقد تقدمت أمثلته (٢).

ب - تعريف الصحابي عند جمهور الفقهاء والأصوليين:

وذهب جمهور الفقهاء والأصوليين في تعريف الصحابي إلى أنه: من لقي النبي - ﷺ - يقظة، مؤمناً به، بعد بعثته، حال حياته، وطالت صحبته، وكثر لقاءه به، على سبيل التبعية له، والأخذ عنه، وإن لم يرو عنه شيئاً، ومات على الإيمان (٣).

فقولنا من لقي .. إلخ:

تقدم شرح ذلك، وبيان ما فيه، في تعريف الصحابي عند جمهور المحدثين.

وقولنا هنا، وطالت صحبته:

المراد به: أن يكون الصحابي قد جالس النبي - ﷺ - ولقيه كثيراً.

وقد اختلف العلماء في المدة التي يقال فيها، طالت صحبته:

فمنهم من حددها بسنة فأكثر. وعليه ابن المسيب، كما نقله عنه

(١) فتح الباري: ٤/٧.

(٢) انظر: ص ٥٨.

(٣) انظر تسهيل الوصول: ص ١٦٧، المعتمد: ٦٦٦/٢، التحرير: ٦٦/٣، كشف الأسرار: ٣٨٤/٣، الأجوبة العراقية: ص ٩، مقدمة ابن الصلاح: ص ١٤٦، فوائج الرحموت: ١٥٨/٢، محاضرات في علوم الحديث: ١٣١/١، ومن مجموع ما ذكره هؤلاء العلماء وغيرهم صغت هذا التعريف للصحابي.

الشوكاني في إرشاد الفحول^(١)، وابن الهمام في التحرير^(٢)، والألوسي في أجوبته العراقية^(٣)، وغيرهم.

وقد علل ذلك الإمام أمير بادشاه البخاري في تيسير التحرير بقوله: لأنَّ لصحبة النبي - ﷺ - شرفاً عظيماً، فلا تنال إلا باجتماع طويل، يظهر فيه الخلق المطبوع عليه الشخص، كالسنة المشتملة على الفصول الأربعة التي يختلف فيها المزاج^(٤).

ومنهم من حددها بستة أشهر فأكثر، كما نقله عن بعض العلماء صاحب التيسير^(٥)، والشوكاني^(٦)، وعلاء الدين البخاري^(٧)، والألوسي^(٨)، وغيرهم.

وقد رد على هذين القولين بما ذكره الشوكاني في إرشاد الفحول حيث قال:

ولا وجه لهذين القولين، لاستلزامهما خروج جماعة من الصحابة، الذين رووا عنه ولم يبقوا لديه إلا دون ذلك، وأيضاً لا يدل عليهما دليل من لغة ولا شرع^(٩).

ومنهم من رأى أنها لا تحدد بمقدار، وإنما هي تطول بحيث يطلق عليها اسم الصحبة عرفاً.

(١) انظر إرشاد الفحول: ص ٧٠.

(٢) انظر التحرير: ٦٦/٣.

(٣) انظر الأجوبة العراقية: ص ٩.

(٤) انظر تيسير التحرير: ٦٦/٣.

(٥) المصدر السابق: ٦٦/٣.

(٦) إرشاد الفحول: ص ٧٠.

(٧) كشف الأسرار: ٣٨٤/٢.

(٨) الأجوبة العراقية: ص ٩.

(٩) إرشاد الفحول: ص ٧٠.

وهذا هو القول الراجح والأصح عندهم . وإليه ذهب الجمهور منهم .
وعلموا ذلك : بأن المتبادر من إطلاق الصحابي وصاحب فلان العالم
ليس إلا من طالت صحبته ، وقد تقرر في عرف اللغة عدم استعمال هذه
التسمية إلا فيمن كثرت صحبته^(١) ، بدون التفات إلى تحديدها بمدة معينة ،
إذ إن التحديد بمدة معينة لا دليل عليه من لغة ولا شرع ، كما سبق في
كلام الشوكاني .

وقولنا على سبيل التبع له والأخذ عنه :
هذا القيد : إنما جيء به في الحقيقة لبيان الواقع ، لأن من طالت
صحبه للنبي - ﷺ - عرفاً لا يكون إلا على سبيل المتابعة له والأخذ عنه ،
ولا يصح أن يكون قيماً له مفهوم ، إذ لا نعلم أن هناك من أصحاب رسول
الله - ﷺ - من طالت صحبته للنبي - ﷺ - ولم يكن متابعاً له ، آخذاً عنه .

وقولنا وإن لم يرو عنه شيئاً :
إنما ذكرنا ذلك في تعريف جمهور أهل الفقه والأصول ، لأنهم قد
اختلفوا في مفهوم الصحبة عندهم :

هل يشترط فيها ثبوت الرواية عن الرسول - ﷺ - بحيث إن من لم
يرو عنه حديثاً لا يسمى صحابياً ، أو لا يشترط ذلك ؟

فمنهم من ذهب إلى الأول ، كما نقل ذلك الشوكاني^(٢) ، وابن
الحاجب^(٣) ، وابن عبد الشكور^(٤) ، والسيوطي^(٥) ، وزكريا الأنصاري^(٦) ،

(١) انظر تيسير التحرير: ٦٦/٣ .

(٢) انظر إرشاد الفحول: ص ٧٠ .

(٣) انظر مختصر المنتهى: ٦٧/٢ .

(٤) انظر مسلم الثبوت: ١٥٨/٢ .

(٥) انظر تدريب الراوي: ١١٢/٢ .

(٦) انظر غاية الوصول: ص ١٠٤ .

وغيرهم^(١)، مبينين أن اسم الصحبة لا يستحقه إلا من جمع بين طول الصحبة والرواية، ومعللين ذلك بما ذكره الإمام زكريا الأنصاري في غاية الوصول من أن إطالة الاجتماع منظور فيها إلى العرف، وأما الرواية: فلأنها المقصود الأعظم من صحبة النبي - ﷺ - لتبليغ الأحكام^(٢).

وقد أفصح الإمام محمد محفوظ بن عبدالله الترمسي في منهج ذوي النظر: أن الذي اشترط ذلك هو الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر من شيوخ المعتزلة^(٣).

ومنهم من ذهب إلى الثاني:

كالقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي^(٤)،
والأمدي^(٥) والسبكي^(٦)، وابن الحاجب^(٧) وغيرهم.

وقد علل الفراء ما ذهبوا إليه:

بأن اسم الصحبة لا يحتاج إلى من قد روى الحديث عن رسول الله - ﷺ - وأخذ العلم عنه^(٨)، وابن عيد الشكور في مسلم الثبوت، فقد ذكر: أن اشتراط الرواية لتحقق مفهوم الصحبة بعيد لغة وعرفاً^(٩) لأن اللغة والعرف لا يفهمان الرواية، ولا يدلان عليها، كما بين ذلك في فواتح الرحموت^(١٠).

(١) انظر محاسن الاصطلاح: ص ٤٢٣.

(٢) انظر غاية الوصول: ص ١٠٤.

(٣) انظر منهج ذوي النظر: ص ٢١٥.

(٤) انظر العدة: ٩٨٩/٣.

(٥) انظر الأحكام: ٢٧٥/١.

(٦) انظر جمع الجوامع: ١٧٩/٢.

(٧) انظر مختصر المنتهى: ٦٧/٢.

(٨) انظر العدة: ٩٨٩/٣.

(٩) مسلم الثبوت: ١٥٨/٢.

(١٠) فواتح الرحموت: ١٥٨/٢.

وهذا هو القول الصحيح.

لأن القول باشتراط الرواية لتحقيق مفهوم الصحبة يؤدي إلى إخراج كثير من الصحابة الذين لم تحفظ لهم رواية عن رسول الله - ﷺ -، مع اتفاق العلماء الذين ترجموا للصحابة على عداهم فيهم.

وذلك مثل:

ثمامة بن عدي، وثقف بن عمرو العدواني، الذين قال فيهما الحافظ ابن حجر:

من المهاجرين الأولين، لم يحفظ عنهما حديث^(١).

وزياد بن حنظلة التميمي، فإنه قال عنه ابن عبد البر:
له صحبة، ولا أعلم له رواية^(٢).

وغيرهم كثير، ممن امتنع عن الرواية من أصحاب رسول الله - ﷺ -
إما تورعاً، وإما تحفظاً وخشية من الوقوع في الكذب على رسول الله
- ﷺ -، وإما إيثاراً للجهد على الرواية، وإما غير ذلك.

كما ذكر ذلك الفراء في العدة: من أن جماعة من الصحابة قد امتنعوا
من رواية الحديث، ولم يكن ذلك مانعاً من إجراء هذا الاسم - أي
الصحبة - عليهم، يبين صحة هذا: أن دواعيهم كانت مختلفة، وكان
بعضهم لا يرى الرواية، وكانوا يؤثرون الاشتغال بالجهد على الرواية^(٣).

(١) الإصابة: ٢٠٢/١، وذكر ابن الأثير في أسد الغابة: أن ثقفاً شهد بدمراً هو واخوته.

أ.هـ.: ٢٩٣/١.

(٢) الاستيعاب: ٥٣١/٢.

(٣) انظر العدة: ٩٨٩/٣.

المبحث الثالث أدلة المحدثين

وقد أيد المحدثون ما ذهبوا إليه في تعريف الصحابي بعدة أمور،
منها ما يأتي :

الأول: إن الصحاب مشتق من الصحبة، وهي نعم القليل والكثير،
يقال: صحبته ساعة ويوماً وشهراً وعماماً، كما ذكر ذلك القاضي أبو بكر
الباقلاني، على ما نقله عنه الخطيب في كفايته حيث قال:

حدثني محمد بن عبيد الله المالكي أنه قرأ على القاضي أبي بكر
محمد بن الطيب قال:

لا خلاف بين أهل اللغة في أن القول - صحابي - مشتق من
الصحبة، وأنه ليس بمشتق من قدر منها مخصوص، بل هو جار على كل
من صحب غيره قليلاً أو كثيراً، كما أن القول مكلم ومخاطب وضارب
مشتق من المكالمة والمخاطبة والضرب، وجار على كل من وقع منه ذلك
قليلاً كان أو كثيراً، وكذلك جميع الأسماء المشتقة من الأفعال، وكذلك
يقال: صحبت فلاناً حولاً ودهراً وسنة وشهراً ويوماً وساعة، فيوقع اسم
المصاحبة بقليل ما يقع منها وكثيره، وذلك يوجب في حكم اللغة إجراء
هذا على من صحب النبي - ﷺ - ولو ساعة من نهار، هذا هو الأصل في
اشتقاق الاسم^(١).

الثاني: أنه لو حلف إنسان أن لا يصحب فلاناً، أو ليصحبته، فإنه
يحنث ويبر بلحظة^(٢).

الثالث: لو قال قائل: صحبت فلاناً، فيصح أن يقال: صحبته ساعة

(١) الكفاية: ص ١٠٠.

(٢) انظر شرح مختصر المنتهى: ٦٧/٢، الإحكام للامدي: ٢٧٥/١.

أو يوماً أو أكثر من ذلك؟ وهل أخذت عنه العلم، ورويت عنه، أو لا؟
ولولا أن الصحبة شاملة لجميع هذه الصور ولم تكن مختصة بحالة منها لما
احتجج إلى الاستفهام^(١).

المبحث الرابع أدلة جمهور الفقهاء والأصوليين

وأيد أهل الفقه والأصول ما ذهبوا إليه في تعريف الصحابي بعبارة
أمور، منها ما يأتي:

الأول: ما ذكره ابن الصلاح في مقدمته عن أبي المظفر السمعاني
المروزي: من أن اسم الصحابي من حيث اللغة والظاهر يقع على من
طالت صحبته للنبي - ﷺ -، وكثرت مجالسته له، على طريق التبعية له،
والأخذ عنه، قال: وهذا طريق الأصوليين^(٢).

الثاني: ما ذكره ابن الصلاح في مقدمته - أيضاً - حيث قال:
وروينا عن شعبة عن موسى السيلاني - وأثنى عليه خيراً - قال: أتيت
أنس بن مالك فقلت: هل بقي من أصحاب رسول الله أحد غيرك؟ قال:
بقي ناس من الأعراب قد رأوه، فأما من صحبه فلا، إسناده جيد، حدث به
مسلم بحضرة أبي زرعة^(٣).

الثالث: قول النبي - ﷺ - لخالد بن الوليد^(٤) في حق

(١) الإحكام للآمدي: ٢٧٥/١.

(٢) مقدمة ابن الصلاح: ص ١٤٦.

(٣) المصدر السابق: ص ١٤٦.

(٤) هو الصحابي الجليل خالد بن الوليد بن المغيرة القرشي، المخزومي، أبو سليمان، سيف
الله، كان أحد أشراف قريش في الجاهلية، أسلم سنة سبع بعد خيبر، وقيل: قبلها، وشهد
فتح مكة وحينئذ، أرسله أبو بكر إلى قتال أهل الردة ثم ولاءه حرب فارس والروم، واستخلفه
على الشام، وله في المشاهد كلها بلاء حسن، وأثر شديد، مات بمدينة حمص سنة إحدى =

عبد الرحمن بن عوف^(١).

أو غيره: لا تسبوا أصحابي^(٢).

ووجه الدلالة منه:

أن النبي - ﷺ - نهى خالداً أن يسب أصحابه الذين أسلموا معه قديماً، مثل: عبد الرحمن بن عوف، فيكون النبي - ﷺ - قد أثبت لقدماء الصحابة اسم الصحبة، فيفهم منه: أن الصحبة خاصة بمن طالت صحبته.

الرابع: أنه يصح أن يقال: فلان لم يصحب فلاناً لكنه وفد عليه، أو رآه، أو عامله، والأصل في النفي أن يكون محمولاً على حقيقته^(٣). فإن عادة الأمة جارية بإطلاق هذا الاسم على من اختص بالنبي - ﷺ -، والمنع من إطلاقه على من لم يختص به، وإن كان قد رآه وسمع منه، كمن ورد عليه من الوفود والرسل ومن يجري مجراهم، وإذا كان كذلك وجب أن يكون هذا الاسم جارية على من اختص به الاختصاص الذي ذكرناه.

ويبين صحة هذا: أن العالم إذا كان له أصحاب يصحبونه ويلازمونه كانوا هم أصحابه، وإن كان في البلد من يلقاه ويستفتيه فلا يكون من أصحابه، كذلك النبي - ﷺ - أصحابه من صحبه، دون من لقيه مرة^(٤).

= وعشرين، وقيل: بالمدينة، والأكثر على الأول. انظر الإصابة: ٤١٣/١ - ٤١٥، أسد الغابة: ١٠٩/١ - ١١٢.

(١) هو الصحابي الجليل عبد الرحمن بن عوف بن عبد الحارث، القرشي، الزهري، أبو محمد، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى، أسلم قديماً، وهاجر الهجرة، وشهد بدرأً وسائر المشاهد، مات سنة إحدى وثلاثين، وقيل: سنة اثنتين وهو الأشهر، ودفن بالقيع - رضي الله عنه - انظر الإصابة: ٤١٦/٢ - ٤١٧، أسد الغابة: ٤٨٠/٣ - ٤٨٥.

(٢) انظر فتح المغيبي: ٩٣/٣، والحديث تقدم تخريجه في ص ٢٣.

(٣) الإحكام للامدي: ٢٧٥/١.

(٤) العدة: ٩٨٩/٣.

المبحث الخامس مناقشة أدلة جمهور الأصوليين

وقد ردّ المحدثون على أدلة الأصوليين بما يلي:

الأول: أن ما ذكره ابن الصلاح عن أبي المظفر السمعاني من أن اسم الصحابي من حيث اللغة والظاهر يقع على من طالت صحبته، فيه نظر - كما قال العراقي -^(١) إذ قد نقل القاضي أبو بكر الباقلاني إجماع أهل اللغة على خلافه، كما نقله عنه الخطيب في الكفاية، وقد بيناه سابقاً^(٢).

الثاني: أن ما ذكره ابن الصلاح في حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - يجاب عنه: بأن أنساً لعله فهم من السائل أنه يقصد الصحبة الخاصة التي هي مثل صحبة أنس، مما فيها طول ملازمة، وكثرة لقاء، فأجاب بما أجاب به.

قال ابن كثير في الباعث الحثيث بعد أن أورد حديث أنس: وهذا إنما نفى فيه الصحبة الخاصة، ولا يتفي ما اصطلاح عليه الجمهور من أن مجرد الرؤية كاف في إطلاق الصحبة، لشرف رسول الله - ﷺ -، وجلالة قدره، وقدر من رآه من المسلمين، ولهذا جاء في بعض ألفاظ الحديث: (تغزون فيقال: هل فيكم من رأى رسول الله - ﷺ - فيقولون: نعم، فيفتح لكم، حتى ذكر من رأى من رأى رسول الله - ﷺ - الحديث بتمامه^(٣)).

الثالث: ويرد على الدليل الثالث للأصوليين:

بأنه لا يلزم من إثبات الصحبة لمن طالت صحبته، واختص بالنبي

(١) انظر التقييد والإيضاح: ص ٢٩٦.

(٢) انظر ص ٦٧ من هذا الكتاب.

(٣) الباعث الحثيث: ص ١٨٠، وانظر محاضرات في علوم الحديث: ١٣٢/١، والحديث سيأتي تخريجه في ص ١٦٢.

- ﷺ -، عدم جواز صحة إطلاق اسم الصحبة على من رآه وإن لم يختص به، ونفي الصحبة إنما هو نفي لصحبة خاصة، وهي الصحبة الطويلة الملازمة، وهي محل النزاع بيننا، فلا يصح أن تكون حجة على جواز عدم إطلاق الصحبة بالمعنى اللغوي على من لم تطل صحبته.

قال في فتح المغيث:

وما تمسكوا به لهذا المذهب من خطابه - ﷺ - لخالد بن الوليد في حق عبد الرحمن بن عوف أو غيره بقوله:

لا تسبوا أصحابي.. مردود بأن نهي الصحابي عن سب صحابي آخر، لا يستلزم أن يكون المنهي عن السب غير صحابي، فالمعنى: لا يسب غير أصحابي أصحابي، ولا يسب بعضهم بعضاً^(١).

الرابع: ويقول الفراء في ردّ الدليل الرابع:

إنّ من يرد عليه من الوفود والرسول إن كانوا مؤمنين به انطلق عليهم الاسم، وإن كانوا كفاراً لم ينطلق عليهم الاسم، لأنهم غير تابعين له، وأما من صحب غيره من العلماء على وجه التبعية له في العلم ينطلق عليه الاسم وإن قل، ويقال: فلان صاحب فلان، وكذلك من صحب فلاناً يوماً على وجه الخدمة، يقال: هذا صاحب فلان^(٢).

المبحث السادس

في ترجيح مذهب جمهور المحدثين

وبعد مناقشة أدلة جمهور الأصوليين، ورد المحدثين عليهم، يتبين لنا سلامة مذهب جمهور المحدثين، وأنّ ما ذهبوا إليه في تعريف الصحابي هو الراجح، وذلك لما يأتي:

(١) فتح المغيث: ٩٣/٣.

(٢) العدة: ٩٨٩/٣ - ٩٩٠.

أولاً: لشرف منزلة النبي - ﷺ -، وعلو قدره، وأن لصحبته - عليه الصلاة والسلام - مزية تختلف عن صحبة غيره، كما ذكر ذلك الزرقاني في شرحه على المواهب حيث قال بعد أن أورد مذهب المحدثين:

وهذا هو الراجح لشرف منزلته - ﷺ - فإنه - كما صرح غير واحد - لو رآه مسلم، أو رأى مسلماً لحظة، طبع قلبه على الاستقامة، لأنه بإسلامه متهيء للقبول، فإذا قابله النور المحمدي، أشرق عليه، فظهر أثره في قلبه، وملاً جوارحه^(١).

وقال جلال الدين المحلي - وهو يبين الفرق بين صحبة النبي - ﷺ - وصحبة الصحابي:

إن الاجتماع بالمصطفى - ﷺ - يؤثر من النور القلبي أضعاف ما يؤثر بالاجتماع الطويل بالصحابي وغيره من الأخيار، فالأعرابي الجلف بمجرد ما يجتمع بالمصطفى - ﷺ - مؤمناً، ينطق بالحكمة، ببركة طلعه - ﷺ -^(٢).
وبمثل هذا علل الإمام محمد محفوظ الترمسي في منهج ذوي النظر^(٣).

ثانياً: ومما يرجح مذهب جمهور المحدثين:

أنهم حين عرفوا الصحابي بالمعنى الاصطلاحي بناء على مراعاة المعنى اللغوي، أخذوا المعنى اللغوي بمعناه العام، الشامل لطول الصحبة وقصرها، ولم يقصروه على بعض أفرادها، وهو طول الصحبة دون قصرها، بخلاف أهل الأصول الذين راعوا في تعريفهم للصحابي بعض المعنى اللغوي فقط، وهو طول الصحبة، فقصروا المعنى اللغوي على بعض

(١) الزرقاني على المواهب: ٢٤/٧.

(٢) المحلي على جمع الجوامع: ١٦٦/٢.

(٣) انظر منهج ذوي النظر: ص ٢١٥.

أفراده، وتركوا البعض الآخر.

ولا شك أن مراعاة المعنى اللغوي بجميع أفراده أولى من قصره على بعضها، فإنه في اللغة يشمل الملازمة كما ذكرنا، وهي تستلزم طول الصحبة المعبر عنه بالمعنى العرفي، والانقياد الذي لا يستلزمها.

ثالثاً: أن كثيراً من أصحاب رسول الله - ﷺ - لم تطل صحبتهم للنبي - عليه الصلاة والسلام -، ولم يمكثوا معه إلا قليلاً، ومع هذا فقد اتفق أهل الحديث الذين ترجموا للصحابة على عددهم فيهم، فقد عدّ الحافظ ابن حجر في الإصابة من حضر معه - ﷺ - حجة الوداع من أهل مكة والمدينة والطائف، وما بينهما من الأعراب، وكانوا أربعين ألفاً، لحصول رؤيتهم له - ﷺ - وإن لم يرههم هو - كما ذكر ذلك الزرقاني في شرح المواهب^(١).

وكذلك قد ترجموا للوفود والرسول، ومن جرى مجراهم ممن لم يجتمع به - ﷺ - إلا زمناً يسيراً.

فلو أنا ذهبنا إلى ما ذهب إليه جمهور الأصوليين، لأخرجنا هذه الكثرة الكاثرة ممن ثبتت صحبتهم لرسول الله - ﷺ -.

رابعاً: ومما يرجح مذهب جمهور المحدثين - أيضاً -:

ما ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة، حيث قال: وقد كان تعظيم الصحابة ولو كان اجتماعهم به - ﷺ - قليلاً، مقرراً عند الخلفاء الراشدين وغيرهم، فمن ذلك ما قرأت في كتاب أخبار الخوارج تأليف محمد بن قدامة المروزي بخط من سمعه منه في سنة سبع وأربعين ومائتين قال: - ثم ذكر بسند رجاله ثقات عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أنه كان متكئاً، فذكر من عنده علياً ومعاوية - رضي الله

(١) انظر الزرقاني على المواهب: ٢٤/٧.

عنهما - (١) فتناول رجل معاوية، فاستوى أبو سعيد الخدري جالساً ثم قال:

كنا ننزل رفاقاً مع رسول الله - ﷺ -، فكنا في رفقة فيها أبو بكر، فنزلنا على أهل أبيات، وفيهم امرأة حبلى، ومعنا رجل من أهل البادية، فقال للمرأة الحامل: أيسرك أن تلدي غلاماً؟ قالت: نعم، قال: إن أعطيتني شاة ولدت غلاماً، فأعطته، فسجج لها اسجاعاً، ثم عمد إلى الشاة فذبحها وطبخها، وجلسنا نأكل ومعنا أبو بكر، فلما علم بالقصة قام فتقيأ كل شيء أكل، قال: ثم رأيت ذلك البدوي أتى به عمر بن الخطاب، وقد هجا الأنصار، فقال لهم عمر:

لولا أن له صحبة من رسول الله - ﷺ - ما أدري ما نال فيها، لكفيتكموه، ولكن له صحبة من رسول الله - ﷺ -.

ثم قال الحافظ بعد أن بين صحبة سند هذه القصة:
وقد توقف عمر - رضي الله عنه - عن معاتبته فضلاً عن معاقبته، لكونه علم أنه لقي النبي - ﷺ -، وفي ذلك أبين شاهد على أنهم كانوا يعتقدون أن شأن الصحبة لا يعدله شأن (٢).

(١) هو الصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان، صخر بن حرب بن أمية، القرشي، الأموي، أمير المؤمنين، ولد قبل البعثة بخمس سنين وهو الأشهر، وقيل غير ذلك، أسلم هو وأبوه وأمه وأخوه يزيد في الفتح، وكان معاوية يقول: إنه أسلم عام القضية، وكنم إسلامه من أبيه وأمه، صحب النبي - ﷺ -، وكتب له، وكان فصيحاً، حليماً، وقوراً، ولاء عمر الشام، وأقره عثمان، بويع بالخلافة بعد الحكمين، واجتمع عليه الناس بعد تنازل الحسن بن علي، فكان أميراً عشرين سنة، وخليفة عشرين سنة، مات بدمشق سنة ستين - رضي الله عنه - انظر الإصابة: ٤٣٣/٣ - ٤٣٤، أسد الغابة: ٢٠٩/٥ - ٢١٢، مشاهير علماء الأمصار: ص ٥٠.

(٢) الإصابة: ١١/١ - ١٢، وانظر فتح المغيب: ١٠٥/٣.

المبحث السابع

هل الخلاف بين المحدثين والأصوليين لفظي أو معنوي؟

اختلف العلماء في الخلاف القائم بين جمهور المحدثين وجمهور الأصوليين في مفهوم الصحابي على ما تقدم تعريفه، هل هو لفظي أو معنوي؟

فذهب فريق منهم إلى أنه لفظي، وممن صرح بذلك الإمام ابن الحاجب كما في مختصر المنتهى^(١)، والإمام الأمدى كما في الإحكام^(٢) وغيرهما.

وذهب فريق آخر إلى أنه معنوي، وممن صرح بذلك الإمام الشوكاني كما في إرشاد الفحول، فإنه بعد أن بين أنه لا وجه لما ذهب إليه الأمدى وابن الحاجب وغيرهما قال:

فإن من قال بالعدالة على العموم لا يطلب تعديل أحد منهم، ومن اشترط في شروط الصحبة شرطاً لا يطلب التعديل مع وجود ذلك الشرط، ويطلبه مع عدمه، فالخلاف معنوي لا لفظي^(٣).

وممن صرح بذلك - أيضاً - الإمام ابن الهمام وأمير بادشاه البخاري، فقد قال في التحرير وشرحه بعد أن بينا ما بينى على هذا الخلاف:

ولولا اختصاص الصحابي بحكم شرعي وهو عدالته، لأمكن جعل الخلاف في مجرد الاصطلاح، أي تسميته صحابياً، كما ذكره ابن الحاجب، ولا مشاحة فيه، أي في الاصطلاح المذكور، يفيد أنه معنوي^(٤).

(١) مختصر المنتهى: ٦٧/٢.

(٢) الإحكام: ٢٧٥/١.

(٣) إرشاد الفحول: ص ٧١.

(٤) تيسير التحرير: ٦٧/٣.

وما ذهب إليه الفريق الثاني هو الصحيح في هذه المسألة ذلك لأن ما جرى عليه ابن الحاجب ومن وافقه من علماء الأصول، لا دليل عليه ولا وجه له، إذ كيف يكون النزاع آيلاً إلى الخلاف اللفظي، وعليه تبتنى عدالة الصحابة - رضي الله عنهم -، كما ذكر ذلك ابن الحاجب نفسه في مختصره؟^(١).

المبحث الثامن في ثمره الخلاف

ويترتب على الخلاف بين جمهور المحدثين وجمهور الأصوليين في تعريف الصحابي:

أولاً: عند جمهور الأصوليين:

أنه لا يستحق اسم الصحبة إلا من طالت صحبته للنبي - ﷺ -، وأما من قصرت صحبته فلا يستحق اسم الصحبة.

وعند جمهور المحدثين:

يستحق اسم الصحبة كل من رأى النبي - ﷺ -، وآمن به بالشروط السابقة، طالت صحبته أو لم تطل.

ثانياً: عند جمهور الأصوليين:

أن من طالت صحبته هو الذي لا تطلب عدالته، ولا يسأل عنه، وأما من قصرت صحبته فإنه يحتاج إلى من يزكيه ويعدله، فيكون حكمه حكم غيره من التابعين، يخضع لقانون الجرح والتعديل.

وعند جمهور المحدثين:

أن الصحابة كلهم عدول، من طالت صحبته منهم ومن قصرت، لا

(١) انظر مختصر المتهى: ٦٧/٢.

يسأل عن عدالتهم، ولا يحتاجون إلى من يزكيهم، وبالتالي لا يخضعون لقانون الجرح والتعديل.

وممن أشار إلى بيان ثمره الخلاف الشيخ محمد المحلاوي الحنفي حيث قال في تسهيل الوصول:

ويترتب على هذا الخلاف: أن من استحق إطلاق اسم الصحابي عليه لا يبحث عن عدالته لما علم أن الصحابة كلهم عدول، ومن شرط في الإطلاق شرطاً - كطول الصحبة - لا يطلب التعديل مع وجود الشرط، ويطلبه مع عدمه^(١).

والإمام ابن الهمام حيث قال في التحرير:
ويبنى عليه - أي على الخلاف في مفهوم الصحابي - ثبوت عدالة غير الملازم وعدم ثبوتها، فلا يحتاج إلى التزكية، كما هو قول المحدثين وبعض الأصوليين، أو يحتاج إلى التزكية، كما هو قول جمهور الأصوليين^(٢).

وغيرهما من العلماء.

(١) تسهيل الوصول: ص ١٦٨.

(٢) التحرير: ٦٧/٣.

الفصل الثاني

بيان طرق إثبات الصحة

وتحتة طريقان:

الطريق الأول: إثبات الصحة بالنص.

الطريق الثاني: إثبات الصحة بعلامة من العلامات.

اختلفت عبارات العلماء حول بيان طرق الصحة، ما بين إجمال وتفصيل، وزيادة فيها، ونقص منها.

فذهب فريق منهم إلى إجمالها في طريقين:

أحدهما: يقتضي إفادة العلم.

والثاني: يقتضي إفادة الظن.

وممن جرى على هذا القول: أبو الحسين البصري المعتزلي، حيث

قال في المعتمد:

وأما طريقنا إلى كون الصحابي صحابياً فطريقان:

أحدهما: يقتضي العلم، وهو الخبر المتواتر بأنه صحب النبي - ﷺ -

ليتبعه.

والآخر: يقتضي الظن، وهو إخبار الثقة بذلك، إما هو، وإما غيره^(١).
وذهب فريق آخر إلى تفصيل هذه الطرق، فمنهم من جعل الصحبة
تعرف بأحد أمور خمسة وهي:

أولاً: تواتر ذلك.

ثانياً: الشهرة والاستفاضة التي لم تبلغ حد التواتر.

ثالثاً: قول صحابي معروف الصحبة بصحبة آخر.

رابعاً: قول أحد التابعين الموثقين، بناء على قبول التزكية من واحد،

وهو الراجح.

خامساً: دعوى معلوم العدالة في الزمن الممكن للصحبة.

وممن جرى على هذا القول:

الحافظ ابن حجر كما في كتابه الإصابة ونزهة النظر^(٢).

والإمام السخاوي كما في فتح المغيث^(٣)، والشيخ محمد بخيت

المطيعي كما في سلم الوصول^(٤)، وغيرهم^(٥).

وممن جرى على هذا القول - أيضاً - الإمام ابن كثير، إلا أنه لم يذكر

قول أحد التابعين أن فلاناً صحابي، وذكر طريقاً آخر وهو روايته عن رسول

الله - ﷺ -^(٦).

(١) المعتمد: ٦٦٧/٢.

(٢) انظر الإصابة: ٨/١، نزهة النظر: ص ١٠١-١٠٢.

(٣) انظر فتح المغيث: ٩٦/٣.

(٤) سلم الوصول: ٧٩٧/٣.

(٥) وممن جرى على ذلك الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف كما في كتابه المختصر: ص

٢٥-٢٦، والسيد قاسم الأندجاني كما في كتابه المصباح: ص ٢١١، والشيخ محيي الدين

عبد الحميد كما في تعليقه على كتاب توضيح الأفكار للصنعاني: ٤٢٨/٢، والإمام زكريا

الأنصاري كما في فتح الباقي: ص ١٢، وانظر إرشاد الفحول للشوكاني: ص ٧١.

(٦) انظر الباعث الحثيث: ص ١٩٠.

ومنهم من جعل الطرق أربعة، حيث لم يذكر قول أحد التابعين.

وممن جرى على هذا القول: الإمام ابن الصلاح كما في مقدمته^(١) والإمام العراقي كما في ألفيته وشرحها^(٢)، والإمام النووي كما في تقريبه^(٣) وغيرهم^(٤).

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة ضابطاً لمعرفة الصحابي إجمالاً فقال:

ضابط: يستفاد من معرفته صحبة جمع كثير يكتفى فيهم بوصف يتضمن أنهم صحابة، وهو مأخوذ من ثلاثة آثار:

الأول: أنهم كانوا لا يؤمرون في المغازي إلا الصحابة، فمن تتبع الأخبار الواردة في الردة والفتوح وجد من ذلك شيئاً كثيراً.

الثاني: أخرج الحاكم من حديث عبد الرحمن بن عوف قال: كان لا يولد لأحد مولود إلا أتى به النبي - ﷺ - فدعا له وهذا يؤخذ منه شيء كثير أيضاً.

الثالث: أنه لم يبق بمكة والطائف أحد في سنة عشر إلا أسلم وشهد حجة الوداع^(٥).

وقد رأيت لفضيلة أستاذنا الدكتور مصطفى أمين التازي - رحمه الله - تقسيماً لطيفاً لطرق إثبات الصحبة، ذكره في كتابه محاضرات في علوم

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح: ص ١٤٦.

(٢) انظر الألفية وشرحها للعراقي: ١٢-١١/٣.

(٣) انظر التقريب: ٢١٣/٢.

(٤) وممن جرى على ذلك الإمام يحيى بن أبي بكر العامري كما في الرياض المستطابة: ص ١٢، وانظر تسهيل الوصول: للمحلاوي ص ١٦٨. فقد اعتبر كونه من المهاجرين أو من الأنصار مما يعرف به الصحابي، واكتفى بالاستفاضة عن التواتر.

(٥) الإصابة: ٩/١.

الحديث، حيث قد أجمل طرق إثبات الصحبة في طريقتين:

الأول: النص.

الثاني: العلامة الدالة عليها.

ثم بين أن النص إما أن يكون بكتاب الله، وإما بسنة رسول الله - ﷺ -، وهي قد تكون بطريق التواتر، وقد تكون بطريق الشهرة والاستفاضة عند أهل الحديث، وإما أن يكون بشهادة بعض الصحابة المعروفين المشهورين بصحبة الراوي، وإما أن يكون بقول أحد التابعين الموثقين عند أهل الحديث أن فلاناً صحابي - على خلاف في ذلك -، وإما أن يكون دعوى الراوي أنه صحابي - على تفصيل في هذه المسألة -.

أما العلامة الدالة على الصحبة، فقد ذكر منها ثلاث علامات:

الأولى: أن يكون الراوي ممن كان في مكة أو الطائف سنة عشر من الهجرة.

الثانية: أن يكون من الأوس أو الخزرج، الذين كانوا بالمدينة المنورة في حياة النبي - ﷺ -.

الثالثة: أن يكون ممن أمره النبي - ﷺ - على فتح من فتوحاته^(١).

وسوف نقوم بدراسة هذا الفصل وتقسيمه على ضوء ما قسمه فضيلة أستاذنا الدكتور التازي - رحمه الله -، مع مزيد من البيان والتفصيل، وذكر ما قيل من خلاف فيما فيه خلاف من هذه الطرق، مع التمثيل لكل طريق ما أمكن ذلك.

فنعول وبالله التوفيق:

إن طرق إثبات الصحبة ترجع إلى طريقتين:

الطريق الأول: إثبات الصحبة بالنص^(٢)، وتحته أنواع:

(١) انظر محاضرات في علوم الحديث: ١/١٣٥.

(٢) المراد به الخبر، لا النص عند الأصوليين.

النوع الأول: القرآن الكريم: وذلك مثل قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيًا إِثْنَيْنِ إِذْ هَمَّا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا.﴾ (١) الآية.

فهذا النص يثبت صحبة سيدنا أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - حيث استقر الإجماع على أن المعنى بالصاحب في هذه الآية هو أبو بكر، كما ذكر ذلك الإمام الرازي في تفسيره^(٢)، ولذلك قال العلماء: من أنكر صحبة أبي بكر فقد كفر، لإنكاره كلام الله تعالى، وليس ذلك لسائر الصحابة، ذكر ذلك أبو حيان في البحر المحيط^(٣)، والطوفي في الإكسير^(٤).

النوع الثاني: الخبر المتواتر: وذلك كما في صحبة العشرة المبشرين بالجنة، فقد تواترت الأخبار بثبوت صحبتهم لرسول الله - ﷺ -.

وهم الذين ورد ذكرهم في الحديث الذي أخرجه الترمذي عن عبد الرحمن بن حميد عن أبيه عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله - ﷺ -:

أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة^(٥)، والزبير في الجنة^(٦)، وعبد الرحمن بن عوف

(١) سورة التوبة، آية: ٤٠.

(٢) التفسير الكبير: ٦٥/١٦.

(٣) البحر المحيط: ٤٣/٥.

(٤) الإكسير في علم التفسير ل ٩٩ أ.

(٥) هو الصحابي الجليل طلحة بن عبيد الله بن عثمان، القرشي، التميمي، أبو محمد، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام، وأحد الخمسة الذين أسلموا على يد أبي بكر، وأحد الستة أصحاب الشورى، شهد أحداً وما بعدها من المشاهد، واستشهد يوم الجمل سنة ست وثلاثين، رماه بعض الناس بعد ندمه على محاربة علي، وله أربع وستون سنة - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٢٢٩/٢ - ٢٣٠، أسد الغابة: ٨٥/٣ - ٨٩.

(٦) هو الصحابي الجليل الزبير بن العوام بن خويلد، القرشي، الأسدي، أبو عبد الله حواري رسول الله - ﷺ -، وابن عمته صفية، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى، كان رابعاً أو خامساً في الإسلام وممن هاجر إلى الحبشة، وفضائله شهيرة، استشهد =

في الجنة، وسعد بن أبي وقاص^(١)، في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة^(٢)، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة^(٣)، ومثلهم في ثبوت صحبتهم، كبار أصحاب رسول الله - ﷺ - من أمثال عبادة بن الصامت^(٤)، الذي حضر بيعة العقبة الأولى والثانية - رضي الله عنه - .

= بعد انصرافه يوم الجمل بعد أن ذكره علي - رضي الله عنهما - . انظر الإصابة: ٥٤٥/١ - ٥٤٦، أسد الغابة: ٢٤٩/٢ - ٢٥٢ .

(١) هو الصحابي الجليل سعد بن مالك بن أهيب، ويقال له وهيب بن عبد مناف، القرشي، الزهري، أبو إسحاق بن أبي وقاص، أحد العشرة وأخروهم موتاً، كان مجاب الدعوة مشهوراً بذلك وكان رأس من فتح العراق، وولي الكوفة لعمر وهو الذي بناها، مات سنة إحدى وخمسين وقيل غير ذلك، ودفن بالبقيع رضي الله عنه انظر الإصابة: ٣٣/٢ - ٣٤، الاستيعاب: ٦٠٦/٢ - ٦١٠ .

(٢) هو الصحابي الجليل سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، العدوي، يكنى أبا الأعور، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، أسلم قبل دخول دار الأرقم، وهاجر وشهد أحداً وما بعدها، وشهد اليرموك وفتح دمشق، قال الواقدي: توفي بالعقيق فحمل إلى المدينة وذلك سنة خمسين وقيل: إحدى وخمسين وقيل غير ذلك. انظر الإصابة: ٤٦/٢، الاستيعاب: ٦١٤/٢ - ٦٢٠ .

(٣) هو الصحابي الجليل عامر بن عبدالله بن الجراح بن هلال، القرشي، الفهري، كنية أبو عبيدة، وهو مشهور بها، أسلم قبل دخول دار الأرقم، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، هاجر الهجرتين، وشهد بدرأ وما بعدها، وهو أمين هذه الأمة، اتفقوا على أنه مات في طاعون عمواس بالشام سنة ثمان عشرة - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٢٥٢/٢ - ٢٥٤، الاستيعاب: ٧٩٢/٢ - ٧٩٥ .

(٤) الحديث صحيح، ومزله السيوطي بعلامة الصحة، وصرح بها المناوي وقال: أخرجه أحمد والضياء المقدسي في المختارة، وأبو نعيم وابن أبي شيبة وغيرهم عن سعيد بن زيد، والترمذي وكذا أحمد - ولعله أغفله سهواً - وأبو نعيم في المعرفة كلهم من حديث عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف الزهري، وعبد الرحمن هذا تابعي ثقة إمام، وأبوه حميد أحد سادات التابعين ومشاهيرهم، خرج لهما الجماعة. قال ابن حجر: يكفي من مناقبه هذا الحديث الحسن وحده، فكيف مع كثرتها. ا. هـ. فيض القدير: ٩٢/١ .

(٥) هو الصحابي الجليل عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم الأنصاري، الخزرجي، أبو الزبير، كان أحد النقباء بالعقبة، شهد بدرأ والمشاهد كلها، أرسله عمر إلى الشام ليعلم أهلها القرآن فأقام بفلسطين، ومات بالرملة سنة أربع وثلاثين، وقيل: مات ببيت المقدس، وقيل: عاش إلى سنة خمس وأربعين - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٢٦٨/٢ - ٢٦٩، الاستيعاب: ٨٠٧/٢ - ٨٠٩ .

النوع الثالث: الخبر المشهور: كما في صحبة عكاشة بن محصن^(١)، وضمام بن ثعلبة، وأبي هريرة، وعبدالله بن عمر، وأبي سعيد الخدري، وأبي موسى الأشعري، فهؤلاء ومن على شاكلتهم، لا يكاد يرتاب مسلم في ثبوت صحبتهم للرسول الكريم - ﷺ - وتمتعهم بالإيمان به، والأخذ عنه، والاستضاءة بنوره^(٢).

النوع الرابع: الخبر الأحاد: ويدخل تحته أربع طرق:

أ - رواية أحد عن النبي - ﷺ - بطريق الرؤية أو السماع، مع معاصرته للنبي - ﷺ -، كأن يقول أحد التابعين: أخبرني فلان أنه سمع النبي - ﷺ - يقول، أو رأيت النبي - ﷺ - يفعل كذا، كقول الزهري فيما رواه البخاري في فتح مكة من صحيحه:

أخبرني سنين أبو جميلة^(٣)، وزعم أنه أدرك النبي - ﷺ - وخرج معه عام الفتح^(٤).

فإن ذلك طريق من طرق إثبات صحبة ذلك الراوي، كما يدل على ذلك كلام ابن كثير في كتابه الباعث الحثيث حيث قال وهو يبين طرق إثبات الصحبة:

(١) هو الصحابي الجليل عكاشة - بضم أوله وتشديد الكاف وتخفيفها أيضاً - ابن محصن الأسدي، من سادات الصحابة وفضلائهم، شهد المشاهد كلها، وبشره النبي - ﷺ - أنه ممن يدخل الجنة بغير حساب - كما في الصحيحين، استشهد في قتال الردة - رضي الله عنه. انظر الإصابة: ٤٩٤/٢ - ٤٩٥، أسد الغابة: ٦٧/٤.

(٢) انظر دراسات تاريخية: ص ٣٩.

(٣) سنين - بمهملة ونونين مصغراً - أبو جميلة السلمي، من أنفسهم، أدرك النبي - ﷺ - وخرج معه عام الفتح، ويعد في أهل الحجاز، وقد ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من التابعين وقال: له أحاديث، وقال العجلي: تابعي ثقة. انظر الإصابة: ٨٥/٢، و ٣٣/٤، أسد الغابة:

٥٣/٦، طبقات ابن سعد: ٦٣/٥.

(٤) البخاري: كتاب المغازي: ٦٤/٣.

وتارة بروايته عن النبي - ﷺ - سماعاً، أو مشاهدة مع المعاصرة^(١) وكلام السخاوي كما في فتح المغيث^(٢).

ب - إخبار الصحابي عن نفسه أنه صحابي:

وقد افترق العلماء إزاء هذا الطريق إلى أربعة مذاهب:

المذهب الأول:

أنه يقبل قوله: إني صحابي مطلقاً من غير شرط، وجرى على ذلك ابن عبد البر فيما نقله عنه السخاوي في فتح المغيث حيث قال: إن ابن عبد البر قد جزم بالقبول من غير شرط، بناء على أن الظاهر سلامته من الجرح، وقوى ذلك بتصريف أئمة الحديث في تخريجهم أحاديث هذا الضرب في مسانيدهم^(٣).

المذهب الثاني:

أنه يقبل قوله بشرطين:

الأول: أن يكون ذلك بعد ثبوت عدالته.

الثاني: أن يكون بعد ثبوت معاصرته للنبي - ﷺ -.

وممن ذهب إلى ذلك وجزم بقبول قوله: جمهور علماء الأصول والحديث.

ومنهم: ابن النجار حيث قال في شرح الكوكب المنير:

فلو قال معاصر عدل: أنا صحابي، قبل عند أصحابنا والجمهور^(٤).

وابن اللحام حيث قال في المختصر:

(١) الباعث الحديث: ص ١٩٠.

(٢) انظر فتح المغيث: ٩٧/٣.

(٣) المصدر السابق: ٩٩/٣.

(٤) شرح الكوكب المنير: ٤٧٩/٢.

فلو قال معاصر عدل: أنا صحابي، قبل عند الأكثر^(١).
وأبو الحسين البصري المعتزلي، كما في كتابه المعتمد^(٢).
والإمام السبكي كما في جمع الجوامع^(٣).

والإمام العراقي كما في ألفيته^(٤)، والحافظ ابن حجر كما في الإصابة^(٥)، والإمام السخاوي كما في فتح المغيث^(٦)، والإمام ابن الصلاح كما في مقدمته^(٧)، والنووي كما في تقريبه^(٨)، وزكريا الأنصاري كما في فتح الباقي^(٩)، وممن ذهب إلى ذلك الإمام الباقلاني كما نقل ذلك عنه السبكي والشوكاني^(١٠)، غير أنه اشترط صحة ثبوت صحبته بقوله إني صحابي أن لا يروى عن غيره ما يعارض صحبته - كما نقل ذلك عنه الشوكاني في إرشاد الفحول^(١١).

والعلة في صحة قبول إخباره عن نفسه أنه صحابي، لأنه لو أخبر عن النبي - ﷺ - قبلنا روايته عنه، فلأن نقبل خبره عن نفسه بأنه صحابي من باب أولى.

وقد أشار إلى هذا التعليل ابن النجار حيث قال:
إنه قول ثقة مقبول القول، فقبل في ذلك كروايته^(١٢).

(١) المختصر: ص ٨٩.

(٢) انظر المعتمد: ٦٦٧/٢.

(٣) انظر جمع الجوامع: ١٦٧/٢.

(٤) انظر شرح الألفية للعراقي: ١١/٣.

(٥) انظر الإصابة: ٨/١.

(٦) انظر فتح المغيث: ٩٧/٣.

(٧) انظر مقدمة ابن الصلاح: ص ١٤٦.

(٨) انظر التقريب: ٢١٣/٢.

(٩) انظر فتح الباقي: ١٢/٣.

(١٠) انظر جمع الجوامع: ١٦٧/٢، إرشاد الفحول: ص ٧١.

(١١) انظر إرشاد الفحول: ص ٧١.

(١٢) شرح الكوكب المنير: ٤٧٩/٢.

والمعاصرة التي اشترطوها في إثبات الصحبة هي^(١) :
 المعاصرة الممكنة شرعاً، وإنما تكون المعاصرة للنبي - ﷺ - ممكنة
 شرعاً، إذا ادعى الصحبة في حدود مائة وعشر سنين من هجرة النبي - ﷺ -
 من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة - كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في
 كتابه الإصابة^(٢) -، وذلك لما صح عن النبي - ﷺ - أنه قال في آخر حياته
 لأصحابه:

أرأيتم لي لتكم هذه؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو
 على ظهر الأرض أحد^(٣).

وفي حديث جابر - رضي الله عنه - عند مسلم: أن ذلك كان قبل موته -
 ﷺ بشهر. ولفظه:

سمعت النبي - ﷺ يقول - قبل أن يموت بشهر -: تسألوني عن
 الساعة، وإنما علمها عند الله، وأقسم بالله ما على الأرض من نفس منفوسة
 تأتي عليها مائة سنة.

زاد في رواية: وهي حية يومئذ^(٤).

ومن هنا يتبين:

أن من ادعى الصحبة، وكانت المعاصرة غير ممكنة، فإنه لا يقبل
 قوله، ويعتبر في ذلك من الكاذبين.

وذلك مثل:

جعفر بن نسطور الرومي، الذي ادعى الصحبة بعد ثلاثمائة سنة من

(١) أما العدالة فسيأتي بيانها في الفصل الأول من الباب الرابع ص ٢٦١.

(٢) انظر الإصابة: ٨/١.

(٣) متفق عليه من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - البخاري: كتاب العلم: ٣٣/١ - ٣٤.

مسلم: كتاب فضائل الصحابة: ١٩٦٥/٤.

(٤) مسلم: كتاب فضائل الصحابة: ١٩٦٦/٤.

الهجرة، وسربانتك الهندي، الذي ادعى الصحبة بعد ثلاثمائة وثلاث ومحمود المارديني، الذي ادعى الصحبة بعد خمسمائة وتسع، والخوارجرتن الهندي الذي ادعى الصحبة بعد ستمائة واثنين وثلاثين سنة من الهجرة، وجبير بن الحارث، الذي ادعى الصحبة بعد سبعمائة وثلاث وخمسين سنة من الهجرة، وغيرهم من الدجالين أمثالهم^(١).

المذهب الثالث:

عدم قبول قوله إني صحابي، وجرى على هذا القول ابن القطان فقد نقل الشوكاني أنه يروى عنه ما يدل على الجزم بعدم القبول فقال:

ومن يدع الصحبة لا يقبل منه حتى نعلم صحبته، وإذا علمناها فما رواه فهو على السماع حتى نعلم غيره^(٢).

وبه قال أبو عبدالله الصيمري من الحنفية - كما ذكره ابن النجار في شرح الكوكب المنير^(٣).

والإمام البلقيني حيث قال في محاسن الإصطلاح:

ولو جاء إنسان إلى تابعي وقال له: رأيت رسول الله ﷺ - يفعل كذا، لم يسغ لذلك التابعي أن يروي ذلك الحديث على أنه صحابي بمجرد قوله، ولا أن يقول: حدثني بعض أصحاب رسول الله ﷺ -، حتى يظهر أمره في الدين، ومن ادعى تسويغ ذلك فليس بصحيح، ولكن يسوغ أن يقول: قال فلان: رأيت... إلخ، ولم يظهر لي صحبته^(٤).

(١) انظر الإصطلاح: ٩/١، محاضرات في علوم الحديث: ١٣٨/١ - ١٣٩، دراسات تاريخية: ص ٤٦.

(٢) إرشاد الفحول: ص ٧١، وانظر فتح المغيب: ٩٨/٣.

(٣) انظر شرح الكوكب المنير ٤٧٩/٢.

(٤) محاسن الاصطلاح: ص ٤٢٧.

وإلى هذا المذهب مال الطوفي^(١)، كما في البلب^(٢) وشرح مختصر
الروضة^(٣).

وعللوا ذلك:

أنه متهم بأنه يدعي رتبة عالية يشتها لنفسه، وهي:
منصب الصحابة، والإنسان مجبول على طلبها قصداً للشرف، وإلى
هذا التعليل ذهب الطوفي وابن عبد الشكور وابن نظام الدين وابن الهمام
وأبى بادشاه البخاري وابن الحاجب والأمدي^(٤).

وما قاله أصحاب المذهب الثاني من أن قبول قوله في إثبات الصحة
لنفسه يتوقف على ثبوت عدالته، قد ردّه المانعون بأنه يلزم عليه الدور.
وبيان ذلك:

أن دعوى الصحة يتوقف ثبوتها على ثبوت عدالة مدعيها، حيث لا
تقبل دعوى الصحة إلا من عدل، وثبوت عدالة مدعيها يتوقف على ثبوت
صحتها، وذلك: أن دعوى الصحة تشمل ضمناً على دعوى العدالة، لما هو
معلوم من أن الصحابة كلهم عدول، ولا شك أن توقف ثبوت الصحة على
ثبوت العدالة، وتوقف ثبوت العدالة على ثبوت الصحة يلزمه الدور^(٥).

وعن مسألة الدور هذه، لأصحاب المذهب الثاني أن يجيبوا:

(١) هو سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد الطوفي الصرصري ثم البغدادي، الفقيه،
الأصولي، المتفنن، نجم الدين، أبو الربيع، كان شيعياً، منحرفاً في الاعتقاد عن السنة، له
تأليف كثيرة، منها: شرح مختصر الروضة في أصول الفقه، بغية السائل في أمهات المسائل
في أصول الدين وغيرهما ولد سنة بضع وسبعين وستمائة، وتوفي سنة ست عشرة وسبعمائة.
انظر الدليل على طبقات الحنابلة: ٣٦٦/٢ - ٣٧٠، شذرات الذهب: ٣٩/٦ - ٤٠.

(٢) انظر البلب: ص ٦٢.

(٣) انظر شرح مختصر الروضة: ١٣/٢ - ١٤.

(٤) انظر البلب: ص ٦٢، شرح مختصر الروضة: ١٣/٢ مسلم الثبوت ومعه فوائح الرحموت:
١٦١/٢، تيسير التحرير: ٦٧/٣، مختصر ابن الحاجب: ٦٧/٢ - ٦٨، الإحكام: ٢٧٦/١.

(٥) انظر محاضرات في علوم الحديث: ١٣٨/١.

بأن دعوى الصحبة وإن توقفت على ثبوت عدالة مدعيها، فإن عدالة مدعيها لا تتوقف على ثبوت الصحبة، فقد تثبت عدالة الرجل وإن لم تثبت صحبته، فانفك الدور.

كما يجاب - أيضاً - عن قولهم: إنه متهم بدعواه رتبة يثبتها لنفسه... إلخ.

بما قاله الفراء في العدة من أنه لما قبل خبر غيره عنه بأنه صحابي، كذلك يجوز قبول خبره عن نفسه بذلك.

يبين صحة هذا وتساويهما: أن العدالة معتبرة فيما يخبر غيره عنه، وفيما يخبر هو عن نفسه.

فإن قيل:

لا يمتنع أن يقبل قول غيره له، ولا يقبل قوله لنفسه، كما تقبل شهادة غيره له، ولا يقبل إقراره لنفسه، لأنه يجرّ إلى نفسه منفعة، وهذا موجود هنا.

قيل: هذا لا يمنع خبره لنفسه، ألا ترى أن من روى خبراً عن النبي - ﷺ - قبل منه وإن كان نفعه يعود بالمخبر؟ كذلك قوله: أنا صحابي لا يمنع وإن عاد نفعه إليه، ويفارق هذا الشهادة والدعوة، لأن حصول النفع يمنع قبول ذلك.

وأيضاً: فإن العقل لا يمنع من قبول خبره بذلك، والسمع لم يرد بالمنع فجاز قبوله^(١).

المذهب الرابع:

التفصيل في ذلك:

فمن ادعى الصحبة القصيرة قبل منه، لأنها ممّا يتعذر إثباتها بالنقل، إذ

(١) العدة: ٩٩١/٣.

ربما لا يحضره حالة اجتماعه بالنبي - ﷺ -، أو رؤيته له أحد.

ومن ادعى الصحبة الطويلة، وكثرة التردد في السفر والحضر فلا يقبل منه ذلك، لأن مثل ذلك يشاهد وينقل ويشتهر، فلا تثبت صحبته بقوله كما ذكر ذلك السخاوي في فتح المغيث^(١).

ج- قول أحد الصحابة بصحبة آخر:

وهو إما أن يكون بطريق التصريح، كأن يقول الصحابي: إن فلانا صحابي، أو من الأصحاب، أو ممن صحب النبي - ﷺ -.

وإما أن يكون بطريق اللزوم، كأن يقول: كنت أنا وفلان عند النبي، أو سمع معي هذا الحديث فلان من النبي، أو دخلت أنا وفلان على النبي - ﷺ -.

غير أن هذا الطريق الأخير، إنما تثبت فيه الصحبة، إذا عرف إسلام المذكور في تلك الحالة، كما ذكر ذلك السخاوي في فتح المغيث^(٢).

وقد مثلوا لثبوت صحبة الصحابي بقول صحابي آخر، بحممة بن أبي حممة الدوسي، الذي مات بأصبهان مبطوناً، فشهد له أبو موسى الأشعري - وهو من الصحابة المشهورين - أنه سمع النبي - ﷺ - يحكم له بالشهادة. ذكر ذلك أبو نعيم في تاريخ أصبهان^(٣).

وقد استدرك العراقي على ما ذكره أبو نعيم بقوله:

على أنه يجوز أن يكون أبو موسى إنما أراد بذلك شهادة النبي - ﷺ - لمن قتله بطنه، وفي عمومهم حممة، لا أنه سمّاه باسمه - والله أعلم -^(٤).

(١) انظر فتح المغيث: ٩٨/٣ - ٩٩.

(٢) انظر المصدر السابق: ٩٦/٣.

(٣) ذكر أخبار أصبهان: ٧١/١، وانظر الإصابة: ٣٥٥/١، أسد الغابة: ٥٨/٢ - ٥٩.

(٤) شرح ألفية العراقي: ١٢/٣.

وبناء على ما استدركه العراقي لا يصح التمثيل بحممة، إذ ليس في ذكر أبي موسى ما يفيد التصريح بإثبات صحبته للنبي - ﷺ - فالحديث ليس نصاً، وإنما هو محتمل، وما تطرقه الاحتمال يسقط به الاستدلال.

إلا أن ما استدركه العراقي من الاحتمال المذكور - كما يقول الدكتور التازي - رحمه الله - بعيد، لأن الضمير في له إنما هو لحممة، وليس في لفظ الحديث ما يمكن أن يعود عليه الضمير غيره، واخبار أبي موسى بأن النبي - ﷺ - حكم له يستلزم معرفته به، وصحبته له.

ويعلل لقبول قول الصحابي في آخر أنه صحابي: بأن الصحابي عدل، فإذا صح لنا أن نقبل قوله حين يخبر عن رسول الله - ﷺ - فلأن نقبل قوله حين يخبر أن فلاناً صحابي من باب أولى.

د - اخبار أحد التابعين الموثقين عند أهل الحديث بأن فلاناً صحابي:

فهل يقبل قوله وتثبت به صحبة من أخبر عنه، أو لا يقبل قوله، ولا تثبت به صحبة من أخبر عنه؟ اختلف العلماء من المحدثين والأصوليين في ذلك.

فذهب جماعة منهم إلى قبول قوله، ومنهم الإمام السخاوي حيث قال في فتح المغيث - وهو يبين طرق إثبات الصحبة:

وكذا تعرف بقول آحاد ثقات التابعين على الراجح^(١). والحافظ ابن حجر فقد قال في الإصابة: وكذا عن آحاد التابعين^(٢). أي بأن يروي عن آحاد التابعين أن فلاناً صحابي.

والإمام زكريا الأنصاري حيث قال في فتح الباقي: وكذا تعرف بقول آحاد ثقات التابعين^(٣).

(١) فتح المغيث: ٩٦/٣.

(٢) الإصابة: ٨/١، وانظر نزهة النظر: ص ١٠١.

(٣) فتح الباقي: ١٢/٣.

والشيخ محمد بخيت المطيعي حيث قال في حاشيته على الأسنوي: أو
بإخبار آحاد التابعين بأنه صحابي^(١). وغيرهم من العلماء^(٢).

وذهب جماعة آخرون إلى أنه لا يقبل قوله، ولا تثبت به صحبة من
أخبر عنه.

وممن ذهب إلى ذلك: بعض شراح اللمع على ما ذكره الإمام
السخاوي في فتح المغيث^(٣).

وقد سكت بعض العلماء عن ذكر هذا الطريق كالإمام ابن كثير وابن
الصلاح والنووي والعراقي وغيرهم، حيث لم يذكروا وهم يبنون طرق إثبات
الصحة قول التابعي: إن فلاناً صحابي كطريق لمعرفة الصحابة - رضي الله
عنهم -^(٤).

والاختلاف بين القائلين بثبوت الصحة بإخبار أحد ثقات التابعين وبين
النافين لذلك مبني في الحقيقة على خلاف آخر وهو: هل تقبل التزكية إذا
صدرت من مزك واحد، أو لا بد فيها من التعدد؟

فمن ذهب إلى عدم إثبات الصحة بقول التابعي: إن فلاناً صحابي،
جرى على أن التزكية غير مقبولة إذا صدرت من مزك واحد، بل لا بد فيها من
اثنين.

ووجهتهم فيما ذهبوا إليه من اشتراط التعدد:

١ - أن التزكية تلحق بالشهادة، فكما أن الشهادة لا تصح ولا تتحقق إلا

(١) سلم الوصول: ٧٩٧/٣.

(٢) انظر المختصر في علم رجال الأثر: ص ٢٦، محاضرات في علوم الحديث: ٣٦/١.

دراسات تاريخية: ص ٤٠، توضيح الأفكار تعليق محيي الدين عبد الحميد: ٤٢٨/٢.

(٣) انظر فتح المغيث: ٩٩/٣.

(٤) انظر الباعث الحثيث: ص ١٩٠، مقدمة ابن الصلاح: ص ١٤٦، تقريب النووي: ٢١٣/٢.

الفية الحديث: ١١/٣.

بمتعدد، اثنين فأكثر، فكذلك التزكية لا تقبل إلا من اثنين فأكثر، ولأن العدد معتبر في الشهادة، والتزكية فرع عنها اشترط فيها التعدد، إلحاقاً للفرع بأصله، إذ إن الاستقراء كما نقل ابن الهمام في التحرير - أن لا يزيد شرط عن مشروطه، ولا ينقص شرط عن مشروطه^(١).

٢ - أنه يشترط العدد في المزكي، لأن التعدد أولى وأحوط من الإفراد، إذ فيه زيادة توثق، وما قيل من أن في الإفراد تضييعاً لبعض الأحكام، قلنا: إن تشريع ما لم يشترط شر من ترك ما شرع، لأن فيه شائبة شركة في الربوبية - تعالى الله عن ذلك -، بخلاف ترك ما شرع - كما في التحرير وشرحه -^(٢).

ومن ذهب إلى اعتبار قول التابعي أن فلاناً صحابي طريقاً من طرق إثبات الصحبة به، جرى على قبول التزكية ولو صدرت من مزك واحد.

وهو القول الراجح والأصح في هذه المسألة.

وأجابوا عما ذكره النافون بما يلي:

١ - إن التزكية تنزل منزلة الحكم، فلا يشترط فيها العدد، بخلاف الشهادة فإنها تكون عند الحاكم فلا بد فيها من العدد، فلا يصح إلحاق التزكية بالشهادة^(٣).

٢ - إن التزكية إن كانت صادرة عن اجتهاد المزكي فهي بمنزلة الحكم، وحيث لا يشترط التعدد في المزكي، لأنه بمنزلة الحاكم. وإن لم تكن صادرة عن نفسه واجتهاده، بل منقولة عن غيره، فأيضاً لا يشترط التعدد حيث لا أصل النقل لا يشترط فيه العدد، فكذا ما يفرع عنه، فلا

(١) انظر التحرير: ٥٨/٣.

(٢) انظر تيسير التحرير: ٥٨/٣.

(٣) انظر نزهة النظر: ص ١٣٤.

يقال: إن التزكية تأخذ حكم الشهادة^(١).

وما ذكر من أن الاستقراء أن لا يزيد شرط على مشروطه، ولا ينقص شرط عن مشروطه منتف - كما في التحرير وشرحه - بشاهد هلال رمضان إذا كان بالسما علة، فإنه يكتفى فيه بواحد، ويفتقر تعديله إلى اثنين، فقد زاد الشرط في هذا على مشروطه.

وكون الشرط لا ينقص عن مشروطه مردود بشهادة الزنا، فإنه يلزم كونهم أربعة ويكتفى في تعديلهم اثنان^(٢).

قال في التحرير وشرحه:

وما قيل: لا نقض بهذين بل زيادة في الأصل في شهادة الزنا ونقصانه في الهلال، إنما يثبت بالنص للاحتياط في الدرء للعقوبات، والإيجاب للعبادة كما هو مذكور في حاشية التفتازاني، لا يخرج أي: هذا الجواب لا يخرج ما ذكر من مادتي النقص عنهما أي ثبوت الزيادة وثبوت النقص المتأنيين لما ادعى من الضابطين بالاستقراء^(٣).

٣- أن المزكي يكتفى فيه بواحد، لأنه بمثابة الخبر، وكما يصح قبول خبر الواحد - كما هو القول الراجح - فكذا يقبل قول المزكي، لأنه بمنزلة^(٤).

٤- أن اعتبار الواحد في الجرح والتعديل أصل ستفق عليه، واعتبار ضمّ قول غيره إليه يستدعي دليلاً، والأصل عدمه، ولا يخفى أن ما يلزم منه موافقة النفي الأصلي أولى مما يلزم منه مخالفته^(٥).

(١) انظر المصدر السابق: ص ١٣٤.

(٢) انظر تيسير التحرير: ٥٨/٣.

(٣) انظر المصدر السابق: ٥٨/٣.

(٤) انظر شرح ألفية العراقي: ٢٩٥/١.

(٥) الإحكام للأمدى: ٢٧١/١.

٥ - ينبغي القول بعدم اشتراط التعدد في المزكي، لأن اشتراط التعدد قد يؤدي إلى تضييع بعض الأحكام، فكان عدم التعدد أولى وأحوط^(١).

الطريق الثاني: إثبات الصحة بعلامة من العلامات:

ونذكر منها ما يأتي:

العلامة الأولى:

أن يكون من يدعى صحبته قد تولى في عهد النبي - ﷺ - غزوة من غزواته، ذلك لأنه - عليه الصلاة والسلام - لم يؤمر على غزوة من غزواته إلا من كان من أصحابه^(٢).

وذلك مثل: عبيدة بن الحارث^(٣)، الذي عقد له النبي - ﷺ - اللواء إلى رابع. وعبدالله بن جحش^(٤)، الذي أمره النبي - ﷺ - على سرية إلى نخلة^(٥).

العلامة الثانية:

أن يكون المدعى صحبته ممن أمره أحد الخلفاء الراشدين على أحد

(١) انظر تيسير التحرير: ٥٨/٣.

(٢) انظر محاضرات في علوم الحديث: ١٤٠/١، المختصر في علم رجال الأثر: ص ٢٧.

(٣) هو الصحابي الجليل عبيدة بن الحارث بن المطلب، القرشي المطلبي، أسلم مبكراً قبل دخول النبي - ﷺ - دار الأرقم، ثم هاجر إلى المدينة، وقد بعثه النبي - ﷺ - في ستين ركباً فكان أول لواء عقده النبي - ﷺ -، فالتقى مع المشركين بشية المرة، وكان ممن بارز يوم بدر، فاختلف هو وشية ضربتين، كل منهما أثبت صاحبه، ثم مات بعد ذلك من ذلك الجرح، رضي الله عنه - انظر الإصابة: ٤٤٩/٢، أسد الغاية: ٥٥٣/٣ - ٥٥٤.

(٤) هو الصحابي الجليل عبدالله بن جحش، الأسدي، أسلم مبكراً قبل دخول النبي - ﷺ - دار الأرقم - وهاجر المهاجرين إلى الحبشة، ثم قدم المدينة، فشهد بدرأ، واستشهد في أحد، فدفن هو وحمزة في قبر واحد - رضي الله عنهما - انظر الإصابة: ٢٨٦/٢ - ٢٨٧، أسد الغاية: ١٩٤/٣ - ١٩٥.

(٥) انظر المغازي: ١٠/١، ١٣.

المغازي في حروب الردة والفتوح^(١). وذلك مثل: شرحبيل بن حسنة وأبي عبيد بن مسعود^(٢).

العلامة الثالثة:

أن يكون المدعى صحبته قد ثبت أن له ابناً حنكه النبي - ﷺ -، أو مسح على رأسه، أو دعا له، فإنه كان لا يولد لأحد مولود إلا أتى به النبي - ﷺ - فدعا له، كما أخرجه الحاكم عن عبد الرحمن بن عوف على ما ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة^(٣).

وذلك مثل: ثابت بن قيس بن شماس^(٤)، وطلحة بن عبيد الله - رضي الله عنهما -.

العلامة الرابعة:

أن يكون من يدعى صحبته ممن كان بمكة أو الطائف سنة عشر من الهجرة، إذ من المعلوم عند المحدثين أن كل من كان بمكة أو الطائف سنة عشر قد أسلم وحج مع النبي - ﷺ - -حجة الوداع، فيكون من الصحابة^(٥) (٦).

(١) انظر الإصابة: ٩/١.

(٢) هو الصحابي أبو عبيد بن مسعود بن عمرو بن عمير بن عوف الثقفي، أسلم في عهد رسول الله - ﷺ -، واستعمله عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - سنة ثلاث عشرة، وسيره إلى العراق في جيش كثيف فيهم جماعة من أهل بدر، واستشهد يوم الجسر الذي يعرف باسمه في جماعة من المسلمين سنة ثلاث عشرة - رضي الله عنه - انظر الإصابة: ١٣٠/٤ - ١٣١، أسد الغابة: ٢٠٥/٦، الاستيعاب: ١٧٠٩/٤ - ١٧١٠.

(٣) انظر الإصابة: ٩/١، وفي صحيح مسلم من حديث عائشة زوج النبي - ﷺ - أن رسول الله - ﷺ - كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم... الحديث. مسلم: كتاب الطهارة، باب: حكم بول الصبي: ٢٣٧/١.

(٤) هو الصحابي ثابت بن قيس بن شماس بن زهير بن مالك الأنصاري، الخزرجي، خطيب رسول الله - ﷺ -، شهد أحداً وما بعدها، وقتل يوم اليمامة شهيداً في خلافة أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - انظر الإصابة: ١٩٥/١ - ١٩٦، أسد الغابة: ٢٧٥/١.

(٥) انظر الإصابة: ٩/١، محاضرات في علوم الحديث: ١٣٩/١، المختصر في علم رجال الأثر: ص ٢٧.

(٦) في هذه العلامة نظر لأنه وإن سلم بإسلامهم جميعاً، لا يسلم بأن جميعهم حجوا معه - ﷺ -.

وذلك مثل: عامر بن أبي أمية - رضي الله عنه -^(١).

العلامة الخامسة:

أن يكون من يدعى صحبته من الأوس أو الخزرج الذين كانوا بالمدينة المنورة على عهد رسول الله - ﷺ -، فقد ثبت أنهم دخلوا في الإسلام جميعاً، ولم يثبت عن أحد منهم أنه ارتد عن الإسلام^(٢).

ومما تقدم يتبين لنا أن طرق إثبات الصحبة:
منها ما هو قطعي ثابت بطريق العلم، ومنها ما هو ظني ثابت بطريق الظن.

أما طريق العلم:

من ثبتت صحبته بنص القرآن الكريم، أو بالخبر المتواتر.

وأما طريق الظن:

فهو من ثبتت صحبته بالخبر المشهور، أو بالخبر الأحاد، أو بعلامة من العلامات.

(١) هو عامر بن أبي أمية بن المغيرة المخزومي، صهر النبي - ﷺ -، أخو أم المؤمنين أم سلمة، أسلم يوم الفتح. قال الحافظ ابن حجر: ذكره ابن منده في الصحابة فعاب ذلك عليه أبو نعيم، ولا عيب لأن أباه قتل في الجاهلية ولم يبق بعد الفتح قرشي إلا أسلم وشهد حجة الوداع. انظر الإصابة: ٢/٢٤٨.

(٢) انظر الإصابة: ٨/١، محاضرات في علوم الحديث: ١/١٣٩، المختصر في علم رجال الأثر: ص ٢٧.

الباب الثاني

بيان طبقات الصحابة رضي الله عنهم وتعدادهم والمترين منهم رواية وفتيا

وتحتة ثلاثة فصول:

- الفصل الأول: في بيان طبقات الصحابة رضي الله عنهم.
- الفصل الثاني: في بيان عدد الصحابة، وذكر من تفرق منهم في الأمصار.
- الفصل الثالث: في بيان المكثرين من الصحابة للرواية، وبيان أكثرهم فتيا.

الفصل الأول

طبقات الصحابة رضي الله عنهم

وتحت هذا الفصل مبحثان:

الأول: في تعريف الطبقة لغة واصطلاحاً.
الثاني: في عدد طبقات الصحابة.

المبحث الأول

في تعريف الطبقة لغة واصطلاحاً

أ- تعريف الطبقة لغة:

تأتي الطبقة في اللغة بمعنى المرتبة، ففي المختار: طبقات الناس، مراتبهم^(١).

وتأتي - أيضاً - بمعنى المساواة، ففي القاموس: الطبق من كل شيء ما ساواه^(٢).

(١) مختار الصحاح: ص ٣٨٨.

(٢) ترتيب القاموس: ٥٣/٣.

ب - تعريف الطبقة اصطلاحاً:

تطلق الطبقة في الإصطلاح الشرعي: على الجماعة الذين تشاركوا في السن، أو تقاربوا فيها، واشتركوا في الأخذ عن مشايخهم، أو في وصف عام يشملهم، وإنما سموا طبقة، لأن لهم من رتبة السبق أو التوسط أو التأخر ما يحدد وصفهم، ويعين مرتبتهم^(١).

المبحث الثاني

في عدّ طبقات الصحابة - رضي الله عنهم -

اختلف العلماء في عدّ طبقات الصحابة ما بين مقل ومكثر. واختلافهم في ذلك مبني على اختلاف أنظارهم فيما يتحقق به معنى الطبقة عندهم.

فمنهم من ذهب إلى أن الصحابة - رضي الله عنهم - طبقة واحدة.

ومن جرى على هذا القول ابن حبان، ومن رأى رأيه.

ووجهتهم فيما ذهبوا إليه:

أن للصحبة من الشرف العظيم، والفضل الكبير ما يفوق كل ملحظ، ويعلو فوق كل اعتبار. فهم نظروا إلى مطلق الصحبة، قاطعين النظر عن غيرها من سائر الاعتبارات الأخرى^(٢).

ومن ثم جعلوا الصحابة كلهم طبقة واحدة، إذ جميعهم فيها متساوون لا فضل في ذلك لأحدهم على الآخر.

ومنهم من جعل الصحابة خمس طبقات وهي:

الأولى: البديرون - وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً -، منهم: أبو بكر

(١) انظر محاضرات في علوم الحديث: ١٥٢/١.

(٢) انظر المصدر السابق.

الصديق، وعلي بن أبي طالب، وبلال بن رباح، - رضي الله عنهم - .
الثانية: من أسلم قديماً ممن هاجر عامتهم إلى الحبشة، وشهدوا أحداً فما
بعدها، منهم: عثمان بن عفان، وزوجه رقية بنت رسول الله - ﷺ - (١) والزيبر
ابن العوام وغيرهم - رضي الله عنهم - .

الثالثة: من شهد الخندق فما بعدها. منهم: سلمان الفارسي (٢)،
وسعد بن معاذ (٣)، وغيرهما.

الرابعة: مسلمة الفتح فما بعدها. منهم: أبو سفيان بن حرب (٤)،
وحكيم بن حزام (٥)، وغيرهما.

الخامسة: الصبيان والأطفال الذين رأهم النبي - ﷺ - ممن لم يغز

(١) هي السيدة رقية بنت رسول الله - ﷺ -، زوج أمير المؤمنين عثمان بن عفان وأم ابنه عبدالله، هاجرت معه إلى الحبشة، ثم إلى المدينة، ماتت بالمدينة بعد وقعة بدر - رضي الله عنها وأرضها - انظر الإصابة: ٣٠٤/٤ - ٣٠٥، الاستيعاب: ١٨٣٩/٤ - ١٨٤٣.

(٢) هو الصحابي الجليل سلمان الفارسي، أبو عبدالله، ويقال: سلمان بن الإسلام، قصة إسلامه معروفة، كان أول مشاهله الخندق، وشهد بعدها المشاهد، وفتح العراق، وولي المدائن، توفي سنة ست وثلاثين، وفي قول: سنة سبع وثلاثين، وقيل غير ذلك - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٦٢/٢ - ٦٣، أسد الغابة: ٤١٧/٢ - ٤٢١.

(٣) هو الصحابي الجليل سعد بن معاذ بن النعمان، الأنصاري، سيد الأوس، يكنى أبا عمرو. أسلم على يد مصعب بن عمير، ثم كان سبياً في إسلام قومه كلهم، شهد بدرأً وأحداً والخندق، ورمي يوم الخندق بسهم فمات بعد شهر متأثراً بذلك الجرح - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٣٧/٢ - ٣٨، أسد الغابة: ٣٧٣/٢ - ٣٧٧.

(٤) هو صخر بن حرب بن أمية، أبو سفيان، القرشي، الأموي، مشهور باسمه وكنيته، ولد قبل الفيل بعشر سنين، وأسلم عام الفتح، وشهد حنيناً والطائف، وهو والد معاوية - رضي الله عنهما -، مات سنة إحدى وثلاثين، وقيل أربع وثلاثين، وقيل غير ذلك، وصلى عليه عثمان بن عفان - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ١٧٨/٢ - ١٨٠، أسد الغابة: ١٠/٣ - ١١.

(٥) هو حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد الأسدي، ابن أخي خديجة أم المؤمنين - رضي الله عنها -، أسلم عام الفتح وشهد حنيناً، وكان من المؤلفة قلوبهم، ولد قبل الفيل بثلاث عشرة سنة على اختلاف في ذلك، وتوفي سنة أربع وخمسين وقيل: ثمان وخمسين - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٣٤٩/١ - ٣٥٠، أسد الغابة: ٤٥/٢ - ٤٦.

سواء حفظ عنه - وهم الأكثر - أم لا . كما ذكر ذلك السخاوي وغيره (١) .
وممن جرى على هذا القول ابن سعد في كتابه الطبقات الكبرى .
ووجهته فيما ذهب إليه :

أن الصحابة - رضي الله عنهم - وإن تساوا في شرف الصحبة لرسول
الله - ﷺ - ، والتنور بطلعته - عليه الصلاة والسلام - إلا أنهم متفاوتون بالنظر
إلى اعتبارات أخرى ، كالسبق إلى الإسلام ، والغزو ، وما إلى ذلك . فيكون
قد نظر إلى أمر زائد على أصل الصحبة (٢) .

ومنهم من جعلها اثنتي عشرة طبقة . وهو الإمام أبو عبد الله الحاكم
النيسابوري . فقد ذكر في كتابه معرفة علوم الحديث ، أن الصحابة على
مراتب :

أولهم : قوم أسلموا بمكة ، مثل : أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم
- رضي الله عنهم - ، قال : ولا أعلم خلافاً بين أصحاب التواريخ أن علي بن
أبي طالب - رضي الله عنه - أولهم إسلاماً ، وإنما اختلفوا في بلوغه ،
والصحيح عند الجماعة أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - أول من أسلم
من الرجال البالغين بحديث عمرو بن عبسة (٣) أنه قال :

يا رسول الله : من تبعك على هذا الأمر؟ قال : حر وعبد ، وإذا معه أبو
بكر وبلال - رضي الله عنهما - (٤) .

(١) انظر فتح المغيث : ١١٥/٣ ، محاضرات في علوم الحديث : ١٥٢/١ - ١٥٣ .

(٢) انظر محاضرات في علوم الحديث : ١٥٣/١ .

(٣) هو عمرو بن عبسة بن خالد السلمي ، أسلم قديماً بمكة ، ثم رجع إلى بلاده فأقام بها إلى أن
هاجر بعد خيبر وقبل الفتح ، فشدها ، ثم سكن الشام ، ويقال إنه مات بحمص . انظر
الإصابة : ٥/٣ - ٦ ، أسد الغابة : ٢٥١/٤ - ٢٥٢ .

(٤) مسلم : كتاب صلاة المسافرين باب : إسلام عمرو بن عبسة من حديث طويل
٥٦٩/١ - ٥٧١ .

والطبقة الثانية: أصحاب دار الندوة^(١)، وذلك أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لما أسلم وأظهر إسلامه، حمل رسول الله - ﷺ - إلى دار الندوة، فبايعه جماعة من أهل مكة^(٢).

والطبقة الثالثة: المهاجرة إلى الحبشة^(٣).

والطبقة الرابعة: الذين بايعوا النبي - ﷺ - عند العقبة^(٤).

والطبقة الخامسة: أصحاب العقبة الثانية وأكثرهم من الأنصار^(٥).

والطبقة السادسة: أول المهاجرين الذين وصلوا إلى رسول الله - ﷺ - وهو بقاء، قبل أن يدخلوا المدينة، وبني المسجد^(٦).

والطبقة السابعة: أهل بدر الذين قال رسول الله - ﷺ - فيهم: لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم^{(٧)(٨)}.

(١) هي دار قصي بن كلاب، وهي لغة: الاجتماع، لأنهم كانوا يجتمعون فيها للمشورة وغيرها، فلا تنكح امرأة، ولا يتزوج رجل من قريش، ولا يشاورون في أمر، ولا يعقدون لواء حرب إلا فيها. وخرج إليها - ﷺ - بعد إسلام - عمر بن الخطاب، وإظهار إسلامه، فبايعوه حينئذ، وقد أصبحت الآن جزء من المسجد الحرام تقع في جانبه الشمالي، انظر الزرقاني على المواهب: ٣٥/٧، الصحاح ٢٥٠٥/٦ مادة: ندا، محاضرات في علوم الحديث: ١٥٤/١.

(٢) منهم: سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وسعد بن أبي وقاص.

(٣) منهم: حاطب بن عمرو بن عبد شمس، وسهيل بن بيضاء، وجعفر بن أبي طالب.

(٤) منهم: رافع بن مالك، وعبادة بن الصامت، وأسعد بن زرارة، وعقبة بن عامر.

(٥) في قول الحاكم: وأكثرهم من الأنصار، نظر، إذ من المعلوم والثابت أنه لم يشترك مع أصحاب العقبة الأولى والثانية أحد من غير الأنصار، اللهم إلا العباس فقد حضر بيعة العقبة الثانية، ليستوثق للنبي - ﷺ -، وهو يومئذ على دين قومه، وهذا لا يسوغ القول بأن أكثرهم من الأنصار. وأول من ذكر هذه العبارة الحاكم وجرى من بعده عليها.

(٦) منهم: أبو سلمة بن عبد الأسد، وعامر بن ربيعة.

(٧) البخاري: كتاب المغازي، باب: فضل من شهد بدرًا: ١٧٠/٢ - ١٧١.

(٨) منهم: حاطب بن أبي بلتعة، والمقداد بن الأسود، والحباب بن المنذر.

والطبقة الثامنة: المهاجرة، الذين هاجروا بين بدر والحديبية^(١).

والطبقة التاسعة: أهل بيعة الرضوان، الذين أنزل الله تعالى فيهم: ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة﴾^(٢). وكانت بيعة الرضوان بالحديبية^(٣)، لما صد رسول الله - ﷺ - عن العمرة، وصاحل كفار قريش على أن يعتمر من العام المقبل^(٤).

وصالح

والطبقة العاشرة: المهاجرة بين الحديبية والفتح^(٥).

والطبقة الحادية عشرة: هم الذين أسلموا يوم الفتح، وهم جماعة من قريش، منهم من أسلم طائعاً، ومنهم من اتقى السيف، ثم تغير، والله أعلم بما أضمرُوا واعتقدوا^(٦).

والطبقة الثانية عشرة: صبيان وأطفال رأوا رسول الله - ﷺ - يوم الفتح، وفي حجة الوداع وغيرهما، وعددهم في الصحابة^{(٧)(٨)}.
ووجه الحاكم فيما ذهب إليه:

أنه نظر إلى أمر زائد على أصل الصحة، وقد لاحظ اعتبارات أخرى

(١) منهم: المغيرة بن شعبة.

(٢) سورة الفتح، آية: ١٨.

(٣) الحديبية: بئر، وكانت الشجرة بالقرب من البئر، ثم إن الشجرة فقدت بعد ذلك، فلم توجد. وقالوا: إن السيول ذهبت بها، فقال سعيد بن المسيب: سمعت أبي وكان من أصحاب الشجرة يقول: قد طلبناها غير مرة فلم نجدها فأما ما يذكره عوام الحجيج أنها شجرة بين منى ومكة فإنه خطأ فاحش. معرفة علوم الحديث: ص ٢٤.

(٤) منهم: سلمة بن الأكوع، وابن عمر، وسنان بن أبي سنان.

(٥) منهم: خالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، وفيهم كثرة فإن رسول الله - ﷺ - لما غنم خيبر قصدوه من كل ناحية مهاجرين فكان يعطيهم.

(٦) من مسلمة الفتح: أبو سفيان صخر بن حرب، وعتاب بن أسيد، وحكيم بن حزام، وبديل بن ورقاء.

(٧) منهم: السائب بن يزيد، وعبدالله بن ثعلبة بن أبي صعير، ومنهم أبو الطفيل عامر بن وائلة، وأبو جحيفة وهب بن عبدالله، فإنهما رأيا النبي - ﷺ - في الطواف وعند زمزم.

(٨) انظر معرفة علوم الحديث: ص ٢٢ - ٢٤.

زيادة على ما لاحظته ابن سعد في طبقاته .

ومنهم من ذهب في عدّ طبقات الصحابة إلى أكثر من ذلك، كالإمام أبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي، فقد جعلها سبعة عشر طبقة، حيث ذكر في كتابه أصول الدين، أن الصحابة - رضي الله عنهم - على مراتب:

أعلاهم رتبة: السابقون منهم إلى الإسلام قال:
وأول من سبق منهم من الرجال أبو بكر، ومن أهل البيت علي، ومن النساء خديجة^(١)، ومن الموالى زيد بن حارثة^(٢)، ومن الحبشة بلال، ومن الفرس سلمان .

واختلفوا في علي وأبي بكر، فأكثر أصحاب التواريخ، على أن علياً أسلم قبل أبي بكر بيوم، وإنما اختلفوا في سنه وبلوغه عند إسلامه .
وأجمعوا على أن أول من أسلم من تميم واقد بن عبدالله التميمي^(٣)،

(١) هي السيدة خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي، القرشية، الأسدية، أم المؤمنين، وهي أول امرأة تزوجها رسول الله - ﷺ -، وولدت له القاسم، وعبدالله - وهو الطيب وهو الطاهر - وبناته الأربع: زينب، وأم كلثوم، ورقية، وفاطمة، وفضائلها شهيرة. ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين على الصحيح، ودفنت بالحجون - رضي الله عنها وأرضاهما. انظر الإصابة: ٢٨١/٤ - ٢٨٣، أسد الغاية: ٧٨/٧ - ٨٥.

(٢) هو الصحابي الجليل زيد بن حارثة بن شراحيل الكعبي، والد أسامة بن زيد، الحب بن الحب لرسول الله - ﷺ -، كان زيد يدعى ابن محمد حتى نزلت: ﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ . - الأحزاب - آية ٥ - وقصة اختياره للنبي - ﷺ - حين جاء أبوه يطلبه معروفة، استشهد في مؤتة من أرض الشام سنة ثمان من الهجرة - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٥٦٣/١ - ٥٦٤، أسد الغاية: ٢٨١/٢ - ٢٨٤.

(٣) هو الصحابي واقد بن عبدالله بن عبد مناف التميمي، اليربوعي، به افتخرت بنو يربوع حين قتل ابن الحضرمي، وفي ذلك قيل:

سقيناً من ابن الحضرمي رماحنا بنخلة لما أوقد الحرب واقد
مات واقد في أول خلافة عمر - رضي الله عنهما - . انظر الإصابة: ٦٢٨/٣، أسد الغاية: ٤٣٢/٥ - ٤٣٤.

وهو أول مسلم قتل كافرأ في دولة الإسلام، لأنه قتل عمرو بن الحضرمي قبل وقعة بدر.

وقال محمد بن إسحاق بن يسار:

أول ذكر من الناس آمن برسول الله - ﷺ - علي بن أبي طالب، ثم أسلم زيد بن حارثة مولى رسول الله - ﷺ -، ثم أسلم أبو بكر ثم دعا أبو بكر من وثق به، فأسلم علي يديه: عثمان بن عفان، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، فجاء بهم إلى النبي - ﷺ - فأسلموا، وصلوا معه، ثم أسلم أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح، ثم دخل الناس أرسالاً في دين الإسلام^(١).

والطبقة الثانية من الصحابة:

هم الذين أسلموا عند إسلام عمر، وذلك: أن عمر لما أسلم، حمل رسول الله - ﷺ - إلى دار الندوة، فبايعه قوم من أهل مكة، ويقال: أصحاب دار الندوة.

والطبقة الثالثة منهم:

أصحاب الهجرة الأولى إلى الحبشة، وأول من هاجر منهم إلى الحبشة عثمان بن عفان مع امرأته رقية بنت رسول الله - ﷺ -، وأبو حذيفة بن عتبة ابن ربيعة^(٢)، والزبير بن العوام، وحمزة بن عبد المطلب، وجعفر بن أبي طالب^(٣) مع امرأته أسماء بنت عميس، وولدت له بها عبد الله بن

(١) انظر السيرة النبوية لابن هشام: ٢٢٨/١ - ٢٣٢.

(٢) هو الصحابي أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، القرشي، العشيمي، اختلف في اسمه فقيل: مشهم، وقيل: هشيم، وقيل: قيس. سبق إلى الإسلام، وهاجر الهجرتين، وصلى إلى القبلتين، واستشهد يوم اليمامة وهو ابن ست وخمسين سنة - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٤٢/٤ - ٤٣، أسد الغاية: ٧٠/٦ - ٧٢.

(٣) هو الصحابي الجليل جعفر بن أبي طالب، واسم أبي طالب عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم القرشي، الهاشمي، ابن عم رسول الله - ﷺ -، كان أشبه الناس برسول الله - ﷺ - خلقاً وخلقاً، أسلم مبكراً، وهاجر الهجرتين واستشهد بمؤتة من أرض الشام سنة ثمان - رضي =

جعفر^(١)، ومصعب بن عمير^(٢)، وعبد الرحمن بن عوف.

وكان جميع من لحق بالحبشة وهاجر إليها هرباً من أذى المشركين، سوى أبنائهم الذين خرجوا معهم صغاراً، وولدوا بها، اثنين وثمانين رجلاً.

والطبقة الرابعة منهم:

أصحاب العقبة الأولى، التي بايعه عليها جماعة يقال فيهم: فلان عقبي، وكانوا اثني عشر رجلاً من الأنصار^(٣)، فلما بايعوه، بعث معهم - ﷺ - بمصعب بن عمير، ليصلي بهم بالمدينة ويقرئهم القرآن، وهو أول مقرئ بالمدينة، وأول أمير ورد بها من المسلمين، ونزل على أسعد بن زرارة^(٤).

والطبقة الخامسة:

أصحاب العقبة الثانية، وأكثرهم من الأنصار^(٥)^(٦).

= الله عنه وأرضاه - انظر الإصابة: ٢٣٧/١ - ٢٣٨، أسد الغابة: ٣٤١/١ - ٣٤٤.

(١) هو عبدالله بن جعفر بن أبي طالب، الهاشمي، يكنى أبا محمد وأبا جعفر وهي أشهر، وهو أول مولود للمسلمين بالحبشة، حفظ عن النبي - ﷺ - وروى عنه، وكان كريماً جواداً حليماً، وأخباره في ذلك كثيرة، مات سنة ثمانين على المشهور، وقيل: غير ذلك. انظر الإصابة: ٢٨٩/٢ - ٢٩٠، أسد الغابة: ١٩٨/٣ - ٢٠٠.

(٢) هو الصحابي الجليل مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف، القرشي العبدي، يكنى أبا عبدالله، أحد السابقين إلى الإسلام، هاجر إلى الحبشة، ثم رجع إلى مكة، ثم بعثه النبي - ﷺ - إلى المدينة ليفقه أهلها ويقرئهم القرآن، شهد بدرًا، واستشهد بأحد - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٤٢١/٣ - ٤٢٢، أسد الغابة: ١٨١/٥ - ١٨٤.

(٣) منهم أسعد بن زرارة، وعبادة بن الصامت، وذكوان بن عبد القيس ورافع بن مالك بن العجلان، وحارثة بن ثعلبة الأوسي.

(٤) هو الصحابي الجليل أسعد بن زرارة بن عدس الأنصاري، الخزرجي، النجاري، أبو أمامة، قديم الإسلام، شهد العقبتين، ولم يكن في النقباء أصغر منه، اتفق أهل المغازي والتواريخ على أنه مات في حياة النبي - ﷺ - قبل بدر - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٣٤/١ - ٣٥، أسد الغابة: ٨٦/١ - ٨٧.

(٥) تقدم النظر في ذلك: ص ١٠٧.

(٦) منهم: كعب بن مالك الشاعر، وعبد الله بن عمرو بن حرام، والبراء بن معرور، وعبادة بن الصامت، وأسيد بن حضير.

والطبقة السادسة:

المهاجرون مع رسول الله - ﷺ - إلى المدينة، ومن أدرکه منهم بقاء قبل دخوله المدينة. وكان أبو بكر ممن صحبه في الهجرة مع موله عامر بن فهيرة^(١)، ودليلهما على الطريق: عبدالله بن أريقط وكان على دين قومه. وأبو بكر ثانيه في الغار وحده، وكان علي - رضي الله عنه - قد خلفه بمكة على رد الودائع التي عنده، ثم لحق به بقاء.

والطبقة السابعة:

المهاجرون بين دخول رسول الله - ﷺ - المدينة وبين بدر.

والطبقة الثامنة:

البدريون، وهم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً، كعدد الرسل من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، -، وكعدد من ثبت مع طالوت في حرب جالوت.

والطبقة التاسعة:

أصحاب أحد، غير رجل منهم اسمه قزمان، فإنه كان منافقاً، وقتل يومئذ جماعة من المشركين وقتل، وفيه قال رسول الله - ﷺ -: إن الله تعالى يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر^(٢). والباقون منهم من أهل الجنة، وهم مقدار سبعمائة رجل.

(١) هو عامر بن فهيرة مولى أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما -، يكنى أبا عمرو، أسلم مبكراً قبل أن يدخل النبي - ﷺ - دار الأرقم، وكان ممن يعذب في الله فاشتره أبو بكر فاعتقه، وكان رفيق رسول الله - ﷺ - وأبي بكر في هجرتهما، شهد بدرًا وأحداً، واستشهد يوم بئر معونة سنة أربع للهجرة. انظر الإصابة: ٢/٢٥٦، الاستيعاب: ٢/٧٩٦-٧٩٧.

(٢) البخاري: كتاب الجهاد: ٢/١٨٠-١٨١. والحديث بتمامه: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: شهدنا مع رسول الله ﷺ، فقال لرجل ممن يدعي الإسلام: هذا من أهل النار، فلما حضر القتال، قاتل الرجل قتالاً شديداً فأصابته جراحة فقتل، فقيل يا رسول الله: الذي قلت إنه من أهل النار فإنه قد قاتل اليوم قتالاً شديداً وقد مات. فقال النبي - ﷺ -: إلى النار. قال: فكاد بعض الناس أن يرتاب، فيبناهم على ذلك إذ قيل: إنه لم يموت ولكن به جراحاً شديداً، فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه، فأخبر النبي - ﷺ - بذلك =

والطبقة العاشرة:

أصحاب الخندق، وعبدالله بن عمر معدود فيهم.

والطبقة الحادية عشرة:

هم المهاجرون بين الخندق والحديبية.

والطبقة الثانية عشرة:

أصحاب بيعة الرضوان بالحديبية عند الشجرة، وكانت بالقرب من بئرها، وفقدت بعد ذلك.

والطبقة الثالثة عشرة:

المهاجرون بين الحديبية وبين فتح مكة.

والطبقة الرابعة عشرة:

الذين أسلموا يوم فتح مكة، وفي ليلته.

والطبقة الخامسة عشرة:

الذين دخلوا في دين الله أفواجاً بعد ذلك، ونزل فيهم:
﴿ إذا جاء نصر الله والفتح * ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً ﴾^(١).

والطبقة السادسة عشرة:

صبيان أدركوا رسول الله - ﷺ - وقلّت روايتهم عنه، كسبطيه الحسن والحسين وكعبد الله بن الزبير - رضي الله عنهم -.

والطبقة السابعة عشرة:

صبيان حملوا إليه عام حجة الوداع وقبيل ذلك، ليست لهم روايات

= فقال: الله أكبر، أشهد أني عبدالله ورسوله، ثم أمر بلالاً فنادى بالناس: إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر.
(١) سورة النصر، الآيتين: ١ - ٢.

صحيحة، ومن هذه الطبقة قوم رأوا رسول الله - ﷺ - فحسب^(١).

ووجهة الإمام أبي منصور البغدادي فيما ذهب إليه:
أنه نظر - أيضاً - إلى أمر زائد على أصل الصحبة، ولاحظ اعتبارات
أخرى، لم يلاحظها غيره.

والمشهور عند العلماء في عد طبقات الصحابة:
هو ما ذهب إليه الحاكم من أنها اثنتا عشرة طبقة^(٢).

وهذا التقسيم هو الذي جرى عليه أكثر الذين كتبوا في طبقات الصحابة
- رضي الله عنهم -، مقتفين في ذلك أثر الحاكم فيما ذهب إليه.

وتقسيم الصحابة - رضي الله عنهم - إلى طبقات كثيرة على ضوء ما
ذكره الحاكم والبغدادي هو الراجح في هذه المسألة وذلك:

أولاً: لأن من جعل الصحابة طبقة واحدة يردّ عليه:

بأنه نظر إلى مطلق الصحبة فقط، ولو كان كذلك لما كان لذكر الطبقات
معنى، مع أنهم أجمعوا على تقسيم الصحابة إلى طبقات، لأن الصحابة
- رضي الله عنهم أجمعين - وإن تساوا في شرف الصحبة، فهم متفاوتون في
مزاياهم ومراتبهم من حيث التقدم في الفضل، والملازمة للنبي - ﷺ -، أو
غير ذلك من وجوه التفاضل والتفاوت في المراتب.

قال الدكتور محمد عجاج الخطيب في كتابه السنة قبل التدوين:

صحيح أن أصحاب الحديث يطلقون اسم الصحبة على كل من
روى عن النبي - ﷺ - حديثاً، أو كلمة، ويتوسعون حتى إنهم يعدون من رآه
رؤية من الصحابة، قالوا هذا لشرف منزلة النبي - ﷺ -، إلا أن الصحابة
- رضي الله عنهم - طبقات ودرجات، فهناك السابقون في الإسلام الذين

(١) انظر أصول الدين: ص ٢٩٨ - ٣٠٣.

(٢) انظر منهج ذوي النظر: ص ٢٢٢، تعليق أحمد شاكر على الباعث الحثيث: ص ١٨٤.

طالت صحبتهم، وبذلوا أموالهم ودماءهم للدعوة، وهناك من رآه في حجة الوداع رؤية، وبين هؤلاء وهؤلاء درجات ومراتب كثيرة، وهناك من لازمه في الليل والنهار، في حله ووطنه، في صيامه وفطره، في مرحه - عليه الصلاة والسلام - وجده، في جهاده ومناسكه، وعرف عنه كثيراً من دقائق الأعمال، وشريف السنن، فلا يعقل أن يكون جميع الصحابة في مرتبة واحدة، ولا يتصور هذا في ميزان العدالة والمنطق.

لذلك كان الصحابة على طبقات بإجماع الأمة^(١).

ثانياً: ومن جعلها خمس طبقات، يرد عليه:

بأنه لاحظ بعض الفضائل والمواقف دون البعض الآخر، ففاته كثير من مواقف الفضل لم يذكرها، مثل: العقبة الأولى، والثانية، فإن لأصحابها فضلاً زائداً على غيرهم، لم ينله سواهم.

فكان التقسيم إلى خمس طبقات غير جامع لأهم مواقف الفضل للصحابة - رضي الله عنهم أجمعين -.

ثالثاً: إن ما ذكره البغدادي من طبقات الصحابة زائداً على ما ذكره الحاكم، يقال فيه:

إن بعض تلك الطبقات التي ذكرها، يمكن إدخال بعضها في بعض، واعتبارها طبقة واحدة.

وذلك مثل: عده السادسة عشرة والسابعة عشرة، فإنهما في الحقيقة طبقة واحدة كما عدها الحاكم.

ومثل: طبقة الذين دخلوا في دين الله أفواجا، وطبقة مسلمة الفتح، فإنه يمكن جعلهما طبقة واحدة كما فعل الحاكم.

(١) السنة قبل التدوين: ص ٣٩١.

وأما ما زاد على ذلك مما لا يمكن إدخال بعضها في بعض . فهو
ملاحظة منه في التقسيم لم يلاحظها الحاكم ، ولا مشاحة في ذلك ، فلكن
وجهته فيما ذهب إليه ، وله ما يبرره - والله أعلم - .

الفصل الثاني

بَيَانُ عَدَدِ الصَّحَابَةِ وَذَكَرَ مَنْ تَفَرَّقَ مِنْهُمْ فِي الْأَصْحَارِ

وتحت هذا الفصل مبحثان:

الأول: في بيان عدد أصحاب رسول الله - ﷺ - .

الثاني: في بيان من خرج من المدينة منهم، واستقر في غيرها من الأمصار، حتى توفاه الله .

واليك بيان ذلك:

المبحث الأول

في بيان عدد أصحاب رسول الله - ﷺ - .

ليس هناك دليل قاطع على ضبط أفراد الصحابة بعدد معين، وما يذكر من ذلك وإنما هو تبيان لأعداد من الصحابة كانوا في مشهد مخصوص، أو أن ذلك كان باعتبار وقت من الأوقات، أو حال من الأحوال، أو كونهم في بلد معين يجمعهم .

ومما يؤيد هذا ما ذكره ابن الصلاح في مقدمته عن أبي زرعة الرازي

حيث قال:

روينا عن أبي زرعة الرازي أنه سئل عن عدة من روى عن النبي - ﷺ - فقال: ومن يضبط هذا؟ شهد مع النبي - ﷺ - حجة الوداع أربعون ألفاً، وشهد معه تبوك سبعون ألفاً^(١).

وذكر العراقي في التقييد والإيضاح أن أبا موسى المدني روى في ذيله على الصحابة لابن منده بإسناده إلى أبي جعفر أحمد بن عيسى الهمداني قال: قال أبو زرعة الرازي:

توفي النبي - ﷺ - ومن رآه وسمع منه زيادة على مائة ألف إنسان من رجل وامرأة، وكل قد روى عنه سماعاً أو رؤية^(٢).

وهو يخبر كما ترى عن الرواة من الصحابة خاصة فكيف بغيرهم^(٣).

وقال القسطلاني في المواهب:

وأما عدة أصحابه - ﷺ - فمن رام حصر ذلك رام أمراً بعيداً، ولا يعلم حقيقة ذلك إلا الله تعالى، لكثرة من أسلم من أول البعثة إلى أن مات النبي - ﷺ -، وتفرقهم في البلدان والنوادي، وقد روى البخاري أن كعب بن مالك قال في قصة تخلفه عن غزوة تبوك: وأصحاب رسول الله - ﷺ - كثير لا يجمعهم كتاب حافظ يعني: الديوان^(٤).

وغير ذلك من أقوال العلماء التي تبين أن حصر الصحابة في عدد معين على وجه التحقيق غير ممكن..

ومع هذا فقد تعرض العلماء - رحمهم الله - لذكر عدد الصحابة الذين جمعهم بلد معين، أو مشهد خاص، أو ضمتهم غزوة من الغزوات، أو نحو ذلك من الأحوال والأوقات..

(١) مقدمة ابن الصلاح: ص ١٤٨.

(٢) التقييد والإيضاح: ص ٣٠٥ - ٣٠٦.

(٣) انظر الزرقاني على المواهب: ٣٦/٧.

(٤) المواهب اللدنية: ٣٦/٧، وانظر المختصر في علم رجال الأثر: ص ٣٥، صحيح البخاري: ٨٧/٣.

فمن ذلك أنهم ذكروا: أن عدد من سافر معه - ﷺ - عام الفتح لمكة عشرة آلاف من المقاتلة، وسار معه إلى حنين اثنا عشر ألفاً، وإلى حجة الوداع مائة ألف وأربعة عشر ألفاً، وقيل تسعون ألفاً، وإلى تبوك سبعون ألفاً، وروى أنه قبض - ﷺ - عن مائة ألف وأربعة وعشرين ألفاً من رجل وامرأة، وعن الشافعي: قبض رسول الله - ﷺ - عن ستين ألفاً، ثلاثون ألفاً بالمدينة وثلاثون ألفاً في قبائل العرب وغيرها..

وعن أحمد: قبض وقد صلى خلفه ثلاثون ألف رجل، قال الزرقاني: وكأنه عني بالمدينة فلا يخالف ما فوقه..

وعن مالك أنه قال: مات بالمدينة من الصحابة عشرة آلاف. وقال الغزالي: مات رسول الله - ﷺ - عن عشرين ألفاً. قال العراقي: لعله عني بالمدينة. وثبت عن الثوري فيما أخرجه الخطيب بسنده الصحيح إليه أنه قال: من قدم علياً على عثمان فقد أزرى على اثني عشر ألفاً مات رسول الله - ﷺ - وهو عنهم راضٍ، ووجهه النووي بأن ذلك بعد النبي - ﷺ - باثني عشر عاماً بعد أن مات في خلافة عمر في الفتح وفي الطاعون العام وعمواس وغير ذلك من لا يحصى كثرة، وسبب خفاء أسمائهم أن أكثرهم أعراب وأكثرهم حضروا حجة الوداع^(١)..

ومما تقدم اتضح لنا أن ضبط الصحابة - رضي الله عنهم - في عدد معين غير ممكن - وأن كل من ذكر شيئاً من هذه الأعداد: فإنما حكاه على قدر تتبعه ومبلغ علمه، وأشار بذلك إلى وقت خاص وحال، فإذن لا تضاد بين كلامهم والله المستعان^(٢).

(١) انظر المواهب اللدنية وشرحها للزرقاني: ٣٦/٧، المختصر في علم رجال الأثر: ص

٣٥ - ٣٦، فتح المغيث: ١١٣/٣، إحياء علوم الدين: ٣٧٤/١.

(٢) انظر فتح المغيث: ١١٤/٣.

المبحث الثاني

في بيان من خرج من المدينة من أصحاب رسول الله
- ﷺ - واستقر في غيرها من الأمصار حتى توفاه الله

إن استقصاء جميع الصحابة الذين خرجوا من المدينة وتفرقوا في
الأمصار، وأقاموا بها حتى انتقلوا إلى ربهم، أمر عسير المنال، لا يكاد علم
الإنسان يصل إليه وذلك:

لكثرة من خرج من الصحابة من المدينة إلى شتى أصقاع العالم، حيث
ذكر السخاوي في فتح المغيث نقلاً عن أبي بكر بن أبي داود فيما رواه عن
الوليد بن مسلم: أن بالشام عشرة آلاف عين رأت رسول الله - ﷺ -، وعن
قتادة أنه قال: نزل الكوفة من الصحابة ألف وخمسون منهم أربعة وعشرون
بديون، قال: وأخبرت أنه قدم حمص من الصحابة خمسمائة رجل، وعن
بقية: نزلها من بني سليم أربعمائة أ. هـ^(١).

وفي الأصقاع الأخرى من العالم كمكة ومصر والبصرة وخرسان واليمن
والجزيرة ما لا يعلم عددهم إلا الله، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى: لأننا لم نجد من السابقين من اهتم باستقراء ذلك،
وإحصائه في كتاب مخصوص.

فمن هؤلاء الصحابة - رضي الله عنهم -:

أولاً: من استقر بمكة المكرمة ومات بها، منهم:

١ - عبدالله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي: كنيته أبو بكر عند جمهور
أهل السير وأهل الأثر، وله كنية أخرى أبو خبيب، وهو أول مولود في
الإسلام من المهاجرين بالمدينة، كان ممن بايع لمعاوية أولاً، فلما أراد
أن يبايع يزيد امتنع ابن الزبير عن ذلك، وتحول إلى مكة وعاد بالحرم،

(١) فتح المغيث: ١١٣/٣.

فأرسل إليه يزيد سليمان أن يبايع له، فأبى ولقب نفسه عائذ الله.

وقد بويع لابن الزبير بالخلافة سنة أربع وستين، عقب موت يزيد ابن معاوية، ولم يتخلف عنه إلا بعض أهل الشام، واستقر بمكة حتى قتله الحجاج بن يوسف وهو في المسجد الحرام، وذلك في جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعين من الهجرة، وهذا هو المحفوظ - كما قال ابن حجر - وهو قول الجمهور، وصلب بعد قتله بمكة - رضي الله عنه -^(١).

٢ - عياش بن أبي ربيعة واسم أبي ربيعة عمرو بن المغيرة بن عبد الله ابن عمر بن مخزوم، القرشي، المخزومي، ابن عمّ خالد بن الوليد.

كان ممن أسلم قديماً في أول الإسلام، قبل أن يدخل النبي - ﷺ - دار الأرقم، وهاجر إلى أرض الحبشة، وولد له بها ابنه عبد الله، ثم عاد إلى مكة، وهاجر إلى المدينة هو وعمر بن الخطاب - رضي الله عنهما -، فلم يزل بالمدينة إلى أن قبض النبي - ﷺ -، ثم خرج إلى الشام، فجاهد في سبيل الله، ثم رجع إلى مكة وأقام بها إلى أن مات بها^(٢).

روى عنه أنس بن مالك وابنه عبد الله وغيرهما^(٣).

٣ - عثمان بن طلحة بن أبي طلحة، واسم أبي طلحة: عبد الله بن عبد العزى. أسلم عثمان في هدنة الحديبية، وهاجر مع خالد بن الوليد، فلقيا عمرو بن العاص قد أتى من عند النجاشي يريد الهجرة، فاصطحبوا حتى قدموا على رسول الله - ﷺ -.

وشهد عثمان مع النبي - ﷺ - فتح مكة، ودفع إليه النبي - ﷺ - يوم

(١) انظر مشاهير علماء الأمصار: ص ٣٠، الإصابة: ٣٠٩/٢ - ٣١١، الاستيعاب: ٩١٠ - ٩٠٥/٢.

(٢) وقيل استشهد باليمامة. وقيل بالرموك سنة خمس عشرة كما في الإصابة.

(٣) انظر الطبقات لابن سعد: ٤٤٣/٥ - ٤٤٤، أسد الغابة: ٣٢٠/٤ - ٣٢١، الإصابة: ٤٧/٣، الاستيعاب: ١٢٣٠ - ١٢٣٢/٣.

الفتح مفتاح الكعبة، وقد أقام عثمان مع رسول الله - ﷺ - مدة حياته، فلما انتقل - ﷺ - إلى الرفيق الأعلى، رجع عثمان إلى مكة حتى مات بها في أول خلافة معاوية بن أبي سفيان، سنة اثنتين وأربعين، وقيل: إنه استشهد يوم أجنادين، قال العسكري: وهو باطل، كما في الإصابة^(١).

٤ - السائب بن عثمان بن مظعون: أسلم أول الإسلام، وهاجر مع أبيه إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية، شهد مع النبي - ﷺ - مشاهدته كلها، واستعمله النبي - ﷺ - على المدينة في غزوة بواط، سكن مكة واستوطنها ومات بها.

وفي الإصابة: أنه جرح باليمامة فمات من ذلك السهم^(٢).

٥ - المسور - بكسر الميم وسكون السين - ابن مخزومة بن نوفل القرشي، الزهري، أبو عبد الرحمن، ولد بعد الهجرة بستين، وقيل قبل الهجرة، إلا أن الحافظ ابن حجر قال: اطبقوا على أنه ولد بعد الهجرة.

كان المسور فقيهاً من أهل العلم والدين، وحديثه في الصحيحين وغيرهما، ولم يزل مع خاله عبد الرحمن بن عوف في أمر الشورى، وكان هواه فيها مع علي - رضي الله عنه -، أقام بالمدينة إلى أن قتل عثمان رضي الله عنه، ثم سار إلى مكة فأقام بها مع ابن الزبير، واتفقوا على أنه مات في حصار ابن الزبير، أصابه حجر من المنجنيق، والمراد به الحصار الأول من الجيش الذي أرسله يزيد بن معاوية، وكان ذلك سنة أربع أو خمس وستين، وصلى عليه ابن الزبير - رضي الله عنهما -^(٣).

ثانياً: من استقر بالبصرة ومات بها، منهم:

١ - عمران بن الحصين بن عبيد الخزاعي، ويكنى أبا نجيد، أسلم عام

(١) انظر طبقات ابن سعد: ٤٤٨/٥، أسد الغابة: ٥٧٨/٣ - ٥٧٩، الإصابة: ٤٦٠/٢.

(٢) انظر مشاهير علماء الأمصار ص ٣٤، أسد الغابة: ٣١٨/٢، الإصابة: ١١/٢.

(٣) انظر الإصابة: ٤١٩/٣ - ٤٢٠، أسد الغابة: ١٧٥/٥ - ١٧٦.

خبير، وغزا مع رسول الله - ﷺ - غزوات، كان ممن بعثه عمر بن الخطاب إلى البصرة ليفقه أهلها، وكان من فضلاء الصحابة - رضي الله عنهم -، فسكن البصرة واستوطنها، وكان قد استقضاه عبدالله بن عامر على البصرة، فأقام قاضياً يسيراً، ثم استعفي فأعفاه.

قال محمد بن سيرين: ما قدم البصرة أحد من أصحاب رسول الله - ﷺ - يفضل على عمران بن حصين.

وعنه قال: سقي بطن عمران بن حصين^(١) ثلاثين سنة وهو صابر عليه، يعرض عليه الكي فيأبى أن يكتوي حتى كان قبل وفاته بستين فاكتوى، وعن قتادة:

كانت الملائكة تصافح عمران بن حصين حتى اکتوى فتنحت، وعن عمران: إنها رجعت حين ذهب أثر الكي.

توفي بالبصرة سنة اثنتين وخمسين، وكان أبيض الرأس واللحية، وبقي له عقب بالبصرة - رضي الله عنه -^(٢).

٢ - عبدالله بن مغفل بن عبد نهم المزني، يكنى أبا سعيد، ونقل البخاري عن يحيى بن معين أنه كان يكنى أبا زياد.

كان من البكائين الذين أنزل الله عز وجل فيهم: ﴿ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون﴾^(٣).

وهو من الذين بايعوا النبي - ﷺ - تحت الشجرة يوم الحديبية.

سكن المدينة فلم يزل بها، ثم تحول إلى البصرة، وكان من العشرة

(١) سقي بطنه: أي حصل فيه الماء الأصفر. النهاية: ٣٨٢/٢.

(٢) انظر طبقات ابن سعد: ٩/٧-١٢، صفة الصفوة: ١/٦٨١-٦٨٣، أسد الغابة:

٢٨١/٤-٢٨٢، الإصابة: ٣/٢٦-٢٧.

(٣) سورة التوبة، آية: ٩٢.

الذين بعثهم عمر بن الخطاب إلى البصرة يفقهون الناس، فنزل البصرة
وابتنى بها داراً.

روى عنه الحسن البصري، ومعاوية بن قرة، وحמיד بن هلال
وغيرهم.

توفي بالبصرة سنة تسع وخمسين، وقيل سنة ستين، أيام إمارة ابن
زياد، وصلى عليه أبو برزة الأسلمي^(١) بوصية منه بذلك^(٢).

٣- سمرة بن جندب الفزاري، يكنى أبا سليمان: قدمت به أمه المدينة بعد
موت أبيه، فتزوجها رجل من الأنصار اسمه مري بن سنان بن ثعلبة^(٣)،
وكان في حجره إلى أن صار غلاماً، أجازته النبي - عليه الصلاة والسلام -
في غزوة أحد، وغزا معه - ﷺ - غير غزوة.

سكن البصرة واستوطنها، وكان زياد يستخلفه عليها إذا سار إلى
الكوفة، توفي سمرة سنة تسع وخمسين، وقيل سنة ثمان وخمسين
بالبصرة، سقط في قدر مملوءة ماء حاراً كان يتعالج بالقعود عليها من كزاز
شديد أصابه^(٤)، فسقط فمات فيها - رضي الله عنه -.

روى عنه أبو رجاء العطاردي والشعبي وابن أبي ليلى وغيرهم^(٥).

(١) اختلف في اسمه واسم أبيه وأصح ما قيل فيه: نضلة بن عبيد، قاله أحمد بن حنبل ويحيى بن
معين. نزل البصرة، وله بها دار، وسار إلى خراسان فنزل مرو، وعاد إلى البصرة ومات بها سنة
ستين وقيل أربع وستين. انظر أسد الغابة: ٣١/٦ - ٣٢.

(٢) انظر طبقات ابن سعد: ١٣/٧ - ١٤، صفة الصفوة: ١/٦٨٠ - ٦٨١، أسد الغابة: ٣/٣٩٨ -
٣٩٩، الإصابة: ٢/٣٧٢.

(٣) مري - بالتصغير - ابن سنان بن عبيد بن ثعلبة الأنصاري، الخديري، عم أبي سعيد. قال
الواقدي: شهد أحدًا، وبيعة الرضوان، وغاب عن خير فأسهم له رسول الله - ﷺ - منها.
انظر الإصابة: ٣/٤٠٥.

(٤) الكزاز: - بالضم - داء يأخذ من شدة البرد، وقد كز الرجل - بضم الكاف - فهو مكزوز: إذا
انقبض من البرد. مختار الصحاح: ص ٥٦٩.

(٥) انظر مشاهير علماء الأمصار: ص ٣٨، أسد الغابة: ٢/٤٥٤ - ٤٥٥، الإصابة: ٢/٧٨ -
٧٩.

٤ - هشام بن عامر بن أمية بن زيد الحسحاس، الأنصاري: كان اسمه في الجاهلية شهاباً، فغيره النبي - ﷺ - وسماه هشاماً.

صحب النبي - ﷺ - وروى عنه، ونزل البصرة بعد ذلك وعاش إلى زمن زياد، وتوفي بالبصرة وليس له عقب.

روى عنه سعيد بن جبير وحميد بن هلال وآخرون^(١).

٥ - أنس بن مالك بن النضر، الأنصاري، الخزرجي، النجاري، كنيته: أبو حمزة خادم رسول الله - ﷺ - وأحد المكثرين من الرواية عنه، قدم النبي - ﷺ - المدينة وهو ابن عشر سنين، دعا له - ﷺ - بكثرة المال والولد، ففي الصحيحين واللفظ لمسلم: أن أم سليم قالت: يا رسول الله - خويدمك، ادع الله له، قال أنس: فدعا لي بكل خير، وكان في آخر ما دعا لي به أن قال: اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه^(٢) وفي رواية أخرى عند مسلم قال أنس: فوالله إن مالي لكثير، وإن ولدي وولد ولدي ليعادون علي نحو المائة اليوم، وفي رواية أخرى عند مسلم أيضاً: فدعا لي رسول الله - ﷺ - ثلاث دعوات قد رأيت منها اثنتين في الدنيا وأنا أرجو الثالثة في الآخرة، لم يزل أنس في خدمة رسول الله - ﷺ - حتى قبض - عليه الصلاة والسلام -، ثم لما بصّرت البصرة أيام عمر انتقل من المدينة إليها وسكنها وهو آخر من توفي بالبصرة من الصحابة - رضي الله عنهم - وكان موته بقصره بالطف^(٣) ودفن هناك على فرسخين من البصرة، واختلف في وقت وفاته ومبلغ عمره، فقيل: توفي سنة إحدى وتسعين، وقيل: سنة اثنتين وتسعين، وقيل: سنة ثلاث وتسعين، وقيل:

(١) انظر طبقات ابن سعد: ٢٦/٧ - ٢٧، أسد الغابة: ٤٠٣/٥، الإصابة: ٦٠٥/٣.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أنس بن مالك - رضي الله عنه -: ١٩٢٩/٤، وأخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: قول الله تعالى: وصل عليهم... ١٠٣/٤.

(٣) الطف: هو ما أشرف من أرض العرب على ريف العراق، لسان العرب مادة طف: ٢٢١/٩.

سنة تسعين، وقيل: كان عمره ثلاث سنين ومائة، وقيل: عشر سنين ومائة، وقيل: سبع سنين ومائة، وقيل: غير ذلك^(١).

ثالثاً: من استقر بالكوفة ومات بها. منهم:

١- أمير المؤمنين سيدنا علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -: هاجر إلى المدينة، وشهد بدرًا وأحدًا وبيعة الرضوان والمشاهد كلها إلا تبوك فقد خلفه النبي - ﷺ - على المدينة، وله في الجميع بلاء عظيم، وأثر حسن.

لم يزل بالمدينة حياة النبي - ﷺ - وخلافة أبي بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم -، ثم بويع بالخلافة بعد عثمان، في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، وتوجه بعدها إلى الكوفة فنزلها في الرحبة التي يقال لها رحبة علي، ولم ينزل القصر الذي كانت تنزله الولاة قبله، واتخذ الكوفة عاصمة دولته.

كانت ولادته قبل البعثة بعشر سنين - على الصحيح - وخلافته خمس سنين إلا ثلاثة أشهر، وقيل أربع سنين وتسعة أشهر وستة أيام، وقيل: ثلاثة أيام.

واستشهد سنة أربعين من الهجرة، ليلة السابع عشر من شهر رمضان، قتله عبد الرحمن بن ملجم الخارجي، وهو يتهاياً لإمامة المسلمين في صلاة الفجر.

واختلف في سنه يوم مات، وأثبت ما عند الواقدي هو: ثلاث وستون - رضي الله عنه وأرضاه -^(٢).

(١) انظر مشاهير علماء الأمصار: ص ٣٧، صفة الصفوة: ١/٧١٠ - ٧١٤ أسد الغابة:

١/٧١-٧٢، الإصابة: ١/٧١-٧٢.

(٢) انظر طبقات ابن سعد: ٣/١٩ - ٤٠، أسد الغابة: ٤/٩١ - ١٢٥، الإصابة: ٢/٥٠٧ -

٢ - خباب بن الأرت، كنيته: أبو يحيى .

اختلف في نسبه، فقيل: خزاعي، وقيل: تميمي، وهو الأكثر.

وهو من السابقين الأولين إلى الإسلام، كان سادس ستة في الإسلام، شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها مع النبي - ﷺ -، نزل الكوفة وابتنى بها داراً، وتوفي بها منصور علي - رضي الله عنه - من صفيين سنة سبع وثلاثين، فصلّى عليه عليّ ودفنه بظهر الكوفة، وكان عمره إذ ذاك ثلاثاً وسبعين سنة.

روى عنه أبو أمامة وابنه عبدالله بن خباب ومسروق وآخرون^(١) . .

٣ - أبو موسى الأشعري، اسمه: عبدالله بن قيس بن سليم، وهو مشهور بكنيته.

قدم المدينة بعد فتح خيبر، صادفت سفينته سفينة جعفر بن أبي طالب فقدموا جميعاً.

استعمله عمر والياً على البصرة بعد المغيرة، فافتتح الأهواز، ثم أصبهان، ثم استعمله عثمان على الكوفة، فقتل عثمان وأبو موسى عليها، ثم عزله عليّ عنها.

وابتنى بالكوفة داراً وله بها عقب، ومات بها سنة اثنتين وأربعين، وقيل: أربع وأربعين وهو ابن نيف وستين^(٢) - رضي الله عنه - .

٤ - قرظة - بفتحتين وظاء مشالة - ابن كعب الأنصاري الخزرجي:
شهد أحدًا وما بعدها من المشاهد، وهو أحد العشرة الأنصار الذين وجههم عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - إلى الكوفة مع عمار بن ياسر،

(١) انظر مشاهير علماء الأمصار: ص ٤٤، طبقات ابن سعد: ١٦٤/٣ - ١٦٧، أسد الغابة:

١١٤ - ١١٧، صفة الصفوة: ٤٢٧/١ - ٤٢٩، الإصابة: ٤١٦/١ .

(٢) انظر طبقات ابن سعد: ١٦/٦، الإصابة: ٣٥٩/٢ - ٣٦٠، قال ابن حجر: اختلفوا هل مات بالكوفة أبو بمكة، أسد الغابة ٣/٣٦٧ - ٣٦٩ .

فنزّلها وابتنى بها داراً في الأنصار، وولاه على الكوفة لما سار إلى
الجمّل، فلما خرج إلى صفين أخذه معه.

شهد قرظة مع عليّ مشاهده، وتوفي في خلافته في داره بالكوفة،
وصلّى عليه عليّ، وقيل: توفي في إمارة المغيرة بن شعبة بالكوفة، في
صدر أيام معاوية، والأول أصح^(١).

٥ - أبو مسعود الأنصاري من بني الحارث بن الخزرج. اسمه: عقبة بن عمرو
بن ثعلبة - وهو مشهور بكنيته.

شهد أحداً وما بعدها من المشاهد، ولم يشهد بدرأ، وإنما يعرف
بالبدري لأنه سكن أو نزل ماء بدر.

نزل الكوفة واستوطنها، وكان والياً عليها لعلي - رضي الله عنه -،
ومات بالكوفة في خلافته، واختلف في وقت وفاته، فقليل: توفي سنة
إحدى أو اثنتين وأربعين، ومنهم من يقول: مات بعد سنة ستين^(٢).

رابعاً: من استقرّ بمصر ومات بها، منهم:

١ - عمرو بن العاص القرشي السهمي: كان إسلامه سنة ثمان قبل الفتح
بسته أشهر، قدم على النبي - ﷺ - هو وخالد بن الوليد وعثمان بن
طلحة.

استعمله النبي - ﷺ - على عمان، فلم يزل بها إلى أن توفي النبي
- ﷺ -، ثم سيره أبو بكر أميراً إلى الشام، فشهد فتوحه، وولي فلسطين
لعمر بن الخطاب، ثم سيره عمر في جيش إلى مصر فافتتحها، ولم يزل
والياً عليها إلى أن مات عمر، فأمره عليها عثمان أربع سنين أو نحوها ثم

(١) انظر الإصابة: ٢٣١/٣ - ٢٣٢، أسد الغابة: ٣٩٩/٤ - ٤٠٠.

(٢) انظر الإصابة: ٤٩٠/٢ - ٤٩١، أسد الغابة: ٥٧/٤ و ٢٨٦/٦ - ٢٨٧، مشاهير علماء
الأمصار: ص ٤٤.

عزله عنها، فلما قتل عثمان سار إلى معاوية وعاضده، واستعمله معاوية على مصر، فاستوطنها إلى أن مات بها ليلة الفطر سنة إحدى وستين، وقيل: سنة سبع وأربعين، وقيل: ثمان وأربعين، وكان له يوم مات تسعون سنة، ودفن بالمقطم من ناحية الفتح، وصلى عليه ابنه عبدالله، ثم رجع فصلى بالناس صلاة العيد^(١).

٢- عبدالله بن عمرو بن العاص، القرشي، السهمي - كنيته: أبو محمد عند الأكثر، ويقال: أبو عبد الرحمن -.

قال: حفظت عن النبي - ﷺ - ألف مثل، وعن أبي هريرة قال: ما أجد من أصحاب رسول الله - ﷺ - أكثر حديثاً مني، إلا ما كان من عبدالله بن عمرو فإنه كان يكتب.

كان عبدالله معتزلاً لأمر عثمان - رضي الله عنه -، فلما خرج أبوه إلى معاوية خرج معه، فشهد صفين، ثم ندم بعد ذلك فقال: مالي ولصفين، مالي ولقتال المسلمين، وخرج مع أبيه إلى مصر، فلما حضرت عمرو بن العاص الوفاة استعمله على مصر، فأقره معاوية ثم عزله، وكان يحج ويعتمر ويأتي الحرم، ثم رجع إلى مصر، وقد كان ابتنى بها داراً، فلم يزل بها حتى مات^(٢)، سنة سبع وسبعين، وقيل: سنة خمس وستين، فدفن في داره، وذلك في خلافة عبد الملك بن مروان^(٣).

(١) انظر مشاهير علماء الأمصار: ص ٥٥، طبقات ابن سعد: ٤٩٣/٧ - ٤٩٤، الطبقات لابن خياط: ص ٢٩١، أسد الغابة: ٢٤٤/٤ - ٢٤٨، الاستيعاب: ١١٨٤/٣ - ١١٩١، در السحابة: ٢٢٤/١.

(٢) وقيل: مات بمكة، وقيل: بالطائف، وقيل: بالشام، وقيل: غير ذلك، والصحيح أنه مات بمصر - كما ذكر ذلك الذهبي في تاريخ الإسلام. انظر: ٣٩/٣.

(٣) انظر طبقات ابن سعد: ٤٩٤/٧ - ٤٩٦، الإصابة: ٣٥١/٢ - ٣٥٢، الاستيعاب: ٩٥٦/٣ - ٩٥٩، مشاهير علماء الأمصار: ص ٥٥، أسد الغابة: ٣٤٩/٣ - ٣٥١، در السحابة: ٢١٥/١، تاريخ الإسلام: ٣٧/٣ - ٣٩.

٣- عقبة بن عامر بن عيس، الجهني، يكنى أبا عمرو:
صحب النبي - ﷺ -، فلما قبض رسول الله - عليه الصلاة والسلام -
وندب أبو بكر الناس إلى الشام، خرج عقبة بن عامر، فشهد فتوح الشام
ومصر، وكان من أصحاب معاوية بن أبي سفيان، وشهد معه صفين، ثم
تحول إلى مصر، فنزلها وابتنى بها داراً، وتوفي بها سنة ثمان وخمسين،
في آخر خلافة معاوية، ودفن بالمقطم، مقبرة أهل مصر^(١).

٤- مسلمة بن مخلد - بوزن محمد - ابن الصامت، الخزرجي، الأنصاري،
ويقال: زريقي، يكنى: أبا سعيد:

ولد عام الهجرة، فقد أخرج أبو نعيم عنه أنه قال: ولدت حين قدم
النبي - ﷺ - المدينة، وقبض النبي - ﷺ - وأنا ابن عشر سنين.

وأخرجه ابن الربيع الجيزي من وجهين:

أحدهما: قال فيه مثل هذا، والآخر قال: قدم النبي - ﷺ - وأنا ابن أربع
سنين، ومات وأنا ابن أربع عشرة سنة، شهد فتح مصر، وسكنها واختط
بها ولأهلها عنه حديثان، ومات بها سنة اثنتين وستين، وقيل: مات بالإسكندرية.

قال ابن الربيع: ولي إمرة مصر ليزيد بن معاوية، ومات بها. وهذا قول
ابن حبان والبرقي.

وقال الذهبي في التجريد: له صحبة ورواية يسيرة^(٢).

خامساً: من استقر من الصحابة بالشام ومات بها، منهم:

١- أبو الدرداء، عويمر بن عامر بن زيد، الأنصاري، الخزرجي، مشهور
بكنيته.

(١) انظر طبقات ابن سعد: ٤٩٨/٧، الطبقات، لابن خياط: ص ٢٩٢، أسد الغابة: ٥٣/٤ -
٥٤، مشاهير علماء الأمصار ص ٥٥.

(٢) انظر الإصابة: ٤١٨/٣ - ٤١٩، الاستيعاب: ١٣٩٧/٣ - ١٣٩٨، التجريد: ٧٧/٢، مشاهير
علماء الأمصار: ص ٥٦، در السحابة: ٢٣٥/١ - ٢٣٦.

كان من أفاضل الصحابة وفقهائهم وحكمائهم.

شهد أحداً وما بعدها من المشاهد مع رسول الله - ﷺ -، ثم سكن الشام واستوطنها، وكان معاوية قد ولاه قضاء دمشق في خلافة عمر - رضي الله عنه -.

روى عنه بلال وأبو إدريس الخولاني وسويد بن غفلة وآخرون. توفي قبل عثمان بستين، وقيل: توفي سنة ثلاث أو اثنتين وثلاثين بدمشق، وقيل توفي بعد صفين سنة ثمان أو تسع وثلاثين، والأصح والأشهر والأكثر عند أهل العلم وأصحاب الحديث - كما يقول ابن الأثير - أنه توفي في خلافة عثمان - رضي الله عنه -، وقبره بباب الصغير بدمشق، مشهور يزار، قال ابن حبان: قد زرته غير مرة^(١).

٢ - معاذ بن جبل، الأنصاري، الخزرجي، أبو عبد الرحمن: هو أحد السبعين الذين شهدوا العقبة من الأنصار، شهد بدرًا وأحداً والمشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ -.

روى عنه من الصحابة عمر وابنه عبدالله وأنس بن مالك وغيرهم. ومن التابعين أبو مسلم الخولاني وجنادة بن أبي أمية وعبد الرحمن ابن غنم وغيرهم.

سكن الشام واستوطنها، إلى أن مات بالأردن في طاعون عمواس، سنة ثمانين عشرة، وقيل: سنة سبع عشرة، والأول: أصح. وهو ابن ثمان وثلاثين، وقيل: ابن ثلاث، وقيل: أربع وثلاثين، وليس له عقب^(٢).

(١) انظر مشاهير علماء الأمصار: ص ٥٠، طبقات ابن سعد: ٣٩١/١ - ٣٩٣، أسد الغابة:

٣١٨/٤ - ٣٢٠، الإصابة: ٤٥/٣ - ٤٦.

(٢) انظر مشاهير علماء الأمصار: ص ٥٠، طبقات ابن سعد: ٣٨٧/٧ - ٣٨٩، صفة الصفوة:

٤٨٩/١ - ٥٠٢، أسد الغابة: ١٩٤/٥ - ١٩٧.

٣- بلال بن رباح الحبشي: وهو مولى أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -، اشتراه وأعتقه الله عز وجل، وكان مؤذناً لرسول الله - ﷺ - وخازناً. شهد بدرًا والمشاهد كلها، وكان من السابقين إلى الإسلام، وممن يعذب في الله عز وجل فيصبر على العذاب.

قال سعيد بن المسيب: لما كانت خلافة أبي بكر تجهز بلال ليخرج إلى الشام، فقال له أبو بكر: ما كنت أراك يا بلال تدعنا على هذا الحال، لو أقمت معنا فأعتتنا قال: إن كنت إنما أعتقتني لله عز وجل فدعني أذهب إليه، وإن كنت إنما أعتقتني لنفسك فاحبسني عندك، فأذن له فخرج إلى الشام فمات بها، وقيل: إنه أذن لأبي بكر - رضي الله عنه - بعد النبي - ﷺ - وخرج إلى الشام في خلافة عمر بعد أن استأذنه.

استوطن بلال الشام، مؤثراً للجهاد على الأذنان، ولما دخل عمر الشام أذن له بلال مرة واحدة، فلم ير باكياً أكثر من ذلك اليوم.

روى عنه أبو بكر وعمر وعلي وابن مسعود وابن عمر وغيرهم. وروى عنه جماعة من كبار التابعين بالمدينة والشام.

وتوفي بلال بدمشق، ودفن بباب الصغير في مقبرة دمشق سنة عشرين، وهو ابن بضع وستين سنة، وذلك في خلافة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، وقيل: مات سنة سبع أو ثمانين عشرة، وقال علي بن عبد الرحمن: مات بلال بحلب ودفن على باب الأربعين^(١).

٤- ثوبان بن بجدد، وقيل: ابن جحدر، مولى رسول الله - ﷺ -، يكنى أبا عبدالله، وقيل: أبا عبد الرحمن والأول أصح. وهو من حمير من اليمن، وقيل: هو من السراة موضع بين مكة واليمن، وقيل: هو من سعد العشيرة

(١) انظر مشاهير علماء الأمصار: ص ٥٠، طبقات ابن سعد: ٣٨٥/٧ - ٣٨٦، صفة الصفوة: ٤٣٤/١ - ٤٤٠، أسد الغابة: ٢٤٣/١ - ٢٤٥، الإصابة: ١٦٥/١.

من مذبح، لم يزل ثوبان مع رسول الله - ﷺ - حتى قبض - عليه الصلاة والسلام -، فتحوّل إلى الشام، فنزل حمص واستوطنها وابتنى بها داراً، ومات بها سنة أربع وخمسين في خلافة معاوية - رضي الله عنه -.

روى عنه شداد بن أوس وأبو إدريس الخولاني وأبو الخير وغيرهم^(١).

٥ - سهل بن الحنظلية، وهو: سهل بن عمرو بن عدي الأنصاري، الأوسي، شهد أحداً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ -، وكان ممن بايع تحت الشجرة، ثم تحوّل إلى الشام فنزل دمشق حتى مات بها في صدر خلافة معاوية بن أبي سفيان.

روى عنه أبو كبشة السلولي والقاسم بن عبد الرحمن ويزيد بن أبي مريم الشامي وغيرهم^(٢).

سادساً: من استقر من الصحابة بخراسان ومات بها، منهم:

١ - بريدة بن الحصيب بن عبدالله الأسلمي، يكنى أبا عبدالله: قدم على رسول الله - ﷺ - بعد أحد، فشهد معه مشاهدته كلها، وكان من ساكني المدينة، ثم تحوّل إلى البصرة وابتنى بها داراً، ثم خرج منها غازياً إلى خراسان، فأقام بمرور واستوطنها في إمارة يزيد بن معاوية ابن أبي سفيان إلى أن مات سنة ثلاث وستين، وبها عقبه، وقبره بمرور مشهور يعرف، وبقي ولده بمرور، وقدم من ولده قوم فنزلوا بغداد فماتوا بها^(٣).

(١) انظر مشاهير علماء الأمصار: ص ٥٠، طبقات ابن سعد: ٤٠٠/٧، صفة الصفوة: ٦٧٠/١ - ٦٧١، أسد الغابة: ٢٩٦/١ - ٢٩٧.

(٢) انظر طبقات ابن سعد: ٤٠١/٧، الإصابة: ٨٦/٢ - ٨٧، الاستيعاب: ٦٦٢/٢.

(٣) انظر مشاهير علماء الأمصار: ص ٦٠، أسد الغابة: ٢٠٩/١ - ٢١٠، طبقات ابن سعد: ٨/٧، معرفة علوم الحديث: ص ١٩٤، الطبقات لابن خياط: ص ٣٢١ - ٣٢٢.

٢- قريظ بن أبي رمثة، من بني امرئ القيس بن زيد مناة بن تميم: هاجر مع أبيه إلى رسول الله - ﷺ -، وهو الذي فتح الإبلة، ثم غزا خراسان مع الأحنف بن قيس^(١). ونزل مرو واستوطنها إلى أن مات، وبها عقبه^(٢).

٣- الحكم بن عمرو بن مجدع الغفاري:

صحاب النبي - ﷺ - حتى قبض - عليه الصلاة والسلام -، ثم تحوّل إلى البصرة فنزلها، فولاه زياد بن أبي سفيان خراسان فخرج إليها واستوطنها، فلم يزل عليها حتى مات بها سنة خمسين، وذلك في خلافة معاوية بن أبي سفيان، وقبره بمرو بجنب بريدة الأسلمي.

روى عنه الحسن وابن سيرين وعبد الله بن الصامت وغيرهم^(٣).

(١) هو الضحّاك - علي المشهور - وقيل: صخر بن قيس بن معاوية التميمي، والأحنف لقب له لإعوجاج في رجله. أدرك النبي - ﷺ - ولم يره، وكان أحد الحكماء الدهاء العقلاء، كان ممن اعتزل الحرب بين علي وعائشة بالجمل، وشهد صفين مع علي، توفي بالكوفة سنة سبع وستين - رضي الله عنه - انظر الإصابة: ١/١٠٠ - ١٠١، أسد الغابة: ١/٦٨ - ٦٩.

(٢) انظر مشاهير علماء الأمصار: ص ٦١، أسد الغابة: ٤/٤٠٣.

(٣) انظر مشاهير علماء الأمصار: ص ٦٠، طبقات ابن سعد: ٧/٢٨ - ٢٩، الطبقات لابن خياط: ص ٣٢١، أسد الغابة: ٢/٤٠، معرفة علوم الحديث: ص ١٩٤.

الفصل الثالث

بيانُ المكثرين من الصحابة للرواية وبيان أكثرهم نفيًا

وتحت هذا الفصل مبحثان:

- المبحث الأول: في بيان المكثرين للرواية من أصحاب رسول الله - ﷺ - .
المبحث الثاني: في بيان أكثر الصحابة - رضي الله عنهم - نفيًا.
وإليك بيان ذلك:

المبحث الأول

في بيان المكثرين للرواية من أصحاب رسول الله - ﷺ - .

يتفاوت أصحاب رسول الله ﷺ في رواية الأحاديث النبوية كثرة وقلّة،
فبينما نجد أحدهم وقد روى عن رسول الله - ﷺ - الآلاف من الأحاديث، إذا
بنا نجد الآخر وقد روى حديثاً واحداً، أو لم يرو شيئاً أصلاً.

وذلك:

- ١ - لاختلاف درجات الحفظ عند الصحابة - رضي الله عنهم - .

٢ - تفاوتهم في مقدار ما تحملوه عن النبي - ﷺ - حسب تفاوتهم في مقدار ما صحبوه من أيامهم، إذ من المعلوم أن منهم من صحبه دهرًا طويلاً، ولازمه زمناً كبيراً، وهؤلاء قد تهيأت لديهم أسباب الحفظ والتحمل، وتوفرت عندهم ذواعي الأخذ والتلقي، وأن منهم من لم يصحبه - عليه الصلاة والسلام - إلا زمناً يسيراً، قد لا يتجاوز اليوم أو اليومين، والساعة أو الساعتين، فكان من الطبيعي أن يختلف مقدار ما أدوه حسب اختلافهم في مقدار ما حملوه.

٣ - ما كان عليه بعضهم من اشتغال بالجهاد من أجل إعلاء كلمة الله تعالى وردّ كيد أعدائه الكافرين، وإرجاع المرتدين إلى حظيرة الدين، وقتال المنتهين الكاذبين، وتثبيت المترددين الشاكين، مما جعلهم يتركون التحديث لغيرهم ممن يأمنونهم من إخوانهم على دينهم.

٤ - انصراف البعض منهم إلى العبادة والطاعة، وانهماكهم فيها، أكثر من اشتغالهم بالتعليم، وانهماكهم في الرواية، لعلمهم أن غيرهم قام مقامهم في تبليغ ما عندهم من مروياتهم.

٥ - تولي بعضهم الخلافة، واشتغال بعضهم بالإمارة والوزارة، وإرسال الجيوش وفتح الفتوح، لرفع راية الإسلام في الأمصار، ونشر العدل والدين بين العالمين.

٦ - تحرّج بعض الصحابة - رضي الله عنهم -، وتحفظهم من إكثار الرواية عن رسول الله - ﷺ -، خشية من الوعيد الوارد، وخوفاً من الزيادة أو النقص في حديث رسول الله - عليه الصلاة والسلام - فقد روى البخاري عن عبدالله بن الزبير - رضي الله عنهما - أنه قال لأبيه: إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله - ﷺ - كما يحدث فلان وفلان، قال: أما إني لم أفارقه ولكن سمعته يقول: من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار^(١).

(١) البخاري: كتاب العلم: ٣١/١.

٧- اشتغال بعضهم بشؤون معاشهم، من فلاحه، وزراعة، أو رعي وتجارة، أو غير ذلك مما تتطلبه حياتهم، ويحتاج إليه بقاؤهم.

٨- قصر أعمار بعضهم، بعد انتقال نبيهم - ﷺ -، مما لم يتح لهم أداء كل ما عندهم.

٩- طول أعمار بعضهم، مما ألقى عليهم مناصب الزعامة في الإرشاد والفتوى والرعاية، وألقيت إليهم مقاليد الرياسة في العلم والرواية، فأصبحوا بذلك نجوم الهداية، في الدعوة والشريعة، لاحتياج الناس إلى علمهم، ومعرفة أحكام ما يجد من أحداث بينهم، فاستنزفوا لذلك كل مروياتهم، واستخرجوا كل أثارة من علم عندهم^(١).

فالمكثرون من الصحابة للرواية عن رسول الله - ﷺ - هم:

من روى ألف حديث فأكثر، كما قاله الإمام أحمد، ونقله ابن كثير وغيره، ذكر ذلك السخاوي في فتح المغيث^(٢).

ولهذا، لم يعدوا عبد الله بن مسعود ونحوه منهم، لأن أحاديثهم - رضي الله عنهم - لم تصل إلى هذا العدد، إذ جملة ما ذكر لعبد الله ابن مسعود: ثمانية وأربعون وثمانمائة حديث^(٣) وذلك لأنه كان مشتغلاً بالعبادة أكثر من التعليم، ولأنه أقام بعد الفتوح بالطائف، أو بمصر ولم يكن إليها رحلة ممن يطلبون العلم، كالرحلة إلى المدينة^(٤).

(١) انظر محاضرات في علوم الحديث: ١٥٨/١ - ١٥٩، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: ص ٧٥ - ٧٧، أصول الحديث: ص ٤٠٢ - ٤٠٤.

(٢) انظر فتح المغيث: ١٠٧/٣، محاضرات في علوم الحديث: ١٥٩/١.

(٣) لكن قد أثبت الدكتور منصور العبدلي في دراسته لمرويات عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أن مروياته تزيد على ألف حديث ولذا يعد من المكثرين، فقد جمع له من الأحاديث الصحاح ١١٢٧ حديثاً، ومن الأحاديث الحسان ٢٣، ومن الأحاديث الواردة بأسانيد ضعيفة ضعفاً محتملاً ٦٤٤، وما كان منها ضعيفاً جداً ٥٣، فتزيد في مجموعها على ألف وخمسمائة حديث. انظر خاتمة البحث ونتائجه: ص ١٦١٥.

(٤) انظر المختصر في علم رجال الأثر: ص ٣٥، محاضرات في علوم الحديث: ١٦٠/١.

أما الذين بلغت مروياتهم عن رسول - ﷺ - أكثر من ألف حديث، فسبعة من خيار الصحابة - رضي الله عنهم -، وهم:

- ١ - أبو هريرة، عبد الرحمن بن صخر، الدوسي.
- ٢ - عبدالله بن عمر بن الخطاب.
- ٣ - أنس بن مالك، خادم رسول الله - ﷺ -.
- ٤ - عائشة الصديقة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين^(١).
- ٥ - عبدالله بن عباس، حبر هذه الأمة.
- ٦ - جابر بن عبدالله^(٢).
- ٧ - أبو سعيد الخدري.

وقد نظم هؤلاء السبعة بعضهم بقوله:

سبع من الصحب فوق الألف قد نقلوا من الحديث عن المختار خير مُضَرِّ
أبو هريرة سعد جابر أنس صديقةً وابن عباس كذا ابن عمر^(٣)

(١) هي السيدة عائشة بنت أبي بكر، الصديقة بنت الصديق، أم المؤمنين، زوج رسول الله - ﷺ -، وأشهر نساته، قال عروة: ما رأيت أحداً أعلم بفقهِ ولا بطب ولا بشعر من عائشة، ولو لم يكن لعائشة من الفضائل إلا قصة الإفك لكفى بها فضلاً وعلماً مجداً، فإنها نزل فيها من القرآن ما يتلى إلى يوم القيامة.

روت عن النبي - ﷺ - كثيراً، وروى عنها عمر بن الخطاب، وكثير من الصحابة، ومن التابعين مالا يحصى. ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس، وتوفيت سنة ثمان وخمسين عند الأكثر، ودفنت بالبقيع - رضي الله عنها وأرضاهما - انظر الإصابة: ٣٥٩/٤ - ٣٦١، أسد الغابة: ١٨٨/٧ - ١٩٢.

(٢) هو الصحابي الجليل جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام بن كعب الأنصاري السلمي، يكنى أبا عبدالله وأبا عبد الرحمن وأبا محمد والأول أصح، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صبي، وشهد مع النبي - ﷺ - ثمان عشرة غزوة، وكان مع علي يوم صفين، وهو أحد المكثرين من الرواية عن رسول الله - ﷺ -، الحافظين للسنن، توفي بالمدينة سنة أربع وسبعين، وقيل: غير ذلك - رضي الله عنه وأرضاه. انظر الإصابة: ٢١٣/١، أسد الغابة: ٣٠٧/١ - ٣٠٨.

(٣) انظر تليح الفهم: ص ٣٦٣، جوامع السيرة: ص ٢٧٥ - ٢٧٦، محاضرات في علوم الحديث: ١٦٠/١.

وإليك بيان مقدار ما روى عن كل واحد من الأحاديث:

١ - أبو هريرة - رضي الله عنه - : روى له عن النبي - ﷺ - أربعة وسبعون وثلاثمائة وخمسة آلاف حديث، (٥٣٧٤).

اتفق البخاري ومسلم منها على خمسة وعشرين وثلاثمائة حديث (٣٢٥)، وانفرد البخاري منها بثلاثة وتسعين حديثاً (٩٣)، وانفرد مسلم منها - أيضاً - بمائة وتسعين حديثاً (١٩٠) (١).

٢ - عبدالله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - : روى له من الأحاديث: ثلاثون وستمائة وألفا حديث (٢٦٣٠)، اتفق البخاري ومسلم منها على سبعة عشر حديثاً (١٧)، وانفرد البخاري منها بواحد وثمانين (٨١)، ومسلم بواحد وثلاثين (٣١) (٢).

٣ - أنس بن مالك - رضي الله عنه - : روى له من الأحاديث: ستة وثمانون ومائتان وألفا حديث (٢٢٨٦)، اتفق البخاري ومسلم منها على ثمان وستين ومائة (١٦٨)، وانفرد البخاري منها بثلاث وثمانين (٨٣)، وانفرد مسلم منها بواحد وتسعين (٩١) (٣).

٤ - عائشة الصديقة - رضي الله عنها - : روى لها من الأحاديث: عشرة ومئتان وألفان (٢٢١٠)، اتفق البخاري ومسلم منها على أربعة وسبعين ومائة (١٧٤)، وانفرد البخاري بأربعة وخمسين (٥٤)، ومسلم بثمان وستين (٦٨) (٤).

(١) انظر تليح الفهرم: ص ٣٦٣، جوامع السيرة: ص ٢٧٥، محاضرات في علوم الحديث: ١٦٣/١.

(٢) انظر تليح الفهرم: ص ٣٦٣، جوامع السيرة: ص ٢٧٥، محاضرات في علوم الحديث: ١٦٦/١.

(٣) انظر تليح الفهرم: ص ٣٦٣، جوامع السيرة: ص ٢٧٦، محاضرات في علوم الحديث: ١٦٩/١.

(٤) انظر تليح الفهرم: ص ٣٦٣، جوامع السيرة: ص ٢٧٦، محاضرات في علوم الحديث: ١٧٢/١.

٥ - عبدالله بن عباس: - رضي الله عنهما: - روى له من الأحاديث: ستون وستمائة وألف حديث (١٦٦٠)، اتفق البخاري ومسلم منها على خمسين وسبعين (٧٥)، وانفرد البخاري بثمان وعشرين (٢٨)، وانفرد مسلم بتسع وأربعين (٤٩) (١).

٦ - جابر بن عبدالله - رضي الله عنه: - روى له من الأحاديث: أربعون وخمسمائة وألف حديث (١٥٤٠)، اتفق البخاري ومسلم منها على ثمان وخمسين (٥٨)، وانفرد البخاري بستة وعشرين (٢٦)، وانفرد مسلم بستة وعشرين ومائة (١٢٦) (٢).

٧ - أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه: - روى له من الأحاديث: سبعون ومائة وألف حديث (١١٧٠)، اتفق البخاري ومسلم منها على ثلاث وأربعين (٤٣)، وانفرد البخاري بستة وعشرين (٢٦)، ومسلم باثنين وخمسين (٥٢) (٣).

وأما الذين لم تبلغ مروياتهم ألف حديث: فهم متفاوتون في ذلك، فمنهم من روى له مئات الأحاديث، ومن هؤلاء:

أم سلمة أم المؤمنين (٤): لها ثمانية وسبعون وثلاثمائة حديث (٣٧٨).

(١) انظر تلقيح الفهوم: ص ١٦٣، جوامع السيرة: ص ٢٧٦، محاضرات في علوم الحديث: ١٧٦/١.

(٢) انظر تلقيح الفهوم: ص ٣٦٣، جوامع السيرة: ص ٢٧٦، محاضرات في علوم الحديث: ١٧٩/١.

(٣) انظر تلقيح الفهوم: ص ٣٦٣، جوامع السيرة: ص ٢٧٦، محاضرات في علوم الحديث: ١٨٠/١.

(٤) هي السيدة أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة، القرشية، المخزومية، أم المؤمنين اسمها هند، واسم أبيها حذيفة وقيل سهيل: أسلمت قديماً، وهاجرت الهجرة، قال الواقدي: ماتت سنة تسع وخمسين، وقال ابن حبان: أواخر سنة إحدى وستين، وقيل: غير ذلك، وهي آخر أزواج النبي ﷺ - موتاً - كما قال الحافظ ابن حجر. - انظر الإصابة: ٤٥٨/٤ - ٤٦٠، أسد الغابة: ٣٤٠/٧ - ٣٤٣.

- البراء بن عازب: له خمسة وثلاثمائة (٣٠٥).
- أبو ذر الغفاري^(١): له واحد وثمانون ومثنا حديث (٢٨١).
- عمران بن الحصين: له ثمانون ومائة حديث (١٨٠).
- بريدة بن الحصيب: له سبعة وستون ومائة حديث (١٦٧)^(٢).
- ومن الصحابة من روى له عشرات الأحاديث، منهم:
- زيد بن ثابت^(٣): له خمسة وتسعون حديثاً (٩٥).
- وميمونة أم المؤمنين^(٤): لها ستة وسبعون حديثاً (٧٦).
- وزيد بن أرقم^(٥): له سبعون حديثاً (٧٠).
- وحفصة أم المؤمنين^(٦): لها ستون حديثاً (٦٠).

(١) هو الصحابي الجليل أبو ذر الغفاري، الزاهد، المشهور، الصادق للهجة، مختلف في اسمه واسم أبيه، والمشهور: أنه جندب بن جنادة بن سكن، كان من السابقين إلى الإسلام، وقصة إسلامه في الصحيحين، توفي بالربذة سنة إحدى وثلاثين، وقيل: في التي بعدها، وعليه الأكثر. انظر الإصابة: ٦٢/٤ - ٦٤، الاستيعاب: ١٦٥٢/٤ - ١٦٥٦.

(٢) انظر تلقيح الفهوم: ص ٣٦٣ - ٣٦٤.

(٣) هو الصحابي الجليل زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد، الأنصاري، النجاري، كان من علماء الصحابة، وممن يكتب الوحي لرسول الله - ﷺ -، وهو الذي جمع القرآن على عهد أبي بكر - رضي الله عنه -، مات سنة خمس وأربعين في قول الأكثر، وقيل سنة اثنتين أو ثلاث وأربعين - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٥٦١/١ - ٥٦٢، الاستيعاب: ٥٣٧/٢ - ٥٤٠.

(٤) هي السيدة ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية، أم المؤمنين، كان اسمها برة فسمها النبي - ﷺ - ميمونة، تزوجها رسول الله - ﷺ - سنة سبع لما اعتمر عمرة القضية، وبنى بها في قبة لها بسرف، وتوفيت في ذلك الموضع سنة إحدى وخمسين ودفنت فيه - رضي الله عنها - . انظر الإصابة: ٤١١/٤ - ٤١٣، الاستيعاب: ١٩١٤/٤ - ١٩١٨.

(٥) هو الصحابي الجليل زيد بن أرقم بن زيد بن قيس بن النعمان، الأنصاري، الخزرجي، غزا مع النبي - ﷺ - سبع عشرة غزوة أولها الخندق، وقيل المريسيع، وشهد صفين مع علي، ومات بالكوفة سنة ثمان وستين، وقيل: ست وستين - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٥٦٠/١، الاستيعاب: ٥٣٥/٢ - ٥٣٦.

(٦) هي السيدة حفصة بنت عمر بن الخطاب، أم المؤمنين، كانت من المهاجرات، تزوجها النبي - ﷺ - سنة ثلاث من الهجرة عند الأكثر، قيل ماتت سنة إحدى وأربعين، وقيل: خمس وأربعين، وقيل: غير ذلك - رضي الله عنها - . انظر الإصابة: ٢٧٣/٤ - ٢٧٤، الاستيعاب: ١٨١١/٤ - ١٨١٢.

وعمر بن العاص: له تسعة وثلاثون حديثاً (٣٩) (١).

ومن الصحابة من لم ترو عنه إلا آحاد الأحاديث، منهم:

سعيد بن يربوع بن عنكثة (٢): له ثلاثة أحاديث.

وعبدالله بن حذافة السهمي (٣): له ثلاثة أحاديث - أيضاً.

وعبدالله بن حنظلة الغسيل: له حديثان.

وحارثة بن النعمان (٤): له حديثان - أيضاً.

وحسان بن ثابت: له حديث واحد (٥).

المبحث الثاني

في بيان أكثر الصحابة فتياً

قام بالفتوى بعد النبي - ﷺ - الجَمّ الغفير من أصحابه - رضوان الله تعالى عليهم -، كل أفتى عمّا سئل عنه، ما دام عنده من ذلك علم تلقاه عن رسوله - ﷺ -، غير أنهم يختلفون في الفتيا ما بين مقلّ ومكثر منها، حسب سؤال الناس لهم، أو بحسب ما عندهم من علم بذلك.

والذين حفظت عنهم الفتوى من أصحاب رسول الله - ﷺ - مائة ونيف

(١) انظر تليح الفهوم: ص ٣٦٥ - ٣٦٧.

(٢) هو سعيد بن يربوع بن عنكثة بن عامر بن مخزوم، القرشي، المخزومي، أسلم يوم الفتح، وقيل: قبله، وشهد حنيناً وأعطى من غنائمها، مات سنة أربع وخمسين - رضي الله عنه -.

انظر الإصابة: ٥١/٢ - ٥٢، الاستيعاب: ٦٢٦/٢ - ٦٢٧.

(٣) هو عبدالله بن حذافة بن قيس بن عدي، القرشي، السهمي، أسلم قديماً، وكان ممن هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية، توفي بمصر في خلافة عثمان - رضي الله عنهما -.

انظر الإصابة: ٢٩٦/٢ - ٢٩٧، الاستيعاب: ٨٨٨/٣ - ٨٩١.

(٤) هو حارثة بن النعمان بن نعيم بن زيد، الأنصاري، يكنى أبا عبدالله، شهد بدرًا وما بعدها من المشاهد، وكان من فضلاء الصحابة - رضي الله عنهم -، قيل: مات في خلافة معاوية بعد أن ذهب بصره - رضي الله عنهما -.

انظر الإصابة: ٢٩٨/١ - ٢٩٩، الاستيعاب: ٣٠٦/١ - ٣٠٧.

(٥) انظر تليح الفهوم: ص ٣٧٠ - ٣٧٩.

وثلاثون نفساً ما بين رجل وامرأة - كما ذكر ذلك ابن حزم في الإحكام - (١)
غير أن المكثرين للفتيا منهم سبعة وهم:

١ - عمر بن الخطاب .

٢ - علي بن أبي طالب .

٣ - عائشة أم المؤمنين .

٤ - عبدالله بن مسعود .

٥ - زيد بن ثابت .

٦ - عبدالله بن عباس .

٧ - عبدالله بن عمر - رضي الله عنهم - .

وأكثر هؤلاء السبعة إفتاء: هو عبدالله بن عباس - كما يقول الإمام أحمد
ابن حنبل - ذكر ذلك السخاوي في فتح المغيث وقال: كان كبار الصحابة
يحيلون عليه في الفتوى (٢).

وقال ابن حزم في الإحكام: قد جمع أبو بكر محمد بن موسى بن
يعقوب ابن أمير المؤمنين المأمون فتياً عبدالله بن العباس في عشرين كتاباً،
وأبو بكر المذكور أحد أئمة الإسلام في العلم والحديث (٣).

وقد قسّم ابن حزم الصحابة في الإفتاء ثلاثة أقسام:

مكثرين، ومتوسطين، ومقلّين:

أما المكثرون: فهم السبعة الذين ذكرناهم قبل قليل، قال ابن حزم:

يمكن أن يجمع من فتيا كل واحد منهم سفر ضخم.

وأما المتوسطون فهم عنده: ثلاثة عشر وهم:

(١) انظر الإحكام: ٨٦٨/٥، وانظر جوامع السيرة: فقد ذكر منهم اثنين وأربعين ومائة رجل

وعشرين امرأة على مراتبهم في كثرة الفتيا: ص ٣١٩ - ٣٢٣.

(٢) فتح المغيث: ١٠٨/٣.

(٣) الإحكام في أصول الأحكام: ٨٦٩/٥.

- ١ - أم سلمة أم المؤمنين .
- ٢ - أنس بن مالك .
- ٣ - أبو سعيد الخدري .
- ٤ - أبو هريرة .
- ٥ - عثمان بن عفان .
- ٦ - عبدالله بن عمرو بن العاص .
- ٧ - عبدالله بن الزبير .
- ٨ - أبو موسى الأشعري .
- ٩ - سعد بن أبي وقاص .
- ١٠ - سلمان الفارسي .
- ١١ - جابر بن عبدالله .
- ١٢ - معاذ بن جبل .
- ١٣ - أبو بكر الصديق - رضي الله عنهم - .

قال ابن حزم :

يمكن أن يجمع من كل امرئ منهم جزء صغير، قال: ويضاف إليهم أيضاً: طلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وعمران بن الحصين وأبو بكر^(١) وعبادة بن الصامت ومعاوية بن أبي سفيان .

وأما المقلون للفتيا من الصحابة عند ابن حزم: فهم الباقر - رضي الله عنهم - منهم :


أبو الدرداء، وأبو سلمة المخزومي، وأبو عبيدة بن الجراح وغيرهم .

(١) هو الصحابي الجليل نفيح بن الحارث ويقال ابن مسروح بن كلدة بن عمرو بن علاج الثقفي، وهو من فضلاء الصحابة، كان تدلى إلى النبي ﷺ من حصن الطائف ببكرة فاشتهر بأبي بكرة، سكن البصرة ومات بها سنة إحدى وخمسين وقيل غير ذلك .

انظر الإصابة: ٥٧١/٣ - ٥٧٢، مشاهير علماء الأمصار: ص ٣٨، الاستيعاب: ١٦١٤/٤ .

قال ابن حزم:
يمكن أن يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير فقط بعد التقصي
والبحث، وذكر أنه لا يروي الواحد من هؤلاء المقلين إلا المسألة والمسألين
والزيادة اليسيرة فقط^(١).

(١) انظر الأحكام: ٨٦٩/٥ - ٨٧١.



البَابُ الثَّالِثُ

بَيَانُ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِهِمْ

رَبِّانِ الْفَاضِلِينَ

وتحتة فصلان:

- الفصل الأول: في بيان ما ورد في فضلهم من الكتاب والسنة وأقوال الأئمة.
- الفصل الثاني: في بيان تفاوت الصحابة في الفضل.

الفصل الأول

بَيَانُ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِهِمْ مِنَ اللَّسَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَقْوَالِ الْأُئِمَّةِ

سنذكر في هذا الفصل ما ورد في فضل أصحاب رسول الله - ﷺ - جماعات وأفراداً، مما جاء في كتاب الله تعالى، أو في سنة رسوله - عليه الصلاة والسلام -، وكذلك ما جاء في فضلهم من أقوال العلماء السابقين منهم واللاحقين.

وبذلك يشتمل الفصل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

في فضل الصحابة جماعات وأفراداً مما ورد في كتاب الله.

المبحث الثاني:

في بيان فضل الصحابة جماعات وأفراداً مما ورد في السنة الصحيحة عن رسول الله - ﷺ -.

المبحث الثالث:

فيما ورد في فضل الصحابة، من أقوال العلماء السابقين واللاحقين.

واليك تفصيل القول في ذلك :

المبحث الأول

في فضل الصحابة جماعات وأفراداً
مما ورد في كتاب الله تعالى (١)

فمن ذلك :

١ - قوله تعالى : ﴿ يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ (٢)

في هذه الآية الكريمة، أثنى الله تعالى على جميع المؤمنين الذين اتبعوا النبي - ﷺ - بأنهم يكفونه في جميع أموره، أو أنهم يكفونه الحرب بينه وبين أعدائه من الكفار والمشركين، وفي ذلك تنويه بفضلهم، وبيان لعظم شرفهم (٣).

٢ - وقوله تعالى : ﴿ لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم وأنفسهم وأولئكَ لهم الخيرات وأولئكَ هم المفلحون * أعد الله لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك الفوز العظيم ﴾ (٤).

(١) ستراعي ترتيب الآيات الواردة في فضل الصحابة - رضي الله عنهم - على النحو التالي :
أولاً : الآيات المشتملة على ذكر عموم الصحابة - رضي الله عنهم - .
ثانياً : الآيات المشتملة على ذكر المهاجرين والأنصار .
ثالثاً : الآيات التي ورد فيها ذكر المهاجرين فقط .
رابعاً : الآيات التي ورد فيها ذكر بعض الأفراد من أصحاب رسول الله - ﷺ - وذكرتها حسب ترتيبها في المصحف الكريم .

(٢) سورة الأنفال، آية : ٦٤ .

(٣) انظر روح المعاني : ٣٠/١٠ ، إرشاد العقل السليم : ٣٣/٤ - ٣٤ ، وهذا المعنى إنما يأتي إذا اعتبرنا أن من اتبعك في محل الرفع عطفاً على اسم الله تعالى . وأما إذا اعتبرناه في محل النصب على أنه مفعول به فيكون المعنى : كافك وكفى أتباعك الله ناصراً، وقيل هو في موضع الجبر عطفاً على الضمير كما هو رأى الكوفيين فيكون المعنى : كافيك وكافيتهم . انظر إرشاد العقل السليم .

(٤) سورة التوبة، الآيات : ٨٨ و ٨٩ .

فهاتان الآيتان الكريمتان أثنى الله تعالى بهما على جميع المؤمنين الذين آمنوا مع النبي - ﷺ -، من المهاجرين والأنصار وغيرهم، فجعل لهم الخيرات، وهي منافع الدارين، أو الحور العين اللواتي أعدهن الله لهم في الجنة، كما أثبت لهم الفلاح والفوز عند الله يوم القيامة، وأعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها، وفي ذلك من الفضل ما فيه^(١).

٣- وقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم ﴿٣﴾.

فهذه الآية الكريمة دلت على فضل المهاجرين والأنصار، فقد أخبر الله عنهم بأنه أعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً.

وقد اختلف العلماء في المراد بمن في قوله تعالى من المهاجرين والأنصار: فمنهم من ذهب إلى أنها للبيان، والمعنى: والسابقون الأولون الذين هم المهاجرون والأنصار، وعلى هذا تكون الآية سبقت لمدح جميع المهاجرين والأنصار، والمراد بقوله والسابقون: السبق إلى الهجرة والنصرة كما هو أرجح الأقوال.

ومنهم من ذهب إلى أن من للتبويض، وعليه فيكون المعنى: مدح بعض المهاجرين والأنصار ممن سبقوا إلى الهجرة والنصرة، واختلفوا في المراد بهذا البعض: فمنهم من ذهب إلى أنهم أهل بيعة الرضوان، ومنهم من ذهب إلى أنهم الذين أدركوا الصلاة مع النبي - ﷺ - إلى القبلتين ومنهم من ذهب إلى أنهم أهل بدر، وقيل غير ذلك^(٣).

(١) انظر تفسير إرشاد العقل السليم: ٩١/٤، الكشاف: ٢٠٧/٢.

(٢) سورة التوبة، آية: ١٠٠.

(٣) انظر تفسير الرازي: ١٦٨/١٦ - ١٧٢، الجامع لأحكام القرآن: ٢٣٦/٨، ابن كثير: ٢٨٣/٢ - ٣٨٤، الباعث الحثيث: ص ١٨٤.

٤ - وقوله تعالى: ﴿ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرًا عظيمًا ﴾ (١).

في هذه الآية الكريمة أثنى الله تعالى على جميع المؤمنين الذين آمنوا مع رسول الله - ﷺ -، بأنهم أشداء على الكفار، رحماء بينهم، تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً، سيماهم (٢) في وجوههم من أثر السجود، ذلك مثلهم في التوراة، ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه (٣) فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار، وأن الله وعدهم بأن لهم مغفرة وأجرًا عظيمًا (٤).

٥ - وقوله تعالى: ﴿ الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم ﴾ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل * فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم ﴾ (٥).

في هذه الآيات الكريمات يبين الله تعالى فضل الذين استجابوا لله وللرسول - ﷺ - من بعد ما أصابهم القرح، بأن الله أعد لمن أحسن منهم واتقى أجرًا عظيمًا، وبأنهم إذا قال لهم الناس إن أعدائكم قد جمعوا

(١) سورة الفتح، آية: ٢٩.

(٢) المراد بالسيما: نور يشع في وجوههم من الخشوع. وقيل: المراد بالسيما: السميت الحسين. انظر الجامع لأحكام القرآن: ٢٩٣/١٦.

(٣) شطأه: أي أفرأخه. انظر تفسير ابن كثير: ٢٠٤/٤.

(٤) انظر تفسير ابن كثير: ٢٠٣/٤ - ٢٠٥، الرازي: ١٠٧/٢٨ - ١٠٩، الخازن: ٢١٤/٦ - ٢١٥.

(٥) سورة آل عمران، الآيات: ١٧٢، ١٧٣، ١٧٤.

لكم ليقاتلوكم، لم يخشوهم، بل زادهم ذلك إيماناً و يقيناً بالله، وقالوا متوكلين عليه: حسبنا الله ونعم الوكيل، فكان جزاؤهم أن رجعوا بنعمة من الله وفضل، ولم يمسسهم سوء، وأخبر الله تعالى بأن الله ذو فضل عظيم عليهم^(١).

٦ - وقوله تعالى: ﴿والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقا لهم مغفرة ورزق كريم﴾^(٢).
في هذه الآية الكريمة أثنى الله تعالى على المهاجرين والأنصار بأنهم المؤمنون حقاً، لأنهم صدقوا لإيمانهم وحققوه بتحصيل مقتضياته من هجرة الوطن، ومفارقة الأهل، والنصرة الصادقة، والانسلاخ من المال لأجل الدين. وحقق الله إيمانهم بالبشارة بأن أعدّ لهم مغفرة ورزقاً كريماً، وفي ذلك من الفضل الشيء العظيم^(٣).

٧ - وقوله تعالى: ﴿لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين أتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم﴾^(٤) في هذه الآية الكريمة مدح لأصحاب النبي - ﷺ - الذين غزوا معه من المهاجرين والأنصار، وإخبار بصحة بواطن ضمائرهم وطهارتهم، لأن الله تعالى لا يخبر بأنه قد تاب عليهم إلا وقد رضي عنهم، ورضي أفعالهم، وهذا - كما يقول الجصاص - نصّ في ردّ قول الطاعنين عليهم والناسبين بهم إلى غير ما نسبهم الله إليه من الطهارة ووصفهم به من صحة الضمائر وصلاح السرائر - رضي الله عنهم -^(٥).

٨ - وقوله تعالى: ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً * ومغانم

(١) انظر تفسير ابن كثير: ٤٢٨/١ - ٤٣١.

(٢) سورة الأنفال، آية: ٧٤.

(٣) انظر تفسير الخازن: ٥٤/٣ - ٥٥، الكشاف: ١٧٠/٢، الجامع لأحكام القرآن: ٥٨/٨،

إرشاد العقل السليم: ٣٨/٤.

(٤) سورة التوبة، آية: ١١٧.

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٣٧١/٤.

كثيرة يأخذونها وكان الله عزيزاً حكيماً ﴿١﴾.

إن الله تعالى أخبر في هذه الآية الكريمة بأن المؤمنين من المهاجرين والأنصار الذين بايعوا نبيهم - ﷺ - بإخلاص تحت الشجرة في غزوة الحديبية وهي المسمّاة ببيعة الرضوان، قد رضي عنهم، وأنزل السكينة عليهم، وأثابهم فتحاً قريباً وهو فتح خيبر، ليأخذوا منها وممّا فتحه الله عليهم من سائر البلاد والأقاليم مغنم كثيرة ﴿٢﴾.

٩- وقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصَرُونَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ أَوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ * والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ﴿٣﴾.

ففي هاتين الآيتين الكريمتين يثني الله تعالى على المهاجرين الذين أخرجهم المشركون من ديارهم، وأخذوا منهم أموالهم، بأنهم هاجروا إلى الرسول - ﷺ - يطلبون فضل الله تعالى ورضوانه ونصرة رسوله - ﷺ -، كما أثنى عليهم بأنهم قوم صادقون، ويثني على الأنصار الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم بأنهم يحبون من هاجر إليهم، ولا يجدون حاجة في صدورهم مما أوتوا، ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ﴿٤﴾ كما يثني عليهم بأنهم المفلحون الفائزون لما أنهم وقوا أنفسهم الشح ﴿٥﴾

(١) سورة الفتح، الآيتان: ١٨، ١٩.

(٢) انظر تفسير الرازي: ٩٥/٢٨ - ٩٦، ابن كثير: ٤/١٩٠ - ١٩١.

(٣) سورة الحشر: الآيتان: ٨، ٩.

(٤) الخصاصة: هي الحاجة التي تختل بها الحال، وأصلها من الاختصاص، وهو الانفراد في الأمر، فالخصاصة: الانفراد بالحاجة أي ولو كان بهم فاقة وحاجة أ. هـ. أضواء البيان:

٧٣/٨ - ٧٤.

(٥) انظر تفسير روح المعاني: ٥٠/٢٨ - ٥٤، أضواء البيان: ٦٩/٨ - ٧٤.

١٠ - وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْلَئِكَ يُرْجَوْنَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١).

في هذه الآية الكريمة يشي الله تعالى على المهاجرين، بأنهم هاجروا رجاء رحمة الله تعالى بهم، وقد بشرهم الله تعالى بأنه غفور لهم، رحيم بهم (٢).

١١ - وقوله تعالى: ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُ الَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنُ الثَّوَابِ ﴾ (٣).

في هذه الآية الكريمة يبشر الله تعالى المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم، وأوذوا في سبيل الله، وقاتلوا وقتلوا بأن الله سيكفر عنهم سيئاتهم ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار، ثواباً من عند الله، والله عنده حسن الثواب.

ولا شك أن هذا فضل لهم عظيم (٤).

١٢ - وقوله تعالى: ﴿ أَلْجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ * يَبْشِرُهُمُ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ * خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنْ اللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ (٥).

(١) سورة البقرة، آية: ٢١٨.

(٢) انظر تفسير الخازن: ٢٠٧/١.

(٣) سورة آل عمران، آية: ١٩٥.

(٤) انظر تفسير الخازن: ٤٦٩/١ - ٤٧٠.

(٥) سورة التوبة، الآيات: ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢.

في هذه الآيات الكريمات أخبر الله تعالى بأن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله أجرهم أعظم من الذين يتمدحون بسقي الحجيج، وعمارة المسجد الحرام من غير أن يؤمنوا ويهاجروا إلى رسول الله - ﷺ -، وأنهم هم الفائزون، وبشرهم الله تعالى برحمة منه ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم، خالدين فيها أبداً، وإن الله سبحانه وتعالى عنده أجر عظيم لهم^(١).

١٣ - وقوله تعالى: ﴿والذين هاجروا في الله من بعدما ظلموا لنبوئتهم في الدنيا حسنة ولأجر الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون﴾ الذين صبروا وعلى ربهم يتوكلون ﴿٣﴾.

ففي هاتين الآيتين الكريمتين يثني الله تعالى على المهاجرين بأن الله تعالى سينزلهم في الدنيا منزلة حسنة، وهي الغلبة على عدوهم، وأن أجرهم في الآخرة أكبر وأعظم مما يجدونه في الدنيا، وأنهم قوم صبروا على ما أصيبوا به من بلاء الكفار وأذاهم، وأنهم من المتوكلين على الله تعالى^(٣).

١٤ - وقوله تعالى: ﴿والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا أو ماتوا ليرزقنهم الله رزقاً حسناً وإن الله لهو خير الرازقين﴾ ليدخلهم مدخلاً يرضونه وإن الله لعليم حلِيم ﴿٤﴾.

وعد الله في هاتين الآيتين الكريمتين المهاجرين من قتل منهم أو مات أنه يرزقهم في الدنيا رزقاً حسناً، ويدخلهم يوم القيامة مدخلاً يرضونه وهو الجنة^(٥).

(١) انظر تفسير الجامع لأحكام القرآن: ٩١/٨ - ٩٣.

(٢) سورة النحل، الآيتان: ٤١، ٤٢.

(٣) انظر تفسير الكشاف: ٤١٠/٢ - ٤١١، الجامع لأحكام القرآن: ١٠٧/١٠.

(٤) سورة الحج، الآيتان: ٥٨، ٥٩.

(٥) انظر تفسير أضواء البيان: ٧٣٧/٥ - ٧٣٨، ابن كثير: ٢٣١/٣ - ٢٣٢.

١٥ - وقوله تعالى: ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد﴾^(١).

نزلت هذه الآية الكريمة في سيدنا صهيب بن سنان الرومي^(٢) - رضي الله عنه -، وفيها مدح له، وثناء عليه بأنه اشترى نفسه بماله ليهاجر إلى نبيه - ﷺ -، رغبة في رضا ربه^(٣).

فقد أخرج الحاكم في مستدركه بسنده عن عكرمة قال: لما خرج صهيب مهاجراً تبعه أهل مكة فنثل كنانته فأخرج منها أربعين سهماً فقال: لا تصلون إليّ حتى أضع في كل رجل منكم سهماً ثم أصير بعد إلى السيف فتعلمون أنني رجل، وقد خلفت بمكة قيتين فهما لكم. قال:

وحدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس نحوه. ونزلت على النبي - ﷺ - ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله..﴾ الآية. فلما رآه النبي - ﷺ - قال: أبا يحيى ربح البيع قال: وتلا عليه الآية. وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه^(٤).

١٦ - وقوله تعالى: ﴿وأندر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون * ولا تطرد الذين يدعون ربهم

(١) سورة البقرة، آية: ٢٠٧.

(٢) هو الصحابي الجليل صهيب بن سنان بن مالك ويقال: خالد بن عقيل، ويقال: طفيل بن عامر، الرومي، سمي بذلك لأنه أخذ لسان الروم إذ سبوه وهو صغير، وهو نمري من النمر ابن إسباط لا يختلفون بذلك، أسلم ورسول الله - ﷺ - في دار الأرقم، هاجر إلى المدينة، وشهد بدرًا وما بعدها من المشاهد، وفيه نزلت: ﴿ومن الناس من يشري نفسه..﴾ الآية، مات سنة ثمان وقيبل تسع وثلاثين وهو ابن سبعين، ودفن بالبقيع رضي الله عنه -: انظر الإصابة: ١٩٥/٢ - ١٩٦، الاستيعاب: ٧٢٦/٢ - ٧٧٣.

(٣) انظر تفسير ابن كثير: ٢٤٧/١.

(٤) المستدرک: ٣٩٨/٣.

بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم فتكون من الظالمين * وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا أليس الله بأعلم بالشاكرين ﴿١﴾ .

هذه الآيات الكريمت نزلت في سعد وابن مسعود وبلال وصهيب وعمار^(٢) وخباب - رضي الله عنهم -، وفيها ثناء عليهم ومدح لهم، بأنهم يدعون ربهم بالغداة والعشي، وأنهم مخلصون في عبادتهم لربهم، لأنهم يريدون بها وجه الله^(٣).

فقد أخرج مسلم في صحيحه عن سيدنا سعد - رضي الله عنه - أنه قال:

كنا مع النبي - ﷺ - ستة نفر، فقال المشركون للنبي - ﷺ -: اطرده هؤلاء لا يجترئون علينا، قال: وكنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان لست أسميهما، فوقع في نفس رسول الله - ﷺ - ما شاء الله أن يقع، فحدث نفسه فأنزل الله عز وجل: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾^(٤).

وقد ورد التصريح بأسماء الباقيين كما في مسند الإمام أحمد

(١) سورة الأنعام، الآيات: ٥١، ٥٢، ٥٣.

(٢) هو الصحابي الجليل عمار بن ياسر بن عامر بن مالك بن كنانة العبسي ثم المذحجي، أبو اليقظان، كان من السابقين الأولين هو وأبوه، وكانوا ممن يعذب في الله، اختلف في هجرته إلى الحبشة، وهاجر إلى المدينة وشهد المشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ - ثم شهد اليمامة، قتل بصقين سنة سبع وثمانين وهو يقاتل إلى جنب علي - رضي الله عنهما - وكان له ثلاث وتسعون سنة، وفيه يقول - ﷺ - كما في الصحيح - إن عماراً تقتله الفئة الباغية. انظر الإصابة: ٥١٢/٢ - ٥١٣، الاستيعاب: ١١٣٥/٣ - ١١٤١.

(٣) انظر تفسير الخازن: ١٣٦/٢ - ١٣٨.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب فضل سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - ١٨٧٨/٤.

- رحمه الله -، حيث أخرج بسنده عن ابن مسعود - رضي الله عنه -
قال:

مرّ الملاء من قريش على رسول الله - ﷺ - وعنده خباب وصهيب
وبلال وعمار، فقالوا: يا محمد أرضيت بهؤلاء، فنزل فيهم القرآن:
﴿ وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم . . ﴾ إلى قوله: ﴿ والله
أعلم بالظالمين ﴾ (١).

١٧ - وقوله تعالى: ﴿ إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني
اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فأنزل الله
سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى
وكلمة الله هي العليا والله عزيز حكيم ﴾ (٢).

فهذه الآية الكريمة فيها بيان فضل سيدنا أبي بكر الصديق
- رضي الله عنه - في مصاحبته للنبي - ﷺ - في هجرته، حيث وصفه
الله تعالى بالصحة وهي مرتبة رفيعة، وشرف عظيم (٣).

١٨ - وقوله تعالى: ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم
من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلاً ﴾ (٤).

هذه الآية الكريمة نزلت في فضل أنس بن النضر وأشباهه
- رضي الله عنهم -، وفيها ثناء عليهم بأنهم من المؤمنين الصادقين في

(١) مسند الإمام أحمد: ٤٢٠/١، قال الهيثمي في مجمع الزوائد بعد أن ساق الحديث: رواه
أحمد والطبراني إلا أنه قال، فقالوا: يا محمد أهؤلاء من الله عليهم من بيننا لو طردت
هؤلاء لا تبعناك فأنزل الله: ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي إلى قوله: أليس الله
بأعلم بالشاكرين قال: ورجال أحمد رجال الصحيح غير كردوس وهو ثقة. ا. هـ. ٢١/٧.

(٢) سورة التوبة، آية: ٤٠.

(٣) انظر تفسير الرازي: ٦٢/١٦ - ٦٩.

(٤) سورة الأحزاب، آية: ٢٣.

الوفاء بعهدهم، ففي البخاري عن حميد قال: سألت أنساً قال: وحدثني عمرو بن زرارة حدثنا زياد قال: حدثني حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه - قال:

غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر فقال يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين ما أصنع، فلما كان يوم أحد وانكشف المسلمون قال: اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء يعني أصحابه، وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين، ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ فقال: يا سعد بن معاذ: الجنة ورب النضر إني أجد ريحها من دون أحد، قال سعد: فما استطعت يا رسول الله ما صنع، قال أنس: فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم ووجدناه قد قتل وقد مثل به المشركون فما عرفه أحد إلا أخته بينانه.

قال أنس: كنا نرى أو نظن أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه ﴿من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه﴾ إلى آخر الآية. الحديث^(١).

قال الحافظ ابن حجر في الفتح: قوله: قال أنس: كنا نرى أو نظن: شك من الراوي وهما بمعنى واحد، وفي رواية أحمد بن يزيد ابن هارون عن حميد: فكنا نقول: وكذا لعبد الله بن بكر. وفي رواية أحمد بن سنان عن بريدة: وكانوا يقولون: أخرجه ابن أبي حاتم عنه، وكان التردد فيه من حميد. ووقع في رواية ثابت: وأنزلت هذه الآية بالجزم^(٢).

١٩ - وقوله تعالى: ﴿يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا

(١) البخاري، كتاب الجهاد باب: قول الله عز وجل: من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه. ١٣٨/٢.
(٢) فتح الباري: ٢٣/٦.

تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولاً معروفاً ﴿١﴾.

في هذه الآية الكريمة بيان لفضل نساء النبي - ﷺ - ورضي الله عنهن - على غيرهن من النساء، فإنها تفيد كما في الخازن عن ابن عباس أنه: ليس قدرُكنُّ عندي مثل قدر غيركن من النساء الصالحات، أنتن أكرم علي، وثوابكن أعظم لدي (٢).

المبحث الثاني

في فضل الصحابة جماعات وأفراداً مما ورد في السنة
الصحيحة عن رسول الله - ﷺ -

فمن ذلك:

١ - ما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال:

قال رسول الله - ﷺ -:

لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي. فالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه (٣)، واللفظ لمسلم (٤).

(١) سورة الأحزاب، آية: ٣٢.

(٢) انظر تفسير الخازن: ٢٥٧/٥، الكشاف ومعه الإنصاف: ٢٥٩/٣.

(٣) النصيف يأتي بمعنى النصف كما هنا. ويأتي بمعنى الخمار ومنه الحديث في صفة الحور:

(ولنصيف إحداهن خير من الدنيا وما فيها) هو الخمار وقيل المعجر: انظر النهاية: ٦٥/٥ -

٦٦، وفي البخاري - في الرقاق - من حديث أنس - رضي الله عنه -: ولنصيفها يعني: الخمار

خير من الدنيا وما فيها ١٣٩/٤. ومنه قول النابغة:

سقط النصيف ولم ترد إسقاطه فستناولته واتقتنا بالسيد

انظر تفسير ابن كثير ٤٠/١.

(٤) مسلم، كتاب فضائل الصحابة «باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم» عن أبي هريرة:

١٩٦٧/٤ إلا أن الحافظ ابن حجر قال في الفتح: ٣٥/٧: وقد أخرجه مسلم عن أبي هريرة بدل

أبي سعيد وهو وهم ا. هـ. وأخرجه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - ٢٩٢/٢.

في هذا الحديث بيان لفضل أصحاب رسول الله - ﷺ -، فقد نهى عن سبهم، ووصفهم بالصحة، وأضافها إلى نفسه، تنويهاً لفضلهم، وبياناً لشرف منزلتهم، ثم بين أيضاً أنهم يفضلون غيرهم بما ينفقون أموالهم في سبيل الله، وذلك لأن نفقاتهم كانت في وقت الضرورة وضيق الحال ونصرة النبي - ﷺ - بخلاف غيرهم.

ومن هنا كان إنفاق مد طعام أو نصفه من أحدهم أفضل عند الله من إنفاق مثل جبل أحد ذهباً من غيرهم^(١).

٢- وما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أنه قال:

قال رسول الله - ﷺ -: ياتي على الناس زمان فيغزو فثام من الناس فيقولون: فيكم من صاحب رسول الله - ﷺ -؟ فيقولون لهم: نعم. فيفتح لهم. ثم ياتي على الناس زمان فيغزو فثام من الناس فيقال: فيكم من صاحب أصحاب رسول الله - ﷺ -؟ فيقولون: نعم. فيفتح لهم. ثم ياتي على الناس زمان فيغزو فثام من الناس فيقال: هل فيكم من صاحب من صاحب أصحاب رسول الله - ﷺ -؟ فيقولون نعم فيفتح لهم. واللفظ للبخاري^(٢).

فيه إثبات الفضيلة للصحابة - رضي الله عنهم -، حيث إن البلاد تفتح أمام الجماعة الغازية التي فيها بعض أصحاب رسول الله - ﷺ - كرامة لهم، وبياناً لفضلهم، وذلك لما لهم من حسن قصد، وسلامة نية، وصدق في نشر الدعوة الإسلامية، وكذلك فيه إثبات الفضيلة لمن صاحبهم أو صاحب من صاحبهم.

(١) انظر فتح الباري: ٣٤/٧، النووي على مسلم: ٩٣/١٦.

(٢) البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ -، ٢٨٧/٢، مسلم، كتاب فضائل الصحابة.

باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم: ١٩٦٢/٤.

٣- وما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - يقول:

قال رسول الله - ﷺ -:

خير أمتي قرني^(١). ثم الذين يولنهم ثم الذين يولونهم. قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثاً. ثم إن بعدكم قوماً يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يفون، ويظهر فيهم السمّن، واللفظ للبخاري^(٢).

في هذا الحديث إثبات الخيرية للصحابة - رضي الله عنهم - الذين هم قرن النبي - ﷺ -، وأنهم مقدمون في الفضل على التابعين وأتباع التابعين، وإن قدموا ما قدموا من خير وعمل صالح، وفضيلتهم في ذلك ظاهرة^(٣).

٤- وما رواه مسلم في صحيحه عن أبي بردة عن أبيه - رضي الله عنه - قال: صلينا المغرب مع رسول الله - ﷺ - ثم قلنا: لو جلسنا حتى نصلي معك العشاء. قال: فجلسنا. فخرج علينا فقال: ما زلتم ههنا؟ قلنا: يا رسول الله صلينا معك المغرب ثم قلنا: نجلس حتى نصلي معك العشاء قال: أحسستم أو أصبتم قال: فرفع رأسه إلى السماء وكان كثيراً مما يرفع رأسه إلى السماء فقال:

النجوم أمانة للسماء فإذا ذهب النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا أمانة لأصحابي فإذا ذهب أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمانة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون^(٤).

(١) القرن: مصدر قَرَنَ يَقْرِنُ، أهل كل زمان، وهو مقدار التوسط في أعمارهم، مأخوذ من الاقتران، وكأنه المقدار الذي يقترب فيه أهل ذلك الزمان في أعمارهم وأحوالهم. وقيل: القرن أربعون سنة، وقيل: ثمانون، وقيل: مائة، وقيل: هو مطلق الزمان. انظر النهاية ٥١/٤ مادة: قرن.

(٢) البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - ٢٨٧/٢ - ٢٨٨، مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يولونهم: ٤/١٩٦٤.

(٣) انظر فتح الباري: ٦/٧.

(٤) مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب: بيان إن بقاء النبي - ﷺ - أمان لأصحابه: ٤/١٩٦١.

في هذا الحديث بيان لفضل أصحاب رسول الله - ﷺ - على أنهم
أمان للأمة من ظهور البدع، والحوادث في الدين، والفتن واختلاف
القلوب، ونحو ذلك، كما أن النبي - ﷺ - أمان لأصحابه من ذلك^(١).

٥ - وما رواه مسلم والترمذي عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله
- ﷺ -: لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة. واللفظ
للترمذي^(٢).

ففي هذا الحديث بيان لفضيلة بعض أصحاب النبي - ﷺ - ممن
بايعوه بيعة الرضوان تحت الشجرة، وأنهم لا يدخلون النار^(٣).

٦ - وما رواه الشيخان في صحيحيهما عن عليّ - رضي الله عنه - قال:
بعثني رسول الله - ﷺ - وأبا مرثد^(٤) والزبير - وكلنا فارس - قال:
انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها امرأة من المشركين معها كتاب من
حاطب بن أبي بلتعة^(٥) إلى المشركين. فأدركناها تسير على بعير لها
حيث قال رسول الله - ﷺ - فقلنا: الكتاب. فقالت: ما معنا كتاب.
فأخذناها فالتمسنا فلم نر كتاباً فقلنا: ما كذب رسول الله - ﷺ - لتخرجن

(١) انظر النووي على مسلم: ٨٣/١٦.

(٢) الترمذي، المناقب. باب: ما جاء في فضل من بايع تحت الشجرة: ٣٥٧/٥. وقال: هذا
حديث حسن صحيح. وأخرجه مسلم بلفظ آخر في كتاب فضائل الصحابة باب: من فضائل
أصحاب الشجرة: ١٩٤٢/٤.

(٣) انظر تحفة الأحوذني: ٣٦٢/١٠.

(٤) هو الصحابي أبو مرثد الغنوي، اسمه كناز بن حصين بن يربوع وقيل اسمه حصين بن كناز قال
ابن الأثير والأول أشهر، وهو حليف حمزة بن عبد المطلب، وكان تربيته، شهد هو وابنه مرثد
بدرًا، وقتل ابنه مرثد يوم الرجيع، مات أبو مرثد سنة اثنتي عشرة وهو ابن ست وستين سنة
- رضي الله عنهما. انظر أسد الغابة: ٢٨٢/٦ - ٢٨٣، الإصابة: ١٧٧/٤.

(٥) هو حاطب بن أبي بلتعة - بنتح الموحدة وسكون اللام بعدها مثناة ثم مهملة مفتوحات - ابن
عمرو بن عمير بن سلمة اللخمي حليف بني أسد، شهد الحديبية، واتفقوا على شهوده بدرًا،
مات سنة ثلاثين بالمدينة وهو ابن خمس وستين، - رضي الله عنه - انظر الإصابة: ٣٠٠/١،
الاستيعاب: ٣١٢/١ - ٣١٥.

الكتاب أو لنجردنك. فلما رأت الجدّ أهوت إلى حجزتها، وهي محتجزة بكساء - فأخرجته فانطلقنا بها إلى رسول الله - ﷺ - فقال عمر: يا رسول الله: قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني فلاضرب عنقه. فقال النبي - ﷺ -: ما حملك على ما صنعت؟ قال حاطب: والله ما بي أن لا أكون مؤمناً بالله ورسوله - ﷺ -. أردت أن تكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن أهلي ومالي، وليس أحد من أصحابك إلا له هناك من عشيرته من يدفع الله به عن أهله وماله. فقال النبي - ﷺ -: صدق، ولا تقولوا له إلا خيراً. فقال عمر: إنه قد خان الله والمؤمنين فدعني فلاضرب عنقه فقال: أليس من أهل بدر؟ فقال: لعل الله اطلع إلى أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة - أو قد غفرت لكم - فدمعت عينا عمر وقال: الله ورسوله أعلم. واللفظ للبخاري^(١).

في هذا الحديث بيان فضل أهل بدر وأن الله قد غفر لهم ما عسى أن يقع منهم من خطيئة - ولما تقع - وأوجب لهم الجنة، وهي بشارة عظيمة لم تقع لغيرهم^(٢).

٧ - وما رواه مسلم والترمذي عن جابر - رضي الله عنه - : أن عبداً لحاطب جاء إلى رسول الله - ﷺ - يشكو حاطباً فقال يا رسول الله: ليدخلن حاطب النار. فقال: كذبت لا يدخلها فإنه شهد بدرًا والحديبية^(٣).

في هذا الحديث بيان لفضل أصحاب النبي - ﷺ - ممن حضر غزوة بدر والحديبية، وأنهم لا يدخلون النار.

(١) البخاري، كتاب المغازي باب فضل من شهد بدرًا: ٧/٣، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة. باب: من فضائل أهل بدر: ١٩٤٢/٤.

(٢) انظر فتح الباري: ٣٠٥/٧.

(٣) مسلم، كتاب فضائل الصحابة. باب: من فضائل أهل بدر: ١٩٤٢/٤ وأخرجه الترمذي في المناقب، فيمن سب أصحاب النبي - ﷺ - وقال: حديث حسن صحيح ٣٥٨/٥.

٨- وما رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ - أو قال: أبو القاسم - ﷺ :-

لو أن الأنصار سلكوا وادياً أو شعباً لسلكت في وادي الأنصار ولولا الهجرة لكنت امرأة من الأنصار. فقال أبو هريرة: ما ظلم - بأبي وأمي - آووه ونصروه. أو كلمة أخرى^(١).

في هذا الحديث بيان لفضل الأنصار - رضي الله عنهم - حيث إن النبي ﷺ - رضي أن يكون واحداً منهم لولا ما منعه من سمة الهجرة، وأنهم ممن وقى بعهدته للنبي ﷺ -، وأحسن جواره، ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح وقال:

وليس المراد أنه يصير تابعاً لهم، بل هو المتبوع المطاع المفترض الطاعة على كل مؤمن^(٢).

وفي ذلك فضل عظيم لهم، وتنويه بشرف مكائهم، - رضي الله عنهم أجمعين -.

٩- وما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن البراء - رضي الله عنه - قال: سمعت النبي ﷺ - أو قال: قال النبي ﷺ :-

الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن. ولا يبغضهم إلا منافق. فمن أحبهم أحبه الله. ومن أبغضهم أبغضه الله^(٣).

وفضيلة الأنصار في هذا الحديث ظاهرة، فقد جعل النبي ﷺ - حبهم عنواناً على إيمان الشخص، كما أن بغضهم عنوان على نفاقه، وأنه

(١) البخاري، كتاب مناقب الأنصار. باب قول النبي ﷺ :- لولا الهجرة لكنت من الأنصار: ٣٠٩/٢.

(٢) انظر فتح الباري: ١١٢/٧.

(٣) البخاري: كتاب مناقب الأنصار باب حب الأنصار من الإيمان: ٣١٠/٢. مسلم: كتاب الإيمان. باب الدليل على أن حب الأنصار من الإيمان: ٨٥/١.

- ﷺ - دعا لمن أحبهم بأن يحبه الله، وعلى من أبغضهم بأن يبغضه الله، وفي ذلك دلالة واضحة على أنهم من أحباب الله وأحباب رسوله - ﷺ - .
 وخصوصاً بهذه المنقبة العظمى - كما يقول الحافظ ابن حجر في الفتح -
 لما فازوا به دون غيرهم من القبائل من إيواء النبي - ﷺ - ومن معه،
 والقيام بأمرهم، ومواساتهم بأنفسهم وأموالهم، وإيثارهم إياهم في كثير
 من الأمور على أنفسهم^(١).

١٠ - وما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي سعيد - رضي الله عنه -
 أنه قال: أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر فقال: عبد خير الله بين أن
 يؤتية زهرة الدنيا وبين ما عنده فاختر ما عنده. فبكى أبو بكر وبكى
 فقال: فدينك بآبائنا وأمهاتنا قال: فكان رسول الله - ﷺ - هو المخير،
 وكان أبو بكر أعلمنا به.

وقال رسول الله - ﷺ - : إن أمن الناس عليّ في ماله وصحبته أبو
 بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة
 الإسلام، لا تبقيين في المسجد خوذة^(٢). إلا خوذة أبي بكر - واللفظ
 لمسلم^(٣).

وهذا حديث عظيم في فضل سيدنا أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -
 إذ فيه منقبة عظيمة له لم يشاركه فيها أحد، كما ذكر ذلك الحافظ
 ابن حجر في فتح الباري^(٤).

(١) فتح الباري: ٦٣/١.

(٢) الخوذة - بفتح الخاء -: باب صغير كالنافذة الكبيرة، وتكون بين بيتين يتصب عليها باب.
 النهاية: ٨٦/٢، وانظر النووي على مسلم: ١٥١/١٥.

(٣) مسلم: كتاب فضائل الصحابة. باب: من فضائل أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -:
 ١٨٥٤/٤ - ١٨٥٥، البخاري، كتاب فضائل أصحاب - النبي ﷺ - باب: قول النبي - ﷺ -
 سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر. ٢٨٨/٢ - ٢٨٩.

(٤) انظر فتح الباري: ١٤/٧، وانظر النووي على مسلم: ١٥١/٥ - ١٥٢.

١١- وما رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال:
قال رسول الله - ﷺ -:

لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون فإن يك في أمتي أحد فإنه
عمر^(١).

في هذا الحديث إثبات فضيلة عظيمة لسيدنا عمر - رضي الله عنه -،
بأنه رجل ملهم، يجري الله الحق على لسانه وقلبه، وإنما خصّ بذلك
لكثرة ما وقع له في زمن النبي - ﷺ - من الموافقات التي نزل القرآن
مطابقاً لها. والمحدث: هو الملهم^(٢) على قول الأكثر^(٣).

١٢- وما رواه مسلم في صحيحه بسنده عن عائشة - رضي الله عنها - قالت:
كان رسول الله - ﷺ - مضطجعاً في بيتي كاشفاً عن فخذه أو ساقيه
فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على تلك الحال فتحدث. ثم استأذن عمر
فأذن له وهو كذلك فتحدث. ثم استأذن عثمان فجلس رسول الله
- ﷺ - وسوى ثيابه. قال محمد^(٤): ولا أقول ذلك في يوم واحد
- فدخل فتحدث. فلما خرج قالت عائشة:

دخل أبو بكر فلم تهتس له^(٥) ولم تباله^(٦) ثم دخل عمر فلم تهتس
له ولم تباله، ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك فقال:

(١) البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - باب مناقب عمر بن الخطاب - رضي الله
عنه -: ٢٩٥/٢. مسلم عن عائشة - رضي الله عنها - بلفظ آخر: ١٨٦٤/٤.

(٢) الملهم: هو الذي يلقي في نفسه الشيء فيخبر به حدساً وفراسة، وهو نوع يختص به الله عز
وجل من يشاء من عباده الذين اصطفى، مثل عمر، كأنهم حدثوا بشيء فقالوا اهد. النهاية:
٣٥٠/١.

(٣) انظر فتح الباري: ٥١/٧.

(٤) هو محمد بن أبي حرملة أحد الرواة.

(٥) قال أهل اللغة: الهشاشة والبشاشة بمعنى طلاقة الوجه وحسن اللقاء. انظر النهاية:
٢٦٤/٥، النووي على مسلم: ١٦٨/١٥.

(٦) لم تباله: لم تكثر به وتحثل لدخوله. انظر النووي على مسلم: ١٦٩/١٥.

ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة؟^(١)

في هذا الحديث فضيلة ظاهرة لسيدنا عثمان - رضي الله عنه - بأن الملائكة كانت تستحي منه، ذلك لأنه كان رجلاً حياً يستحي منه كل من رآه، حتى النبي - ﷺ^(٢).

١٣ - وما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال يوم خيبر:

لأعطينَ هذه الراية رجلاً يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله. قال: فبات الناس يدوكون^(٣) ليلتهم أيهم يعطاها قال: فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله - ﷺ - كلهم يرجون أن يعطاها. فقال: أين علي بن أبي طالب؟ فقالوا: هو يا رسول الله يشتكي عينيه. قال: فأرسلوا إليه. فأتى به فبصق رسول الله - ﷺ - في عينيه ودعا له فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع فأعطاه الراية.

فقال علي: يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا. فقال: انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه - فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حمر النعم^(٤) واللفظ لمسلم^(٥).

(١) مسلم: كتاب فضائل الصحابة. باب: من فضائل عثمان بن عفان - رضي الله عنه - : ١٨٦٦/٤.

(٢) انظر النووي على مسلم: ١٦٩/١٥.

(٣) يدوكون: - بضم الدال المهملة والواو - أي: يخوضون ويتحدثون في ذلك. النووي على مسلم: ١٧٨/١٥، وانظر النهاية: ١٤٠/٢.

(٤) حمر النعم: بسكون الميم من حمر، وفتح النون والعين من النعم، هي الإبل الحمر، وهي أنفس أموال العرب، يضربون بها المثل في نقاسة الشيء، وأنه ليس هناك أعظم منه. انظر النووي على مسلم: ١٧٨/١٥، فتح الباري: ٤٧٨/٧.

(٥) مسلم، كتاب فضائل الصحابة. باب: من فضائل علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : ١٨٧٢/٤. البخاري ٢٩٩/٢ - ٣٠٠.

وفضيلة سيدنا علي - كرم الله وجهه - في هذا الحديث ظاهرة، حيث أثبت له النبي - ﷺ - حقيقة المحبة، وإلا فكل مسلم يشترك مع علي في مطلق هذه الصفة.

وفي الحديث تلميح بقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾^(١) فكانه أشار إلى أن علياً تام الاتباع لرسول الله - ﷺ - حتى اتصف بصفة محبة الله له، ولهذا كانت محبته علامة الإيمان، وبغضه علامة النفاق. كما أخرجه مسلم من حديث علي نفسه، قال: إنه لعهد النبي - ﷺ - إليّ: أن لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق^(٢).

١٤ - وما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال: سمعته يقول:

ندب رسول الله - ﷺ - الناس يوم الخندق، فانتدب الزبير^(٣)، ثم ندبهم فانتدب الزبير، ثم ندبهم فانتدب الزبير، فقال النبي - ﷺ -: لكل نبي حواري، وحواري^(٤) الزبير. واللفظ لمسلم^(٥).

فيه بيان فضيلة لسيدنا الزبير بن العوام - رضي الله عنه -، وأنه خاصّة النبي - ﷺ - من أصحابه، وأنه قد نصره نصره زائدة على غيره، كما هو واضح من سياق الحديث^(٦).

(١) سورة آل عمران، آية: ٣١.

(٢) انظر فتح الباري: ٧٢/٧، والحديث المذكور أخرجه مسلم في كتاب الإيمان: ٨٦/١.

(٣) ندب.. فانتدب: أي دعاهم للجهاد وحرصهم عليه فأجابه الزبير. انظر النووي على مسلم: ١٨٨/١٥.

(٤) اختلف في ضبطه، فضبطه جماعة من المحققين بفتح الياء من الثاني كمصرحي، وضبطه أكثرهم بكسرها. ا.هـ: النووي على مسلم: ١٨٨/١٥.

(٥) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل طلحة والزبير، - رضي الله عنهما - ١٨٧٩/٤، البخاري: كتاب فضائل أصحاب رسول الله - ﷺ -: ٣٠٢/٢.

(٦) انظر تحفة الأحوذى: ٢٤٦/١٠ - ٢٤٨، النهاية: ٤٥٧/١.

١٥ - وما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إن لكل أمة أميناً. وإن أميننا - أيتها الأمة - أبو عبيدة بن الجراح»^(١).

فيه فضيلة ظاهرة لسيدنا أبي عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح - رضي الله عنه -، وأنه أمين هذه الأمة، والأمين: هو الثقة المرضي، وهذه الصفة وإن كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بأن له مزيداً في ذلك، لكن خصّ النبي - ﷺ - كل واحد من الكبار بفضيلة ووصفه بها، فأشعر بقدر زائد فيها على غيره، كالحياء لعثمان، والقضاء لعلي، ونحو ذلك - كما قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري -^(٢).

١٦ - وما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال:

قدمت أنا وأخي من اليمن. فكنا حيناً وما نرى ابن مسعود وأمه إلا من أهل بيت رسول الله - ﷺ - من كثرة دخولهم ولزومهم له واللفظ لمسلم^(٣).

وفي هذا الحديث فضيلة ظاهرة لسيدنا عبد الله بن مسعود وأمه - رضي الله عنهما -، حيث إن كثرة دخولهما على النبي - ﷺ -، وملازمتها له، مستلزمة لثبوت فضلها^(٤).

١٧ - وما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال:

-
- (١) البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - : ٣٠٥/٢، مسلم: كتاب فضائل الصحابة. باب: فضائل أبي عبيدة بن الجراح - رضي الله عنه - : ١٨٨١/٤.
- (٢) انظر فتح الباري: ٩٣/٧.
- (٣) مسلم: كتاب فضائل الصحابة: باب: من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه - رضي الله عنهما -: ١٩١١/٤، البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - : ٣٠٧/٢.
- (٤) انظر فتح الباري: ١٠٣/٧.

أتى جبريل النبي - ﷺ - فقال: يا رسول الله هذه خديجة قد أتتك معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب، فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها - عز وجل - ومنى وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب^(١).

في هذا الحديث فضيلة عظيمة للسيدة خديجة أم المؤمنين - رضي الله عنها -، حيث إنَّ الله سبحانه وتعالى قد أقرأها السلام، وكذلك جبريل - عليه السلام -، وإنه سبحانه وتعالى لا يقرأ السلام إلا لمن كانت له عنده منزلة عالية، ومرتبة رفيعة، كما أنَّ الله قد بشرها ببيت في الجنة، ليس فيه صياح ولا منازعة، ولا ما يوجب النصب والتعب.

قال السهيلي في روض الأنف:

وأما قوله: لا صخب فيه ولا نصب فلأنه عليه السلام: دعاها إلى الإيمان فأجابته عفواً، لم تحوجه إلى أن يصخب كما يصخب البعل إذا تعصت عليه حليلته، ولا أن ينصب، بل أزالته عنه كل نصب، وأنسته من كل وحشة، وهونت عليه كل مكروه، وأراحته بمالها من كل كد ونصب، فوصف منزلها الذي بشرت به بالصفة المقابلة لفعالها وصورتها.

وأما قوله: من قصب. ولم يقل: من لؤلؤ وإن كان المعنى واحداً، ولكن في اختصاصه هذا اللفظ من المشاكلة المذكورة والمقابلة بلفظ الجزاء للفظ العمل فلأنها - رضي الله عنها - كانت قد أحرزت قصب السبق إلى الإيمان دون غيرها من الرجال والنسوان، والعرب تسمى السابق محرزاً للقصب، قال الشاعر:

(١) البخاري: كتاب مناقب الأنصار: ٣١٥/٢ - ٣١٦، مسلم: كتاب فضائل الصحابة. باب: فضائل خديجة أم المؤمنين - رضي الله عنها - ١٨٨٧/٤.

مشى ابن الزبير الفهقري وتقدمت أمية حتى أحرزوا القصبات
فاقتضت البلاغة أن يعبر بالعبارة المشاكلة لعملها في جميع
ألفاظ الحديث فتأمل^(١).

١٨ - وما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن عائشة - رضي الله عنها -
قالت: أقبلت فاطمة^(٢) تمشي كأن مشيتها مشي النبي - ﷺ - فقال
النبي - ﷺ -: مرحباً بابنتي. ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله ثم أسرَّ
إليها حديثاً فبكت. فقلت لها: لم تبكين؟ ثم أسرَّ إليها حديثاً
فضحكت. فقلت: ما رأيت كالיום فرحاً أقرب من حزن. فسألته عما
قال، فقالت: ما كنت لأفشي سرَّ رسول الله - ﷺ - حتى قبض
النبي - ﷺ - فسألته فقالت:

أسرَّ إليّ أن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرّة وأنه
عارضني العام مرتين ولا أراه إلا حضر أجلي وأنت أول أهل بيتي لحاقاً
بي فبكيت فقال:

أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة، أو نساء المؤمنين
فضحكت لذلك. واللفظ للبخاري^(٣).

وفي هذا الحديث فضيلة ظاهرة للسيدة فاطمة الزهراء - رضي
الله عنها - حيث إنها تكون في الجنة لها مكانة شريفة ومنزلة عالية،

(١) روض الأنف: ٤٢٨/٢ - ٤٢٩.

(٢) هي السيدة فاطمة الزهراء بنت رسول الله - ﷺ -، وهي أصغر بناته - عليه الصلاة والسلام -
وأحبهن إليه، زوج أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وأم ولديه الحسن والحسين - رضي الله
عنهم - ومناقبها كثيرة وشهيرة، توفيت بعد رسول الله - ﷺ - بستة أشهر - وهو الأصح - وقيل
غير ذلك - رضي الله عنها وأرضاها. أنظر الإصابة: ٣٧٧/٤ - ٣٨٠، أسد الغابة: ٢٢٠/٧ -
٢٢٦.

(٣) البخاري: كتاب المناقب باب: علامات النبوة في الإسلام: ٢٨٣/٢ - ٢٨٤، ولم يكن في
هذه الطبعة فقال النبي - ﷺ - والتصحيح من طبعة مطابع الشعب: ٢٤٨/٤، مسلم: كتاب
فضائل الصحابة باب: فضائل فاطمة بنت النبي - ﷺ - ولم يذكر فيه سيدة نساء أهل
الجنة: ١٩٠٤/٤ - ١٩٠٥.

تجعلها سيدة كل من دخلها من نساء العالمين ، ولا غرو فإنها بضعة من رسول الله - ﷺ - كما قال - عليه الصلاة والسلام - : فاطمة بضعة مني (١).

١٩ - وما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله - ﷺ - يوماً :

يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام . فقلت : وعليه السلام ورحمة الله وبركاته . ترى ما لا أرى تريد رسول الله - ﷺ - . واللفظ للبخاري (٢).

فيه إثبات فضيلة للسيدة عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - وذلك بإقراء جبريل السلام عليها ، وجبريل - عليه السلام - لا يقرأ سلامه إلا على من كان له فضيلة ظاهرة عند الله ، ومكانة شريفة لديه .
٢٠ - وما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن جابر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ (٣) . في هذا الحديث فضيلة عظيمة لسيدنا سعد بن معاذ - رضي الله عنه - ، حيث اهتز عرش الرحمن لموته ، وهي علامة نصبها الله لموت من يموت من أوليائه ، ليشعر ملائكته بفضله - كما نقل ذلك الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤) .

٢١ - وما رواه مسلم في صحيحه عن عائذ بن عمرو - رضي الله عنه - (٥) .

(١) بعض حديث متفق عليه تمامه : فمن أغضبها أغضبني . أخرجه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - باب : مناقب فاطمة - رضي الله عنها - : ٣٠٢/٢ عن المسور بن مخزوم ، وأخرجه مسلم عنه بلفظ : إنما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها : في كتاب فضائل الصحابة باب : فضائل فاطمة بنت النبي - ﷺ - : ١٩٠٣/٤ .

(٢) البخاري : كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - : ٣٠٨/٢ . مسلم : كتاب فضائل الصحابة باب : من فضل عائشة - رضي الله عنها - : ١٨٩٥/٤ .

(٣) البخاري : كتاب مناقب الأنصار : ٣١٣/٢ ، مسلم : كتاب فضائل الصحابة باب : من فضائل سعد بن معاذ - رضي الله عنه ١٩١٥/٤ .

(٤) أنظر فتح الباري : ١٢٤/٧ .

(٥) هو الصحابي عائذ بن عمرو بن هلال بن عبيد المزني ، يكنى أبا هبيرة ، كان ممن بايع بيعة =

أَنَّ أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا:
والله ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها. قال: فقال أبو
بكر: أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم؟ فأتى النبي - ﷺ - فأخبره فقال:
يا أبا بكر لعلك أغضبتهم لئن أغضبتهم لقد أغضبت ربك. فأتاهم
أبو بكر فقال: يا إخوانه أغضبتكم؟ قالوا لا، يغفر الله لك يا أخي^(١).
فيه فضيلة ظاهرة لهؤلاء النفر من أصحاب رسول الله - ﷺ -
ورضي الله عنهم - بأن الله يغضب لهم فيغضب على من يغضبهم، وما
ذاك إلا لمكانتهم عند ربهم، وعظيم فضلهم عنده.

٢٢- وما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن أنس بن مالك - رضي الله
عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - لأبي بن كعب: إن الله أمرني أن أقرأ
عليك: (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب)^(٢) قال: وسماني؟
قال: نعم. قال: فبكي^(٣).

في هذا الحديث تشريف عظيم لسيدنا أبي بن كعب - رضي الله
عنه -^(٤)، وفضيلته في ذلك ظاهرة، حيث إن الله تعالى قد خصه بطلب
قراءة النبي - ﷺ - عليه وتسميته له، ولذلك فقد بكى إما فرحاً وسروراً
بذلك، وإما خشوعاً وخوفاً من التقصير في شكر تلك
النعمة^(٥).

= الرضوان تحت الشجرة وكان من صالح الصحابة. سكن البصرة، وابتنى بها داراً. وتوفي في
إمارة عبيد الله بن زياد. أنظر أسد الغابة: ١٤٧/٣ - ١٤٨.

(١) مسلم: كتاب فضائل الصحابة باب: من فضائل سلمان وصهيب وبلال - رضي الله عنهم -
١٩٤٧/٤.

(٢) سورة البينة: آية: ١.

(٣) البخاري، كتاب مناقب الأنصار باب مناقب أبي - رضي الله عنه - ٣١٤/٢. مسلم: كتاب
فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي - رضي الله عنه - واقتصر في الآية على قوله لم يكن
الذين كفروا: ١٩١٥/٤.

(٤) هو الصحابي الجليل أبي بن كعب بن قيس الأنصاري، سيد القراء، كان من أصحاب العقبة
الثانية، شهد بدرًا والمشاهد كلها، اختلف في وقت وفاته، والصحيح أنه مات سنة ثلاثين في
خلافة عثمان - رضي الله عنهما - أنظر الإصابة: ١٩/١ - ٢٠، أسد الغابة: ٦١/١ - ٦٣.

(٥) أنظر فتح الباري: ١٢٧/٧.

٢٣- وما رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال .

قال رسول الله ﷺ - لبلال عند صلاة الغداة: يا بلال . حدثني

بأرجى عمل عملته عندك في الإسلام منفعه فإني سمعت خشف^(١)
نعليك بين يدي في الجنة . قال بلال:

ما عملت في الإسلام أرجى عندي منفعه من أني لا أتطهر
طهوراً تاماً في ساعة من ليل ولا نهار إلا صليت بذلك الهطور ما كتب
الله لي أن أصلي^(٢) .

فيه فضيلة ظاهرة لسيدنا بلال بن رباح الحبشي - رضي الله
عنه -، حيث كان يواظب على الصلاة عقب كل وضوء، مما رفع من
فضله، وضاعف من أجره، حتى جعله أهلاً للسبق إلى الجنة، فرآه
النبي - ﷺ - بين يديه فيها .

المبحث الثالث

فيما ورد في فضل الصحابة - رضي الله عنهم - من أقوال العلماء
السابقين منهم واللاحقين .

وسنبين في هذا المبحث ما قاله الصحابة - رضي الله عنهم - بعضهم
في بعض، ثم نذكر ما قاله التابعون في أصحاب رسول الله - ﷺ -، ثم
بعد ذلك أقوال أتباع التابعين فمن بعدهم .

أولاً - ما ورد من أقوال الصحابة بعضهم في بعض:

فمن ذلك:

١ - قول سيدنا عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - : إن الله نظر في قلوب

(١) خشف: يفتح الخاء وسكون الشين: الحس والحركة وقيل هو الصوت، النهاية: ٣٤/٢،
وانظر النووي على مسلم: ١١/١٦ .

(٢) مسلم، كتاب فضائل الصحابة - رضي الله عنهم - باب من فضائل بلال - رضي الله عنه -
١٩١٠/٤ .

العباد، فوجد قلب محمد - ﷺ - خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته ثمّ نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيّه، يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئاً فهو عند الله سيء^(١).

٢ - وقول سيدنا عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -: من كان مستنّاً فليستنّ بمن قد مات، أولئك أصحاب محمد - ﷺ -، كانوا خير هذه الأمة، أبرّها قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيّه - ﷺ -، ونقل دينه، فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم، فهم أصحاب محمد - ﷺ - كانوا على الهدى المستقيم، والله ربّ الكعبة^(٢).

٣ - وما رواه البخاري عن المسور بن مخرمة قال: لما طعن عمر جعل يألّم فقال ابن عباس - وكانه يجزّعه -^(٣): يا أمير المؤمنين ولئن كان ذاك، لقد صحبت رسول الله - ﷺ - فأحسنت صحبتته ثمّ فارقته وهو عنك راض، ثمّ صحبت أبا بكر فأحسنت صحبتته، ثمّ فارقته وهو عنك راض، ثمّ صحبت صحبتهم فأحسنت صحبتهم، ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عنك راضون، قال: أما ما ذكرت من صحبة رسول الله - ﷺ - ورضاه فإنما ذاك منّ من الله تعالى منّ به عليّ، وأما ما ذكرت من صحبة أبي بكر ورضاه فإنما ذاك منّ من الله جلّ ذكره منّ به عليّ، وأما ما ترى من جزعي فهو من أجلك وأجل أصحابك، والله لو أنّ لي طلاع^(٤) الأرض

(١) مسند الإمام أحمد: ٣٧٩/١، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد والبراز والطبراني في الكبير، ورجاله موثقون. أ. هـ: ١٧٧/١ - ١٧٨، وانظر مسند أبي داود الطيالسي، فقد أورده بلفظ مقارب: ٣٣/١.

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء: ٣٠٥/١ - ٣٠٦.

(٣) يجزّعه: أي يزيل عنه الجزع، وهو كقوله تعالى: حتى إذا فرّغ عن قلوبهم - سورة سبأ آية ٢٣ - أي أزيل عنهم الفرع، ومثله مرضه إذا عانى إزالة مرضه: فتح الباري: ٥٢/٧، وانظر النهاية: ٢٦٩/١.

(٤) طلاع الأرض - بكسر الطاء المهملة والتخفيف - أي: ملاحظها. وأصل الطلاع ما طلعت عليه =

ذهباً لافتديت به من عذاب الله عز وجل قبل أن أراه^(١).

٤ - وما رواه البخاري عن مروان بن الحكم قال: أصاب عثمان بن عفان - رضي الله عنه - رعاف شديد سنة الرعاف حتى حبسه عن الحج وأوصى، فدخل عليه رجل من قريش قال: استخلف، قال: وقالوه؟ قال: نعم، قال: ومن؟ فسكت، فدخل عليه رجل آخر - أحسبه الحارث -^(٢) فقال: استخلف، فقال عثمان: وقالوا؟ قال: نعم، قال: ومن هو؟ فسكت، قال: فلعلهم قالوا: إنه الزبير، قال: نعم. قال: أما والذي نفسي بيده إنه لخيرهم ما علمت، وإن كان لأحبهم إلى رسول الله - ﷺ -^(٣).

٥ - وما رواه الحاكم عن أبي البخري عن سيدنا علي - رضي الله عنه - قال: قيل: أخبرنا عن أصحاب رسول الله - ﷺ - قال: عن أيهم؟ قال: أخبرنا عن عبدالله بن مسعود قال: علم الكتاب والسنة ثم انتهى وكفى به. وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه^(٤).

٦ - وما رواه الحاكم عن شقيق قال: سمعت حذيفة - رضي الله عنه - يقول: إن أشبه الناس هدياً وسمتاً ودلاً بمحمد - ﷺ - عبدالله بن مسعود من حين يخرج إلى حين يرجع فما أدري ما في بيته، ولقد علم المحفوظون من أصحاب محمد - ﷺ - أن ابن أم عبد من أقربهم وسيلة عند الله يوم القيامة. وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه^(٥).

٧ - وما رواه الطبراني عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: ثلاثة من قريش أصبح قريش وجوهاً، وأحسنها أخلاقاً، وأثبتها جناناً، إن حدثوك

الشمس. والمراد هنا: ما يطلع عليها ويشرف فوقها من المال. فتح الباري: ٥٢/٧، وانظر النهاية: ١٣٣/٣.

(١) البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ: ٢٩٥/٢ - ٢٩٦.

(٢) هو الحارث بن الحكم أخو مروان بن الحكم راوي الخير: فتح الباري: ٨٠/٧.

(٣) البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ: ٣٠٢/٢.

(٤) المستدرک: ٣١٨/٣ - ٣١٩.

(٥) المصدر السابق: ٣١٥/٣، وفي البخاري عن حذيفة قال: ما أعرف أحداً أقرب سمناً وهدياً ودلاً بالنبي ﷺ من ابن أم عبد: ٣٠٧/٢.

لم يكذبوك، وإن حدثتهم لم يكذبوك، أبو بكر الصديق، وأبو عبيدة بن الجراح، وعثمان بن عفان^(١).

٨ - وما رواه الطبراني عن ربي بن خراش قال: إستاذن عبد الله بن عباس علي معاوية وقد علقت عنده بطون قريش وسعيد بن العاص جالس عن يمينه، فلما رآه معاوية مقبلاً قال: يا سعيد والله لألقين علي ابن عباس مسائل يعيا بجوابها، فقال له سعيد: ليس مثل ابن عباس يعيا بمسائلك، فلما جلس قال له معاوية: ما تقول في أبي بكر؟ قال: رحم الله أبا بكر كان والله للقرآن تالياً، وعن الميل نائياً، وعن الفحشاء ساهياً، وعن المنكر ناهياً، وبدينه عارفاً ومن الله خائفاً، وبالليل قائماً، وبالنهار صائماً، ومن دنياه سالماً، وعلى عدل البرية عازماً، وبالمعروف آمراً، وإليه صائراً، وفي الأحوال شاكراً، ولله في الغدو والرواح ذاكراً، ولنفسه بالمصالح قاهراً، فاق أصحابه ورعاً وكفافاً، وزهداً وعفافاً، وبراً وحياطةً، وزهادةً وكفاءةً، فأعقب الله من ثلثه اللعائن إلى يوم القيامة.

قال معاوية: فما تقول في عمر بن الخطاب؟ قال: رحم الله أبا حفص، كان والله حليف الإسلام، ومأوى الأيتام، ومحل الإيمان، وملاذ الضعفاء، ومعقل الحنفاء، للخلق حصناً، وللبأس عوناً، قام بحق الله صابراً محتسباً، حتى أظهر الله الدين، وفتح الديار، وذكر الله في الأقطار والمناهل، وعلى التلال وفي الضواحي والبقاع، وعند الخنا وقوراً، وفي الشدة والرضاء شكوراً، والله في كل وقت وأوان ذكوراً، فأعقب الله من ييغضه اللعنة إلى يوم الحسرة.

قال معاوية: فما تقول في عثمان بن عفان؟ قال: رحم الله أبا عمرو، كان والله أكرم الحفدة، وأوصل البررة، وأصبر الغزاة، هجداً بالأسحار، كثير الدموع عند ذكر الله، دائم الفكر فيما يعنيه الليل والنهار، ناهضاً إلى كل مكرمة، يسعى إلى كل منجية فراراً من كل موبقة، وصاحب الجيش والبتير، وختن المصطفى علي ابنتيه، فأعقب الله من

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: اسناده حسن: ١٥٧/٩.

سبه الندامة إلى يوم القيامة.

قال معاوية: فما تقول في علي بن أبي طالب؟ قال: رحم الله أبا الحسن، كان والله علم الهدى، وكهف التقى، ومحل الحجا، وطود البها، ونور السرى في ظلم الدجى، داعياً إلى المحجة العظمى، عالماً بما في الصحف الأولى، وقائماً بالتأويل والذكرى، متعلقاً بأسباب الهدى، وتاركاً للفجور والأذى، وحائداً عن طرقات الردى، وخير من آمن واتقى، وسيد من تقمص وارتدى، وأفضل من حجّ وسعى، وأسمح من عدل وسوى، وأخطب أهل الدنيا إلا الأنبياء والنبي المصطفى، وصاحب القبلتين، فهل يوازيه موحد؟ وزوج خير النساء، وأبو السبطين، لم تر عيني مثله، ولا ترى إلى يوم القيامة واللقاء، من لعنه فعليه لعنة الله والعباد إلى يوم القيامة.

قال: فما تقول في طلحة والزبير؟ قال: رحمة الله عليهما، كانا والله عفيفين، برّين، مسلمين، طاهرين، متطهرين، شهيدين، عالمين، زلازلةً والله غافر لهما - إن شاء الله - بالنصرة القديمة، والصحة القديمة، والأفعال الجميلة.

قال معاوية: فما تقول في العباس^(١)؟ قال: رحم الله أبا الفضل، كان والله صنو أبي رسول الله - ﷺ -، وقرّة عين صفي الله، كهف الأقوم، وسيد الأعمام، قد علا بصرأ بالأمور، ونظراً بالعواقب، قد زانه علم، قد تلاشت الأحساب عند ذكر فضيلته، وتباعدت الأنساب عند فخر عشيرته، ولم لا يكون كذلك؟ وقد ساسه أكرم من دبّ وهبّ عبد المطلب. أفخر من مشى من قريش وركب... الحديث.

(١) هو الصحابي الجليل العباس بن عبد المطلب بن هاشم القرشي، الهاشمي أبو الفضل، كان إليه في الجاهلية السقاية والعمارة، وشهد بيعة العقبة مع الأنصار قبل أن يسلم، وشهد بذراً مع المشركين مكرهاً فأسر. فافتدى نفسه ورجع إلى مكة فيقال إنه أسلم وكنم قومه، ثم هاجر قبل الفتح بقليل، وشهد الفتح وثبت يوم حنين، ولد قبل رسول الله - ﷺ - بستين، ومات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين - رضي الله عنه - أنظر الإصابة: ٢٧١/٢، أسد الغابة: ١٦٤/٣ -

وقال معاوية في آخره: صدقت يا ابن عباس، أشهد أنك لسان أهل بيتك، فلما خرج ابن عباس من عنده قال: ما كلمته إلا وجدته مستعداً^(١).

٩ - وما رواه الحاكم عن أبي سعيد المقبري قال: لما طعن أبو عبيدة - رضي الله عنه - قال: يا معاذ صل بالناس، فصلّى معاذ بالناس، ثم مات أبو عبيدة بن الجراح، فقام معاذ في الناس فقال: يا أيها الناس توبوا إلى الله توبة نصوحاً، فإن عبد الله لا يلقى الله تائباً من ذنبه إلا كان حقاً على الله أن يفرّغ له، ثم قال: إنكم أيها الناس قد فجعتم برجل والله ما أزعم أنني رأيت من عباد الله عبداً قط أقلّ عمراً، ولا أبرّ صدرأً، ولا أبعد غائلةً، ولا أشدّ حباً للعاقبة، ولا أنصح للعامة منه، فترحموا عليه وأصحروا^(٢) للصلاة عليه. فوالله لا يلي عليكم مثله أبداً.

فاجتمع الناس، وأخرج أبو عبيدة - رضي الله عنه - فتقدّم معاذ - رضي الله عنه - فصلّى عليه، حتى إذا أتى به قبره، دخل قبره معاذ بن جبل وعمرو بن العاص والضحاك بن قيس، فلما وضعوه في لحده وخرجوا، فشنوا عليه التراب فقال معاذ بن جبل: يا أبا عبيدة لأثنيّ عليك ولا أقول باطلاً أخاف أن يلحقني بها من الله مقت: كنت والله ما علمت من الذاكرين الله كثيراً، ومن الذين يمشون على الأرض هوناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً، ومن الذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً، وكنت والله من المخبتين المتواضعين الذين يرحمون اليتيم والمسكين ويغضون الخائنين المتكبرين^(٣).

ثانياً: ما ورد من أقوال التابعين في أصحاب رسول الله - ﷺ -:

فمن ذلك:

١ - ما أخرجه أبو نعيم في الحلية عن الحسن البصري - رحمه الله - أن بعض

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم: ١٥٨/٩ - ١٦٠.

(٢) معنى أصحروا: أي أخرجوا إلى الصحراء، النهاية: ١٢/٣.

(٣) المستدرک: ٢٦٤/٣.

القوم قال له: أخبرنا صفة أصحاب رسول الله - ﷺ - قال: فيكى وقال:
ظهرت منهم علامات الخير في السيمة والسمت والهدى والصدق،
وخشونة ملابسهم بالاعتصام، وممشاهم بالتواضع، ومنطقهم بالعمل،
ومطعمهم ومشربهم بالطيب من الرزق، وخضوعهم بالطاعة لربهم
تعالى، واستقادتهم للحق فيما أحبوا وكرهوا، وإعطاؤهم الحق من
أنفسهم، ظمئت هواجرهم، ونحلت أجسامهم، واستخفوا بسخط
المخلوقين رضى الخالق، لم يفرطوا في غضب، ولم يحيفوا في جور،
ولم يجاوزوا حكم الله تعالى في القرآن، شغلوا الألسن بالذكر، بذلوا
دمائهم حين استنصرهم، وبذلوا أموالهم حين استقرضهم، ولم يمنعهم
خوفهم من المخلوقين، حسنت أخلاقهم، وهانت مؤنتهم، وكفاهم
اليسير من دنياهم إلى آخرتهم^(١).

٢- وما رواه الإمام أحمد عن قتادة بن دعامة^(٢) - رحمه الله - أنه قال:
أحق من صدقتم أصحاب رسول الله - ﷺ - الذين اختارهم الله
لصحبة نبيه وإقامة دينه^(٣).

٣- وما رواه ابن سعد في الطبقات عن مسروق قال:
لقد جالست أصحاب محمد - ﷺ - فوجدتهم كالإخاذا^(٤).

فالإخاذا يروي الرجل، والإخاذا يروي الرجلين، والإخاذا يروي
العشرة، والإخاذا يروي المائة، والإخاذا لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم،

(١) حلية الأولياء: ١٥٠/٢.

(٢) هو الإمام قتادة بن دعامة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت. ولد سنة إحدى وستين
وتوفي سنة سبع عشرة ومائة أو ثمان عشرة ومائة - رحمه الله - انظر التقريب: ١٢٣/٢،
التهذيب: ٣٥١/٨ - ٣٥٦.

(٣) مسند الإمام أحمد: ١٣٤/٣.

(٤) الإخاذا: هو مجتمع الماء، وجمعه أخذ ككتاب وكتب - والمراد أن فيهم الصغير والكبير والعالم
والأعلم، انظر النهاية: ٢٨/١.

فوجدت عبدالله بن مسعود من ذلك الإخاذاً^(١).

٤- وما رواه الطبراني عن مسروق قال: شامت^(٢) أصحاب رسول الله ﷺ - فوجدت علمهم انتهى إلى ستة: عمر وعلي وعبدالله ومعاذ وأبي الدرداء وزيد بن ثابت، ثم شامت الستة فوجدت علمهم انتهى إلى علي وعبدالله بن مسعود^(٣).

٥- وما رواه ابن سعد عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة قال: كان ابن عباس قد فات الناس بخصال: بعلم ما سبقه، وفقه فيما احتيج إليه من رأيه، وحلم، وسبب ونائل، وما رأيت أحداً كان أعلم بما سبقه من حديث رسول الله ﷺ - منه، ولا أعلم بقضاء أبي بكر وعمر وعثمان منه، ولا أفقه في رأي منه، ولا أعلم بشعر ولا عربية ولا بتفسير القرآن ولا بحساب ولا بفريضة منه، ولا أعلم بما مضى ولا أثقف رأياً فيما احتيج إليه منه.

ولقد كان يجلس يوماً ما يذكر فيه إلا الفقه، ويوماً التأويل، ويوماً المغازي، ويوماً الشعر، ويوماً أيام العرب، وما رأيت عالماً قط جلس إليه إلا خضع له، وما رأيت سائلاً قط سأله إلا وجد عنده علماً^(٤).

٦- وما رواه ابن عبد البر في الاستيعاب قال: وسئل الحسن بن أبي الحسن البصري عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - فقال: كان علي والله سهماً صائباً من مرامي الله على عدوه، ورباني هذه الأمة، وذا فضلها، وذا سابقتها، وذا قرابتها من رسول الله ﷺ - لم يكن بالنومة^(٥) عن أمر الله ولا بالنومة^(٦) في دين الله ولا

(١) طبقات ابن سعد: ٣٤٢/٢ - ٣٤٣.

(٢) يقال شامت فلاناً إذا قاربه وتعرفت ما عنده بالاختبار والكشف. النهاية: ٥٠٢/٢.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: رجاله رجال الصحيح غير القاسم بن معين وهو ثقة: ١٦٠/٩.

(٤) طبقات ابن سعد: ٣٦٨/٢.

(٥) النومة بوزن الهمزة: الخامل الذكر الذي لا يؤبه له. النهاية: ١٣١/٥.

(٦) اللومة: الذي يلومه الناس. انظر مختار الصحاح: ص ٦٠٩.

بالسروقة^(١) لمال الله، أعطى القرآن عزائمه، ففاز منه برياض موقنة،
ذلك علي ابن أبي طالب - رضي الله عنه - بالكع^(٢).

٧- وما رواه أبو نعيم في الحلية عن أبي صالح قال: دخل ضرار بن ضميرة
الكناني على معاوية فقال له: صف لي علياً فقال: أو تعفيني يا أمير
المؤمنين؟ قال: لا أعفيك، قال: أما إذ لا بد فإنه كان والله بعيد المدى،
شديد القوى، يقول فصلاً ويحكم عدلاً، يتفجر العلم من جوانبه، وتنطق
الحكمة من نواحيه، يستوحش من الدنيا وزهرتها، ويستأنس بالليل
وظلمته، كان والله غزير العبرة، طويل الفكرة، يقلب كفه، ويخاطب
نفسه، يعجبه من اللباس ما قصر، ومن الطعام ما جشب^(٣). كان والله
كأحدنا، يديننا إذا أتينا، ويجيبنا إذا سألناه، وكان مع تقربه إلينا وقربه منا
لا نكلمه هية له، فإن تبسم فعن مثل اللؤلؤ المنظوم، يعظم أهل الدين،
ويحب المساكين، لا يطمع القوي في باطله، ولا يياس الضعيف من
عدله، فأشهد بالله لقد رأيته في بعض مواقفه، وقد أرخى الليل سدوله،
وغارت نجومه، يميل في محرابه قابضاً على لحيته، يتململ تململ
السليم^(٤)، ويبكي بكاء الحزين، فكأنني أسمعه الآن وهو يقول: يا ربنا يا
ربنا - يتضرع إليه، ثم يقول للدنيا: إلي تغررت؟ إلي تشوّفت؟ هيهات
هيهات، غرّي غيزي، قد بتك ثلاثاً، فعمرك قصير، ومجلسك حقير،
وخطرك كبير^(٥)، آه آه من قلة الزاد، وبعد السفر، ووحشة الطريق.

فوكفت دموع معاوية على لحيته ما يملكها، وجعل ينشفها بكمه،

-
- (١) السروقة: كضرورة لا جمع له، والمراد نفي الخيانة عنه. انظر اللسان: ١٥٥/١٠.
(٢) الاستيعاب: ١١١٠/٣.
(٣) معنى جشب الطعام - كصبر وسمع: فهو جشب وجشيب أي: غليظ، أو بلا إدام. انظر
النهاية: ٢٧٢/١، ترتيب القاموس: ٤٩٣/١.
(٤) السليم: اللديغ، كأنهم تفاءلوا له بالسلامة، وقيل: لأنه أسلم لما به. مختار الصحاح: ص
٣١١.
(٥) في الحلية يسير. ولعله تحريف وما ذكرناه أليق بالسياق.

وقد اختنق القوم بالبكاء فقال:

كذا كان أبو الحسن رحمه الله، كيف وجدك عليه يا ضرار؟ قال:
وجد من ذبح واحدها في حجرها، لا ترقأ دمعته، ولا يسكن حزنها، ثم
قام فخرج^(١).

٨- وروي عن حميد بن زياد أنه قال: قلت يوماً لمحمد بن كعب القرظي:
ألا تخبرني عن أصحاب الرسول عليه السلام فيما كان بينهم؟ وأردت
الفتن. فقال لي: إن الله تعالى قد غفر لجميعهم، وأوجب لهم الجنة
في كتابه محسنهم ومسيئهم، قلت له: وفي أي موضع أوجب لهم الجنة؟
قال: سبحان الله! ألا تقرأ قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾^(٢) إلى آخر الآية! فأوجب أن لجميع أصحاب
النبي عليه السلام الجنة والرضوان، وشرط على التابعين شرطاً شرطه
عليهم، قلت: وما ذلك الشرط؟ قال: اشترط عليهم أن يتبعوهم بإحسان
في العمل وهو أن يقتدوا بهم في أعمالهم الحسنة، ولا يقتدوا بهم في
غير ذلك، أو يقال: المراد أن يتبعوهم بإحسان في القول، وهو أن لا
يقولوا فيهم سوءاً، وأن لا يوجهوا الطعن فيما أقدموا عليه، قال حميد بن
زياد فكأنني ما قرأت هذه الآية قط^(٣).

ثالثاً: ما ورد من أقوال أتباع التابعين فمن بعدهم في أصحاب رسول الله
ﷺ:-

فمن ذلك:

١- ما رواه البيهقي عن الإمام الشافعي - رحمه الله - أنه قال: وقد أننى الله
تبارك وتعالى على أصحاب رسول الله ﷺ - في القرآن والتوراة

(١) حلة الأولياء: ٨٤/١ - ٨٥.

(٢) انظر ص ١٥١ - ١٥٢ في تفسير هذه الآية.

(٣) تفسير الرازي ١٦/١٧١، روح المعاني ١١/٧-٨.

والإنجيل، وسبق لهم على لسان رسول الله - ﷺ - من الفضل ما ليس لأحد بعدهم، فرحمهم الله وهنأهم بما آتاهم من ذلك، ببلوغ أعلى منازل الصديقين والشهداء والصالحين، هم أدوا إلينا سنن رسول الله - ﷺ -، وشاهدوه والوحي ينزل عليه، فعلموا ما أراد رسول الله - ﷺ -، عاماً وخاصاً وعزماً وإرشاداً، وعرفوا من سننه ما عرفنا وجهلنا، وهم فوقنا في كل علم واجتهاد، وورع وعقل استدرك به علم واستنبط به، وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من آرائنا لأنفسنا - والله أعلم - (١).

٢ - وما قاله الإمام الحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي في مقدمة كتابه الجرح والتعديل: فأما أصحاب رسول الله - ﷺ - فهم الذين شهدوا الوحي والتنزيل، وعرفوا التفسير والتأويل، وهم الذين اختارهم الله عز وجل لصحبة نبيه - ﷺ - ونصرته، وإقامة دينه، وإظهار حقه، فرضيهم له صحابة، وجعلهم لنا أعلاماً وقدوة، فحفظوا عنه - ﷺ - ما بلغهم عن الله عز وجل وما سنّ وشرع، وحكم وقضى، وندب وأمر، ونهى وحظر وأدب، ووعوه فاتقنوه، ففقهوا في الدين، وعلموا أمر الله ونهيه ومراده، بمعينة رسول الله - ﷺ - ومشاهدتهم منه تفسير الكتاب وتأويله، وتلقفهم منه، واستنبطهم عنه، فشرّفهم الله عز وجل بما منّ عليهم وأكرمهم به من وضعه إياهم موضع القدوة، فنفى عنهم الشك والكذب والغلط والريبة والغمز، وسّمأهم عدول الأمة، فقال عزّ ذكره في محكم كتابه: ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ﴾ (٢)، ففسّر النبي - ﷺ - عن الله عزّ ذكره قوله: وسطاً، قال: عدلاً، فكانوا عدول الأمة، وأئمة الهدى، ونقلة الكتاب والسنة.

ونذب الله عزّ وجلّ إلى التمسك بهديهم، والجري على مناهجهم،

(١) مناقب الشافعي: ٤٤٢/١.

(٢) سورة البقرة، آية: ١٤٣.

والسلوك لسبيلهم، والافتداء بهم، فقال: ﴿ويتبع غير سبيل المؤمنين نولّه ما تولى﴾^(١).

ووجدنا النبي - ﷺ - قد حضّ على التبليغ عنه في أخبار كثيرة، ووجدناه يخاطب أصحابه فيها، منها أن دعا لهم فقال:

نصر الله امرأً سمع مقالتي فحفظها ووعاها حتى يبلغها غيره^(٢).
وقال - ﷺ - في خطبته: فليبلغ الشاهد منكم الغائب^(٣) وقال: بلغوا عني ولو آية وحدثوا عني ولا حرج^(٤).

ثم تفرقت الصحابة - رضي الله عنهم - في النواحي والأمصار والشغور، وفي فتوح البلدان والمغازي والإمارة والقضاء والأحكام، فبث كل واحد منهم في ناحيته وبالبلد الذي هو به ما وعاه وحفظه عن رسول الله - ﷺ - وحكموا بحكم الله عزّ وجلّ، وأمضوا الأمور على ما سنّ رسول الله - ﷺ - عن نظائرها من المسائل، وجردوا أنفسهم مع تقدمه حسن النية والقربة إلى الله تقدّس اسمه، لتعليم الناس الفرائض والأحكام، والسنن والحلال والحرام، حتى قبضهم الله عزّ وجلّ - رضوان الله ومغفرته ورحمته عليهم أجمعين -^(٥).

٣ - وما قاله الأستاذ الشيخ عبد الحميد بخيت في كتابه دراسات تاريخية في رجال الحديث: إن الصحابة - كما يتضح من سلوكهم في أنفسهم وفي

(١) سورة النساء، آية: ١١٥. وأولها: ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى (٢) أخرجه الترمذي بمعناه من حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - وقال: هذا حديث حسن صحيح. سنن الترمذي: ١٤٢/٤ وقد قام الشيخ الأستاذ عبد المحسن بن محمد العباد بدراسة هذا الحديث دراسة خاصة، واستوفى جميع طرقه وألفاظه، وذكر أن الحديث متواتر عن رسول الله - ﷺ -، وقد رواه عنه أربعة وعشرون صحابياً. انظر: دراسة حديث نصر الله امرأً سمع مقالتي - رواية ودراسة: ص ٢٢٧.
(٣) متفق عليه وسيأتي تخريجه: في ص ٢٨١ من هذا الكتاب.
(٤) أخرجه البخاري بلفظ وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج: ٢٥٨/٢.
(٥) مقدمة الجرح والتعديل: ٧/٨ - ٨.

المجتمع - يعتبرون من ذلك الضرب الرفيع، الذي لا يكاد يوجد إلا في فترات قليلة جداً من تاريخ البشرية الطويل المديد، لا لأنهم مجرد أصحاب النبي، أو حملة مبادئ عليا، أو عاشوا في عصر معين من الزمان، ولكن لأن مقومات شخصياتهم، ومواهبهم، وفدائيتهم الفريدة للإيمان والعمل وشعائر الحق والعدل والحرية كانت من أبرز مميزاتهم ومظاهر سلوكهم^(١). - رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين -.

(١) دراسات تاريخية في رجال الحديث: ص ٣٢.

الفصل الثاني

بيان تفاوت الصحابة في الفضل

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: في إثبات القول بصحة التفاضل بين الصحابة - رضي الله عنهم - .

المبحث الثاني: في اختلاف العلماء في بيان من هو أفضل الصحابة على الإطلاق.

المبحث الثالث: في بيان التفاضل بين الصحابة أفراداً وجماعات.

وإليك بيان ذلك بالتفصيل:

المبحث الأول

في إثبات القول بصحة التفاضل بين أصحاب

رسول الله - ﷺ - .

جرت سنة الله في خلقه أن يفاضل بين مخلوقاته، فلم يجعلهم في درجة واحدة، ولا مرتبة سواء.

وقضية التفاضل هذه، لم تكن بين نوع ونوع، أو فرد وفرد فحسب، بل لقد وقع التفاضل بين المخلوقات جميعهم، حتى شمل الزمان والمكان، والأمم والأديان، والملك والإنسان والجان، وسائر ما خلق الله من حيوان. ونصوص القرآن الكريم شاهدة بهذا التفاضل في كثير من آياته. فمن ذلك - على سبيل المثال -:

قوله تعالى في حق الأنبياء - عليه الصلاة والسلام -: ﴿ تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى ابن مريم البينات وأيدناه بروح القدس .. ﴾ الآية (١).

وقد أجمعت الأمة - كما يقول الفخر الرازي - على أن بعض الأنبياء أفضل من بعض، وعلى أن محمداً - ﷺ - أفضل من الكل (٢).

وكلهم - عليهم الصلاة والسلام - حقيقون بأن يتبعوا أو يقتدى بهداهم وإن امتاز بعضهم على بعض بما شاء الله من الخصائص في أنفسهم وفي شرائعهم وأمهم، وقد بين لنا الحق تبارك وتعالى ذلك بقوله: ﴿ منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى ابن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ﴾ (٣).

وقوله تعالى في بيان التفاضل بين الأمم: ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ (٤). وقوله سبحانه: ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً ﴾ (٥). وفيه دليل على أن الأمة المحمدية أفضل الأمم (٦).

(١) سورة البقرة، آية: ٢٥٣.

(٢) تفسير الرازي: ٢٠٨/٦.

(٣) انظر تفسير المنار: ٣/٣.

(٤) سورة آل عمران، آية: ١١٠.

(٥) سورة البقرة، آية: ١٤٣.

(٦) انظر تفسير الرازي: ٢١٠/٦.

وقوله تعالى في بيان فضل الإنسان على كثير من المخلوقات: ﴿ ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البرّ والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممّن خلقنا تفضيلاً ﴾ (١).

فالآية صريحة في تكريم الإنسان، بما منّ الله عليه به من حسن الصورة، واعتدال القامة والعقل، والصناعة، واللغات، والخط، والهدى لأسباب المعاش الشريفة، والتسلّط على ما في الأرض، والإطلاع على العجائب العلوية والسفلية، كما أنّ الله فضله على كثير من المخلوقات بالغلبة، والاستعلاء، والشرف، والكرامة، ونحو ذلك من وجوه التكريم والتفضيل (٢).

وقوله تعالى في بيان التفاضل بين الخلق: ﴿ انظر كيف فضلنا بعضهم على بعض وللآخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلاً ﴾ (٣).

ومعنى الآية - كما يقول الفخر الرازي: - انظر إلى عطائنا المباح للفريقين في الدنيا، كيف فضلنا بعضهم على بعض، فأوصلناه إلى مؤمن، وقبضناه عن مؤمن آخر، وأوصلناه إلى كافر، وقبضناه عن كافر آخر، وقد بين الله تعالى وجه الحكمة في هذا التفاوت فقال:

﴿ نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضاً سخرياً ﴾ (٤).

وقال في آخر سورة الأنعام: ﴿ ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم فيما آتاكم ﴾ (٥).

(١) سورة الإسراء، آية: ٧٠.

(٢) انظر الجواهر في تفسير القرآن الكريم: ٧٧/٩.

(٣) سورة الإسراء، آية: ٢١.

(٤) سورة الزخرف، آية: ٣٢.

(٥) سورة الأنعام: آية: ١٦٥.

ثم قال: ﴿وللاخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلاً﴾ والمعنى: إن تفاضل الخلق في درجات منافع الدنيا محسوس فتفاضلهم في درجات منافع الآخرة أكبر وأعظم، فإن نسبة التفاضل في درجات الآخرة إلى التفاضل في درجات الدنيا كنسبة الآخرة إلى الدنيا، فإذا كان الإنسان تشتد رغبته في طلب فضيلة الدنيا، فبأن تقوى رغبته في طلب الآخرة أولى^(١).

ولقد عاب القرآن الكريم على أقوام حسدوا الناس على ما آتاهم الله من فضله، فقال سبحانه:

﴿أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً﴾^(٢).

كما عاب أيضاً على الذين يريدون أن يحجروا على فضل الله، ويقيدوا رحمته، فقال في حق اليهود الذين استنكروا أن تكون النبوة والرسالة في ولد إسماعيل، وأرادوها وفقاً على ولد إسحاق - عليهما السلام -:

﴿بشما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله بغياً أن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده فساءوا بغضب على غضب وللكافرين عذاب مهين﴾^(٣).

ولقد نهى القرآن الكريم المؤمنين أن يتمنوا ما فضل الله به بعضهم على بعض، فقال:

﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليماً﴾^(٤).

(١) تفسير الرازي: ١٨١/٢٠.

(٢) سورة النساء، آية: ٥٤.

(٣) سورة البقرة، آية: ٩٠.

(٤) سورة النساء، آية: ٣٢.

وقد بحث العلماء - رحمهم الله - مسائل التفضيل بين الملائكة والأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - من جهة، وبين عموم البشر وعموم الملائكة من جهة أخرى، وللфخر الرازي بحث موسّع في هذا الموضوع^(١) كما وبحث العلماء مسائل التفضيل بين الملائكة أنفسهم، ويُنوّن أن من أكابر الملائكة جبرائيل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل، وأنّ أشرفهم هو جبرائيل - عليه السلام -^(٢).

وقوله تعالى في تفضيل الزمان بعضه على بعض: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وما أدراك ما ليلة القدر * ليلة القدر خيرٌ من ألف شهرٍ^(٣).

وقوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾^(٤).

وفي الحديث كثير من هذا القبيل كتفضيل عشر ذي الحجة، ويوم عرفة، ويوم عاشوراء، ويوم الجمعة، ووقت السحر من آخر الليل، ونحوها.

وقوله تعالى في تفضيل المكان: ﴿إِن أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ فيه آيات بينات مقام إبراهيم ومن دخله كان آمناً^(٥).

وقوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾^(٦).

والأحاديث كثيرة في فضل مكة المكرمة، والمدينة المنورة، وبيت المقدس، حتى لقد ضاعف الله ثواب الصلاة في المساجد الثلاثة فيها إلى أضعاف كثيرة على الصلاة فيما سواها من المساجد، فقد روى البخاري

(١) انظر تفسير الرازي: ٢/٢١٥ - ٢٣٥.

(٢) انظر المصدر السابق: ٢/١٦٢، ١٦٣.

(٣) سورة القدر، الآيات: ١، ٢، ٣.

(٤) سورة البقرة، آية: ١٨٥.

(٥) سورة آل عمران، الآيتان: ٩٦، ٩٧.

(٦) سورة البقرة، آية: ١٢٥.

ومسلم في صحيحيهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال:

لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، المسجد الحرام ومسجد الرسول - ﷺ - ومسجد الأقصى - واللفظ للبخاري (١).

ثم إن أمر التفاضل بين مخلوقات الله مما يدعمه العقل، ويكشفه الواقع، إذ لا يمكن أن تستقيم معاش الناس، وتنتظم حياتهم، لو أنهم كانوا جميعاً في درجة سواء، فالتفاوت بينهم في القوة والضعف، والعلم والجهل، والحذاقة والبلاهة، والشهرة والخبول، وما إلى ذلك، ضرورة تحتمها الحكمة الإلهية من خلق هذا الكون المنظم البديع، قال الفخر الرازي بعد أن ذكر وجوه التفاوت بين العباد عند قوله تعالى: ﴿ نحن قسمنا معيشتهم في الحياة الدنيا . . الآية ﴾ (٢) في تفسيرها:

وإنما فعلنا ذلك لأننا لو سوينا بينهم في كل هذه الأحوال لم يخدم أحد أحداً، ولم يصدر أحد منهم مسخراً لغيره، وحينئذ يفضي ذلك إلى خراب العالم، وفساد نظام الدنيا (٣).

ولا غرو أن الصحابة - رضي الله عنهم - كغيرهم من سائر الخلق، قد وقع بينهم التفاضل، وأنهم ليسوا في درجة واحدة.

ويدلنا على التفاضل بين أصحاب رسول الله - ﷺ - الكتاب والسنة:

فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى ﴾ (٤).

(١) البخاري، كتاب الجمعة باب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة: ٢٠٦/١. مسلم:

كتاب الحج باب: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: ١٠١٤/٢.

(٢) سورة الزخرف، آية: ٣٢.

(٣) تفسير الرازي: ٢٠٩/٢٧ - ٢١٠.

(٤) سورة الحديد، آية: ١٠.

فالأية واضحة الدلالة في أنّ الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا في الإنفاق والجهاد على فريقين، وأنّ الفريق الأول: وهو الذي أنفق وجاهد قبل الفتح أي فتح مكة على رأي أكثر المفسرين أو صلح الحديبية كما ذهب إليه بعضهم^(١). لا يستوي مع الفريق الثاني: وهو الذي أنفق وجاهد بعد الفتح، بل إن الأول أعظم درجة، وأكثر ثواباً عند الله تعالى من الثاني، وهو نص ظاهر في إثبات التفاضل بين أصحاب رسول الله - ﷺ -.

والوجه في هذا التفاضل - كما نقله الفخر الرازي عن علماء التوحيد - هو عظم موقع نصره الرسول - عليه الصلاة والسلام - بالنفس وإنفاق المال في تلك الحال، وفي عدد المسلمين قلّة، وفي الكافرين شوكة وكثرة عدد، فكانت الحاجة إلى النصرة والمعونة أشدّ بخلاف ما بعد الفتح فإن الإسلام صار في ذلك الوقت قوياً والكفر ضعيفاً، ويدلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ يُغْفِرُونَ لِمَن سَلَفَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْتَمَرُونَ أَن يَضُرُّوهُمُ مِن سَلَفِهِمْ فَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْتَمَرُونَ﴾ (٢) (٣).

ولا يظن أحد أن في الصحابة - رضي الله عنهم - من ليس له فضل، بل هم مشتركون جميعاً في فضل الصحبة، مشمولون بالعدالة والثناء، وإن الله قد وعد الجميع بالجنة حيث قال: ﴿وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَى﴾.

قال القرطبي بعد أن ذكر ما قيل في التفاضل بين الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -:

وهكذا القول في الصحابة - إن شاء الله تعالى - اشتركوا في الصحبة ثم تباينوا في الفضائل، بما منحهم الله من المواهب والوسائل، فهم متفاضلون بتلك مع أن الكل شملتهم الصحبة والعدالة والثناء عليهم، وحسبك بقوله تعالى:

(١) انظر تفسير ابن كثير: ٣٠٦/٤.

(٢) تفسير الرازي: ٢٩/٢١٩.

(٣) سورة التوبة، آية: ١٠٠.

﴿ محمد رسول الله والذين معه أشدء على الكفار رحماء بينهم... إلى آخر السورة ﴾ (١) وقال: ﴿ وألزمهم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها ﴾ (٢). ثم قال: ﴿ لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل ﴾ (٣) وقال: ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ﴾ (٤) فعمّ وخص ونفى عنهم الشين والنقص - رضي الله عنهم أجمعين - ونفعنا بحبهم آمين - (٥).

ومن السنة:

ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال:

كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد فقال رسول الله - ﷺ -:

لا تسبوا أحداً من أصحابي فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه - واللفظ لمسلم (٦).

ووجه الدلالة من الحديث الشريف:

أن النبي - ﷺ - قد نهى بعض من أسلم من أصحابه حديثاً كخالد بن الوليد أن يسب من كانت له صحبة قديمة كعبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنهما -، وبين - ﷺ - أن من تقدم منهم يفضل من لحق بهم، وذلك بيان أن من أنفق مدّ طعام أو نصيفه من المتقدمين السابقين، أكبر عند الله أجراً، وأكثر ثواباً، وأعظم درجة، ممّن لو أنفق مثل جبل أحد ذهباً من اللاحقين لهم

(١) سورة الفتح، آية: ٢٩.

(٢) سورة الفتح، آية: ٢٦.

(٣) سورة الحديد، آية: ١٠.

(٤) سورة الفتح، آية: ١٨.

(٥) الجامع لأحكام القرآن: ٣/٢٦٤.

(٦) مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة: ٤/١٩٦٧ - ١٩٦٨، وأخرجه البخاري بدون ذكر سببه في فضائل الصحابة: ٢/٢٩٢.

المتأخرين في إسلامهم وصحبتهم، ولا شك أن فيه دلالة واضحة وظاهرة على وقوع التفاضل بين أصحاب رسول الله - ﷺ - .

والخطاب وإن كان موجهاً إلى الصحابة - رضي الله عنهم - فإنه يتناول غيرهم من باب أولى، لأنه إذا نهى أصحابه أن يسب بعضهم بعضاً، ويبيّن أن نفقات اللاحقين منهم مهما كثرت وعظمت لا تساوي نفقات المتقدمين مهما قلت وصغرت، كان ذلك في حقّ غيرهم أجدر، وبسواهم أولى، فإنّ فضيلة الصحبة ولو لحظة - كما يقول النووي - لا يوازيها عمل، ولا تنال درجتها بشيء، والفضائل لا تؤخذ بقياس، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء^(١).

وما ذكرناه من دليلي الكتاب والسنة كاف في تسويغ خوضنا في موضوع التفاضل بين الصحابة - رضي الله عنهم -، إذ لا كلام بعد كلام الله وكلام رسوله - عليه الصلاة والسلام - .

فإن قلت: بم يكون التفاضل؟

قلنا: إن التفاضل إنما يكون بعظم الدرجة والمنزلة المستلزم لعظم الأجر، وكثرة الثواب، ورفع الدرجات، وهو ما يشير إليه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ أولئك أعظم درجة ﴾^(٢) فبيّن وجه التفاضل الكائن بين الصحابة - رضي الله عنهم - .

قال القاضي عبد الجبار في شرح الأصول الخمسة:
اعلم أن الأفضل في الشرع هو الأكثر ثواباً، ولذلك قال مشايخنا: إن طريق معرفته الشرع، لأنه لا مجال للعقل في مقادير الثواب والعقاب^(٣).

كما أنّ الحديث الذي معنا يشير إلى ذلك أيضاً، إذ إنّ قوله - ﷺ - فإنّ أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه معناه:

(١) النووي على مسلم: ٩٣/١٦.

(٢) سورة الحديد، آية: ١٠.

(٣) شرح الأصول الخمسة: ص ٧٦٦.

إنه ما أدركه من حيث عظم الأجر وكثرة الثواب ورفع الدرجات وموقع القبول عند الله، فإن الله يجعل للنفقة القليلة من الأجر والثواب ما لا يجعل للنفقة الكبيرة، وذلك لعظم موقع تلك النفقة، وشدة الاحتياج إليها^(١). وما ذكرناه هو الذي ينبغي أن يكون الهدف في التفاضل بين أصحاب رسول الله - ﷺ - إذ لا تفاضل بينهم - رضي الله عنهم أجمعين - إلا من هذه الناحية. والله أعلم.

المبحث الثاني في اختلاف العلماء فيمن هو أفضل الصحابة على الإطلاق

افترق العلماء فيمن هو أفضل أصحاب رسول الله - ﷺ - على الإطلاق على فريقين:
الفريق الأول:

يذهب إلى التوقف عن القول فيمن هو أفضل الصحابة على الإطلاق، ويرى الإمساك عن ذلك، وعدم الخوض فيه، وتقويض العلم في ذلك إلى الله سبحانه وتعالى.

قال الألوسي في الأجوبة:

وتوقف بعض الناس عن تفضيل أحد منهم بخصوصه، وقال: الأسلم بعد اعتقاد جلالتهم عدم الخوض في التفضيل، فليس هناك ما يفيد اليقين^(٢).

ومن هذا الفريق:

(١) انظر فتح الباري: ٣٤/٧.

(٢) الأجوبة العراقية: ص ٦٢.

أبو علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي، وأبو هاشم عبد السلام بن محمد الجبائي من المعتزلة، فإنهما قالا - علي ما حكاه القاضي عبد الجبار في المغني -:

إنه لا دليل من جهة السمع على أن علياً أفضل من أبي بكر^(١)، فالواجب التوقف في ذلك لفقد الدليل.

قال أبو علي: ولا يحكم لأحدهم أنه أفضل في الظاهر أيضاً، لأن المشاهدة لم تحط بفضلهما حتى يعرف مزية أحدهما، ولا وقع النقل^(٢). بفضلئلهما على وجه يمكن ذلك فيه، فإن فضل بعض من شاهدتهم أحدهم على الآخر بالظاهر، وحكم بالظن لمشاهدة أفعالهم لم يمتنع، وكذلك في أحدنا قد يجوز له ذلك إذ أحاط علمه بنقل فضائلهم^(٣).

وقال القاضي عبد الجبار في المغني أيضاً:
فأما شيخنا أبو هاشم فإنه حكم في خبر الطائر^(٤) أنه لو صح لوجب أن يقطع على فضل أمير المؤمنين علي - رضي الله عنه - وحكاه عن أبي علي لكنه لما لم يصح لم يعلم فضل أحدهما، قال:

لأن فضل الإنسان لا يتنى على الأعمال^(٥) إذا لم يعلم المغيب من حاله، فإذا فقدنا الدلالة وجب التوقف^(٦).

وممن ذهب إلى التوقف:

-
- (١) في الأصل: أفضل وأبو بكر، والتصحيح من المحقق.
 - (٢) في الأصل: دفع، والتصحيح من المحقق.
 - (٣) المغني: ١١٨/٢٠ - ١١٩ القسم الثاني في الإمامة، وانظر شرح الأصول الخمسة: ص ٧٦٧.
 - (٤) وهو أن النبي - ﷺ - أهدي إليه طائر مشوي فقال: اللهم انني بأحب الخلق إليك يأكل معي.. فجاء علي.. وانظر نص الحديث في ص ٢١٣ - ٢١٤ والحكم عليه في ص: ٢١٨ - ٢١٩.
 - (٥) في الأصل: لأن الأعمال لا تبنى على فضل الإنسان ولم يصححها المحقق.
 - (٦) المغني: ١١٩/٢٠، القسم الثاني في الإمامة.

المولى مصلح الدين مصطفى الكستلي^(١)، حيث ذكر في حاشيته على شرح التفتازاني للعقائد النسفية:

إن مسألة التفضيل بين الصحابة - رضي الله عنهم - لا يتعلق بها شيء من الأعمال حتى نكتفي فيها بالظن، ونضطر إلى ترجيح أحد الطرفين للعمل بموجبه، وليس التوقف فيها مخللاً بشيء من الواجبات الدينية والدينية، إذ لا يجب أن يكون الإمام أفضل حتى يكون التوقف تفضيلاً للصحابة، فالأولى التوقف احترازاً عن الفضول، وتفضيل المفضول^(٢)^(٣).

وغيرهم من العلماء ممن توقف عن القول بالتفاضل بين الصحابة - رضي الله عنهم -، وأمسك عن الخوض في ذلك^(٤).

الفريق الثاني:

يذهب إلى عدم التوقف، ويرى جواز الخوض في بيان من هو أفضل الصحابة على الإطلاق، وهؤلاء على مذاهب شتى:

المذهب الأول:

يرى أن أفضل الصحابة على الإطلاق هو سيدنا أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -، وهو مذهب أهل السنة.

وممن صرح منهم بذلك الإمام ابن كثير حيث قال في الباعث الحثيث:

(١) هو الإمام مصلح الدين مصطفى بن محمد القسطلاني، الحنفي، القاضي، المعروف بكستلي، له حاشيتان على شرح العقائد للنسفي، ورسالة في جهة القبلة وغيرها. توفي سنة إحدى وتسعمائة - رحمه الله -.. هدية العارفين: ٤٣٣/٢.

(٢) انظر حاشية الكستلي على شرح التفتازاني: ص ١٧٩.

(٣) لقد مال التفتازاني في شرحه على العقائد النسفية إلى التوقف كما ذكر ذلك في ص ١٧٩، بينما ذهب في شرحه على مقاصده في علم الكلام إلى ما ذهب إليه أهل السنة من تفضيل سيدنا أبي بكر - رضي الله عنه -، انظر: ٢١٨/٢.

(٤) انظر شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٨/١ - ٩، الأجوبة العراقية: ص ٦٢ - ٦٣.

وأفضل الصحابة بل أفضل الخلق بعد الأنبياء - عليهم السلام -: أبو بكر عبدالله بن عثمان أبو قحافة التميمي ثم من بعده عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان ثم علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم أجمعين -^(١).

والإمام موفق الدين بن قدامة المقدسي حيث قال في لمعة الاعتقاد: وأفضل أمته - ﷺ -: أبو بكر الصديق ثم عمر الفاروق ثم عثمان ذو النورين ثم علي المرتضى - رضي الله عنهم -^(٢).

والإمام الألويسي حيث قال في الأجوبة: وأفضلهم: الخلفاء الأربعة الراشدون، وهم في الفضل - كما روى عن أبي منصور الماتريدي وأبي الحسن الأشعري - على ترتيبهم في الإمامة^(٣). والإمام النووي - وصرح باتفاق أهل السنة على ذلك - حيث قال في شرحه على صحيح مسلم:

اتفق أهل السنة على أنّ أفضلهم أبو بكر ثم عمر^(٤).

والإمام ابن تيمية حيث قال في العقيدة الواسطية: ويقرون - أي أهل السنة - بما تواتر به النقل عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وغيره من أنّ خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر ويثلاثون بعثمان ويربعون بعلي^(٥).

والإمام ابن حجر الهيتمي حيث قال في الصواعق المحرقة: اعلم أن الذي أطبق عليه عظماء الملة، وعلماء الأمة، أن أفضل هذه الأمة أبو بكر الصديق ثم عمر - رضي الله عنهما -^(٦).

(١) الباعث الحثيث: ص ١٨٣.

(٢) لمعة الاعتقاد: ص ٢٤.

(٣) الأجوبة العراقية: ص ٦١.

(٤) النووي على مسلم: ١٤٨/١٥.

(٥) العقيدة الواسطية: ص ٢٤.

(٦) الصواعق المحرقة: ص ٥٧.

وغيرهم من علماء أهل السنة ممن صرح بأفضلية سيدنا الصديق - رضي الله عنه - على الإطلاق.

وهو مذهب جمهور الصحابة والتابعين. فقد روى البيهقي عن الشافعي أنه قال: ما اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر وتقديمهما على جميع الصحابة، وإنما اختلف منهم في علي وعثمان ونحن لا نخطيء واحداً من أصحاب رسول الله - ﷺ - فيما فعلوا^(١).

وروى عنه أيضاً في الاعتقاد أنه قال:

أجمع الصحابة وأتباعهم على أفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي^(٢).

وعليه الإمام الشافعي، فقد روى البيهقي عنه أنه كان يقول:

أفضل الناس بعد رسول الله - ﷺ - أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي^(٣).

والإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - فقد روى عنه عبدوس بن مالك العطار أنه قال:

خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر الصديق ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان، نقدم هؤلاء الثلاثة كما قدمهم أصحاب رسول الله - ﷺ - لم يختلفوا في ذلك^(٤).

وكما جرى على هذا المذهب بعض المعتزلة كالنظام والجاحظ وعباد

(١) الاعتقاد: ص ١٩٢.

(٢) انظر فتح الباري: ١٧/٧.

(٣) الاعتقاد: ص ١٩٢.

(٤) طبقات الحنابلة: ٢٤١/١، وانظر المدخل: ص ١٧. وسيأتي عنه أنه ذهب إلى تفضيل

علي بعد عثمان - رضي الله عنهما - بعد أن صح عنده حديث ابن عمر الآتي في ص

٢٣٨.

وعمر بن عبيد وغيرهم كما ذكر ذلك القاضي عبد الجبار في المغني^(١) والأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف في المختصر^(٢)، وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة^(٣).

وأيدوا ما ذهبوا إليه بأدلة، منها:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَسَيَجْنِبُهَا الْأَتَقَى الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾^(٤).

قال أكثر المفسرين - كما في شرح المواقب - أنها نزلت في أبي بكر - رضي الله عنه -^(٥)، وقد حكى الفخر الرازي إجماعهم على ذلك وقال:

إنَّ المراد من هذا الأتقى هو أفضل الخلق، فإذا كان كذلك وجب أن يكون المراد هو أبو بكر، فهاتان المقدمتان متى صحتا صحَّ المقصود، وإنما قلنا: إنَّ المراد من هذا الأتقى أفضل الخلق لقوله تعالى: ﴿إِنْ أكرمكم عند الله أتقاكم﴾^(٦)، والأكرم هو الأفضل، فدلَّ على أن كلَّ من كان أتقى وجب بأن يكون أفضل، فإن قيل: الآية دلَّت على أن كل من كان أكرم كان أتقى، وذلك لا يقتضي أن كل من كان أتقى كان أكرم، قلنا: وصف كون الإنسان أتقى معلوم مشاهد، ووصف كونه أكرم غير معلوم ولا مشاهد، والإخبار عن المعلوم بغير المعلوم هو الطريق الحسن، أما عكسه فغير مفيد، فتقدير الآية: كأنه وقعت الشبهة في أن الأكرم عند الله من هو؟ فقيل: هو الأتقى، وإذا كان كذلك كان التقدير أتقاكم أكرمكم عند الله، فثبت أن الأتقى المذكور ههنا لا بد وأن يكون أفضل الخلق عند الله.

فنقول: لا بد وأن يكون المراد به أبا بكر، لأنَّ الأمة مجمعة على أن

(١) المغني: ١١٥/٢٠ القسم الثاني في الامامة.

(٢) المختصر في علم رجال الأثر: ص ٣٢.

(٣) انظر شرح نهج البلاغة: ٧/١.

(٤) سورة الليل، الأيتان: ١٧، ١٨.

(٥) انظر شرح المواقب: ٢٧٥/٣.

(٦) سورة الحجرات، آية: ١٣.

أفضل الخلق بعد رسول الله: - ﷺ - إِمَّا أَبُو بَكْرٍ أَوْ عَلِيٌّ، وَلَا يُمْكِنُ حَمْلُ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَتَعِينِ حَمْلَهَا عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّمَا قُلْنَا إِنَّهُ لَا يُمْكِنُ حَمْلَهَا عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: لِأَنَّهُ كَانَ فِي تَرْبِيَةِ النَّبِيِّ - ﷺ - لِأَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ أَبِيهِ، وَكَانَ يَطْعَمُهُ وَيَسْقِيهِ، وَيَكْسُوهُ وَيُرَبِّيهِ، وَكَانَ الرَّسُولُ مَنْعَمًا عَلَيْهِ نِعْمَةً يَجِبُ جَزَاؤُهَا، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ: فَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - عَلَيْهِ نِعْمَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ، بَلْ أَبُو بَكْرٍ كَانَ يَنْفِقُ عَلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، بَلْ كَانَ الرَّسُولُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَيْهِ نِعْمَةٌ الْهَدَايَةِ وَالْإِرْشَادِ إِلَى الدِّينِ، إِلَّا أَنَّ هَذَا لَا يَجْزِي لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ﴾ (١)، وَالْمَذْكُورُ هُنَا لَيْسَ مُطْلَقَ النِّعْمَةِ، بَلْ نِعْمَةٌ تَجْزِي، فَعَلِمْنَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ لَا تَصْلُحُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَإِذَا ثَبِتَ أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذِهِ الْآيَةِ مَنْ كَانَ أَفْضَلَ الْخَلْقِ، وَثَبِتَ أَنَّ ذَلِكَ الْأَفْضَلَ مِنَ الْأُمَّةِ إِمَّا أَبُو بَكْرٍ أَوْ عَلِيٌّ، وَثَبِتَ أَنَّ الْآيَةَ غَيْرُ صَالِحَةٍ لِعَلِيِّ، تَعِينِ حَمْلَهَا عَلَى أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَثَبِتَ دَلَالَةَ الْآيَةِ أَيْضًا عَلَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَفْضَلُ الْأُمَّةِ (٢).

ثانياً: ما رواه البخاري في صحيحه عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال: كنا نختار بين الناس في زمن النبي - ﷺ - فنخبر أبا بكر ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان - رضي الله عنهم (٣).

والحديث واضح الدلالة في أَنَّ أصحاب رسول الله - ﷺ - كانوا يذهبون إلى صحة القول بالتفاضل، وأن تقدم أبي بكر في الفضل بعد الرسول - عليه الصلاة والسلام - كان ثابتاً لديهم، ففي رواية أخرى للبخاري عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: كنا في زمن النبي - ﷺ - لا نعدل بأبي بكر أحداً ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب رسول الله - ﷺ - لا نفاضل بينهم (٤).

(١) سورة ص، آية: ٨٦.

(٢) تفسير الرازي: ٢٠٥/٣١ - ٢٠٦.

(٣) البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ -: ٢٨٩/٢.

(٤) البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ -: ٢٩٧/٢.

ثالثاً: ما رواه البخاري عن محمد بن الحنفية قال: قلت لأبي: أي الناس خير بعد رسول الله - ﷺ - قال: أبو بكر. قلت: ثم من؟ قال: عمر. وخشيت أن يقول عثمان. قلت: ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين^(١).

وفي مسند الإمام أحمد عن سيدنا علي رضي الله عنه أنه قال لأبي جحيفة الذي كان علي يسميه وهب الخير:

يا أبا جحيفة: ألا أخبرك بأفضل هذه الأمة بعد نبيها؟ قال: قلت: بلى - ولم أكن أرى أن أحداً أفضل منه - قال: أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وبعد أبي بكر عمر وبعدهما آخر ثالث ولم يسمه^(٢).

وما رواه البيهقي عن شقيق قال: قيل لعلي: ألا تستخلف؟ قال: ما أستخلف رسول الله - ﷺ - فأستخلف عليكم - وإن يرد الله تبارك وتعالى بالناس خيراً فسيجمعهم على خيرهم كما جمعهم بعد نبيهم على خيرهم^(٣).

رابعاً: ما امتاز به أبو بكر - رضي الله عنه - فوق ماله من فضائل جمّة شاركة فيها كثير غيره من أصحاب رسول الله - ﷺ - من أنه: قام بالدعوة إلى الله سرّاً في صدر الإسلام، حين لم يكن يجرؤ أحد على الدعوة غيره، فأدخل في دين الله كثيراً من أصحاب الرسول - عليه الصلاة والسلام - ممن أصبح لهم قدم صدق في هذا الدين من مثل: عثمان بن عفان وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف

(١) البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - : ٢٩١/٢.

(٢) مسند الإمام أحمد: ١٠٦/١، وثمة روايات أخرى بهذا المعنى، قال الساعتي في بلوغ الأمانى: ١٨١/٢٢: سندها كلها صحيح، وهي موقوفة على علي - رضي الله عنه - ولكن لها حكم الرفع لأن مثلها لا يقال بالرأي. اهـ.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: رجاله رجال الصحيح غير إسماعيل بن الحارث وهو ثقة، ٤٧/٩.

وعثمان بن مظعون^(١) وغيرهم - رضي الله عنهم -^(٢).

ومن أنه:

قام - بعد توليه الخلافة - بتثبيت العقيدة الإسلامية في النفوس وإرجاع المرتدين إلى الإسلام، وقاتل من أبي منهم، قطعاً لدابر الفتنة بعد أن انفضت كثير من الناس عن الإسلام، أو أرادوا أن يتركوا الزكاة ويفرقوا بينها وبين الصلاة، فقد ارتد بعد وفاة النبي - ﷺ - أغلب الناس حتى نقل النووي عن الخطابي أنه لم يكن يسجد لله تعالى في بساط الأرض إلا في ثلاثة مساجد: مسجد مكة ومسجد المدينة ومسجد عبد القيس في البحرين في قرية يقال لها جواتا، قال: ففي ذلك يقول الأعور الشني يفخر بذلك:

والمسجد الثالث الشرقي كان لنا والمنيران وفصل القول في الخطب
أيام لا منبر للناس نعرفه إلا بطيبة والمحجوب ذي الحجب^(٣)

ولم يكن يومئذ معه في هذا الأمر غيره حتى شرح الله صدر عمر لذلك.

ومما امتاز به عن غيره من أصحاب رسول الله - ﷺ - رباطة جأشه، وشدة ثباته، عند وفاة النبي - ﷺ -، وذلك حين ذهول الناس، وحيرتهم، واضطراب أمرهم، فقد تبرأ أبو بكر من كل ذلك، فكان أثبت الناس وأصبرهم، ففي صحيح البخاري:

(١) هو الصحابي الجليل عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب القرشي، الجمحي، يكنى أبا السائب. أسلم أول الإسلام، وهاجر إلى الحبشة هو وابنه السائب الهجرة الأولى مع جماعة من المسلمين، فبلغهم أن قريشاً أسلموا فعادوا، ثم هاجر إلى المدينة، وشهد بدرأ، وكان من أشد الناس عبادة، وهو ممن استأذن النبي - ﷺ - في التبتل والاختصاء فيها عن ذلك. مات سنة اثنتين من الهجرة، وهو أول رجل مات بالمدينة من المهاجرين، وأول من دفن بالبقيع منهم - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٢/٢٦٤، أسد الغابة: ٣/٥٩٨ - ٦٠١.

(٢) انظر السيرة النبوية لابن هشام: ١ك٢٣٢، المواضع: ٣/٢٧٩.

(٣) النووي على مسلم: ١/٢٠٢.

فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله - ﷺ -، فقَبَلَهُ فقال: بأبي أنت وأمي طبت حياً وميتاً. والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتين أبداً، وفي الحديث:

فحمد الله أبو بكر، وأثنى عليه، وقال: ألا من كان يعبد محمداً - ﷺ - فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، وقال: ﴿ إنك ميت وإنهم ميتون ﴾^(١)، وقال: ﴿ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل... وسيجزى الله الشاكرين ﴾^(٢)، قال: فنشج^(٣) الناس ليكون.. الحديث^(٤).

وبذلك، وما أن أتمَّ أبو بكر خطبته، حتى عاد الناس إلى صوابهم، وثابوا إلى رشدهم، وذهب عنهم ذهولهم وحيرتهم.

ففضل أبو بكر بذلك سائر أصحاب رسول الله - ﷺ - وعليهم أجمعين..

خامساً: ما امتاز به أبو بكر - رضي الله عنه - من تنصيب النبي - ﷺ - على إمامته بالناس أيام مرضه - عليه الصلاة والسلام - بل وتأكيدَه على ذلك، ففي الصحيحين - واللفظ للبخاري - عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أن رسول الله - ﷺ - قال في مرضه:

مروا أبا بكر يصلي بالناس، قالت عائشة قلت: إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل، فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس، فقالت عائشة: فقلت لحفصة: قولي إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس، ففعلت حفصة

(١) سورة الزمر، آية: ٣٠.

(٢) سورة آل عمران، آية: ١٤٤.

(٣) نشج - بفتح النون وكسر المعجمة بعدها جيم - أي: بكوا من غير انتحاب. انظر فتح الباري:

٣٠/٧، ترتيب القاموس: ٣٧٠/٤ النهاية: ٥٢/٥ - ٥٣.

(٤) البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ -، ٢٩١/٢.

فقال رسول الله - ﷺ -: إنكن لأنتن صواحب يوسف (١).

مروا أبا بكر فليصل للناس، فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيراً (٢).

وفي هذا بيان لمكانة أبي بكر، ودلالة واضحة على أفضليته - رضي الله عنه -.

قال الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم وهو يعدد فوائد الحديث:

منها: فضيلة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -، وترجيحه على جميع الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - وتفضيله، وتنبئه على أنه أحق بخلافة رسول الله - ﷺ - من غيره (٣).

سادساً: إجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين على أن أفضل هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر ومن بعد أبي بكر عمر ثم عثمان ثم علي، - رضوان الله عليهم -، ولا يمكن لمثل هؤلاء الملازمين لأحوال النبي - ﷺ -، المشاهدين للوحي والتنزيل، أن يتواطئوا على خيانة، أو يجتمعوا على ضلال، كيف وهم القوم الذين لا يخشون إلا الله، ولا يتطلعون إلا إلى رضاه.

وممن نقل هذا الإجماع: الإمام الغزالي، واعتبره من أحسن ما يستدل به على مراتب الفضل بين الصحابة - رضي الله عنهم -، وقد ساق ذلك بعبارة رصينة، ودليل عقلي متين، حيث قال في الاقتصاد:

وترتيبهم في الفضل عند أهل السنة كترتيبهم في الإمامة، وهذا لمكان

(١) صواحب يوسف: أي في التظاهر على ما تردن وكثرة الحاحكن في طلب ما تردنه وتملن إليه. النووي على مسلم: ١٤٠/٤.

(٢) البخاري: ٢٦١/٤، مسلم: ٣١٣/١ - ٣١٤.

(٣) النووي على مسلم: ١٣٧/٤.

أَنَّ قولنا فلان أفضل من فلان، أَنَّ معناه أن محله عند الله تعالى في الآخرة أرفع، وهذا غيب لا يطلع عليه إلا الله ورسوله إِنَّ اطلعه عليه، ولا يمكن أن يدعى نصوص قاطعة من صاحب الشرع متواترة مقتضية للفضيلة على هذا الترتيب، بل المنقول الثناء على جميعهم، واستنباط حكم الترتيبات في الفضل من دقائق ثنائه عليهم، رمي في عماية، واقتحام أمر آخر أغنانا الله عنه، وتعرف الفضل عند الله تعالى بالأعمال مشكل أيضاً، وغايته رجم ظن، فكم من شخص منخرم الظاهر وهو عند الله بمكان، لتعلق قلبه مع الله تعالى، وكم من مزين بالعبادة الظاهرة وهو في سخط الله، لخبث مستكن في باطنه؟ فلا مطلع على السرائر إلا الله تعالى.

ولكن إذا ثبت أنه لا يعرف الفضل إلا بالوحي، ولا يعرف ما النبي إلا بالسماع، وأولى الناس بسماع ما يدل على تفاوت فضائل الصحابة، الملازمون لأحوال النبي - ﷺ -، وهم قد أجمعوا على تقديم أبي بكر ثم نص أبو بكر على عمر ثم أجمعوا بعده على عثمان ثم على عليّ - رضي الله عنهم - وليس يظن منهم الخيانة في دين الله تعالى لغرض من الأغراض، وكان إجماعهم على ذلك من أحسن ما يستدلّ به على مراتبهم في الفضل. ومن هنا اعتقد أهل السنة هذا الترتيب في الفضل، ثم بحثوا عن الأخبار، فوجدوا فيها ما عرف به مستند الصحابة وأهل الإجماع في هذا الترتيب^(١).

وممن نقل الإجماع - أيضاً - الإمام عضد الدين الأيجي حيث قال في المواقف بعد أن ذكر فحوى ما تقدم من كلام الغزالي:

لكننا وجدنا السلف قالوا بأنّ الأفضل أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم عليّ، وحسن ظننا بهم يقضي بأنهم لو لم يعرفوا ذلك لما أطبقوا عليه، فوجب علينا اتباعهم في ذلك، وتفويض ما هو الحق فيه إلى الله^(٢).

(١) الاقتصاد: ص ١١٨، وانظر الإحياء: ١٥٧/١.

(٢) شرح المواقف: ٢٧٩/٣، وانظر شرح المقاصد: ٢١٨/٢.

وممن نقل إجماع الصحابة والتابعين على تفضيل أبي بكر - رضي الله عنه - الإمام الشافعي وقد مرّ قبل قليل (١).

ومن مجموع ما تقدم وغيره أوجب العلماء اتباع أهل السنة في تقديم أبي بكر على سائر الصحابة في الفضل.

وممن صرح بهذا الوجوب الإمام الأيجي كما سبق في عبارته، والإمام الأمدّي حيث قال في غاية المرام:

ويجب أن يعتقد أن أبا بكر أفضل من عمر وأن عمر أفضل من عثمان وأن عثمان أفضل من علي (٢) - رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين -.

المذهب الثاني:

يرى أن أفضل الصحابة على الإطلاق هو سيدنا علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، وهو مذهب الشيعة الإمامية:

وممن صرح بذلك، ابن المطهر الحلي، حيث قال في منهاج الكرامة:

إن الإمامية لما رأوا فضائل أمير المؤمنين وكمالاته التي لا تحصى، قد رواها المخالف والمؤلف، ورأوا الجمهور قد نقلوا عن غيره من الصحابة مطاعن كثيرة، ولم ينقلوا في علي - عليه السلام - طعناً البتة، اتبعوا قوله، وجعلوه إماماً لهم، حيث نزهه المخالف والمؤلف، وتركوا غيره، حيث روى فيه من يعتقد إمامته من المطاعن ما يطعن في إمامته (٣).

وهذا لأنّ إمامة الأفضّل عندهم واجبه، كما صرح بذلك وقال: إنّ الإمام يجب أن يكون أفضل من رعيته، وعلي أفضل أهل زمانه - على ما يأتي - فيكون هو الإمام، لقبح تقدم المفضول على الفاضل عقلاً ونقلًا (٤).

(١) انظر ص: (٢٠٢) من هذا الكتاب.

(٢) غاية المرام: ص ٣٩١.

(٣) منهاج الكرامة: ١١٩/١.

(٤) المصدر السابق: ١٤٧/١.

وممن صرح بذلك عبد الحسين الموسوي فقد ذكر في كتابه
المراجعات بعد أن أورد جملة من فضائل سيدنا علي - رضي الله عنه :-
إن هذه السنن المتضاربة المتناصرة باجتماعها كلها تدل على معنى
واحد:

هو أن علياً ثاني رسول الله - ﷺ - في هذه الأمة وإن له عليها من
الزعامة بعد النبي - ﷺ - ما كان له - عليه الصلاة والسلام - (١).

ومحمد جواد مغنية حيث قال في كتابه، أهل البيت منزلتهم ومبادئهم:
ويعتقدون - أي الشيعة الإمامية - أنه - أي سيدنا علي - رضي الله عنه -
أفضل الصحابة قاطبة، لأنه يشاركونهم في فضل الصحبة، ويفرد عنهم
بفضائل لا يشاركون فيها أحد منهم (٢).

كما جرى على هذا المذهب البغداديون من شيوخ المعتزلة، ذكر ذلك
ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة، حيث قال:

وقال البغداديون قاطبة، قداماؤهم ومتأخروهم، كأبي سهل بن
المعتمر، وأبي موسى عيسى بن صبيح، وأبي عبيد الله جعفر بن مبشر، وأبي
جعفر الإسكافي، وأبي الحسين الخياط، وأبي القاسم عبد الله بن محمد
البلخي وتلامذته: أن علياً - عليه السلام - أفضل من أبي بكر (٣). ثم قال:

وأما نحن فنذهب إلى ما يذهب إليه شيوخنا البغداديون، من تفضيله
عليه السلام (٤).

وممن ذهب إلى ذلك من المعتزلة أيضاً، القاضي عبد الجبار حيث قال
في شرح الأصول الخمسة:

(١) المراجعات: ص ١٨٦.

(٢) أهل البيت: ص ١٠٦.

(٣) شرح نهج البلاغة: ٧/١، وانظر المغني للقاضي عبد الجبار: ١٢٠/٢٠.

(٤) شرح نهج البلاغة: ٩/١.

فأما عندنا: إن أفضل الصحابة أمير المؤمنين علي ثم الحسن ثم الحسين - عليهم السلام - (١).

وأبو عبدالله البصري، حيث قال:

إن أفضل الناس بعد رسول الله - ﷺ - علي بن أبي طالب ثم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان - رضي الله عنهم - (٢).

وممن جرى على هذا المذهب: الزيدية، - كما صرح بذلك زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم -، حيث قال - كما في الملل والنحل للشهرستاني: كان علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أفضل الصحابة، إلا أن الخلافة فوّضت إلى أبي بكر لمصلحة رأوها، وقاعدة دينية راعوها، من تسكين نائرة الفتنة، وتطبيب قلوب العامة، إلى أن قال: وكذلك يجوز أن يكون المفضول إماماً، والأفضل قائم، فيرجع إليه في الأحكام، ويحكم بحكمه في القضايا (٣).

وبعض المرجئة، كما ذكر ذلك ابن حزم في الفصل (٤).

واستندوا فيما ذهبوا إليه إلى شبه كثيرة، منها:

الشبهة الأولى:

آية المباهلة، وهي قوله تعالى: ﴿فمن حاجك فيه من بعدما ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل (٥) فنجعل لعنة الله على الكاذبين﴾ (٦) قال ابن المطهر الحلبي في كتابه منهاج الكرامة: نقل الجمهور كافة أن أبناءنا: إشارة إلى الحسن

(١) شرح الأصول الخمسة: ص ٧٦٧.

(٢) انظر المصدر السابق: ص ٧٦٧.

(٣) الملل والنحل: ١٥٥/١.

(٤) انظر الفصل: ١١١/٤.

(٥) الابتهاج: هو الاجتهاد في الدعاء وإن لم يكن باللحن، ومعنى ثم نبتهل: أي نجتهد في الدعاء، ونجعل اللعنة على الكاذبين. انظر تفسير الرازي: ٨٧/٨.

(٦) سورة آل عمران، آية: ٦١.

والحسين - عليهما السلام -، ونساءنا: إشارة إلى فاطمة - عليها السلام -، وأنفسنا: إشارة إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، وهذه الآية أدل دليل على ثبوت الإمامة لعلي - عليه السلام - (المستلزمة للأفضلية عندهم)، لأنه قد جعله نفس رسول الله - صلى الله عليه وآله - والاتحاد محال، فيبقى المراد المساوي، وله - صلى الله عليه وآله - الولاية العامة، فكذا لمساويه.

وأيضاً لو كان غير هؤلاء مساوياً لهم أو أفضل منهم في استجابة الدعاء لأمره تعالى بأخذهم معه لأنه في موضع الحاجة، وإذا كانوا هم الأفضل تعينت الإمامة فيهم - عليهم السلام^(١) -.

ووجه الدلالة في هذه الشبهة من جهتين:

١ - إن الاتحاد محال، فيبقى المراد علياً - رضي الله عنه -.

٢ - إنه - ﷺ - لم يدع غيرهم فتعينت أفضليتهم.

الشبهة الثانية:

خير الطائر: قال ابن المطهر الحلبي في منهاج الكرامة: روى الجمهور كافة أنّ النبي - صلى الله عليه وآله - أتى بطائر، فقال: اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر، فجاء علي - عليه السلام - فدق الباب، فقال أنس بن مالك: إن النبي - صلى الله عليه وآله - على حاجة، فرجع، ثم قال النبي - صلى الله عليه وآله - كما قال أولاً، فدق علي - عليه السلام - الباب، قال أنس: أو لم أقل لك إنّ النبي - صلى الله عليه وآله - على حاجة؟ فانصرف، فقال النبي - صلى الله عليه وآله - كما قال في الأولين، فجاء علي - عليه السلام - فدق الباب أشد من الأولين، فسمعه النبي - صلى الله عليه وآله -، وقد قال له أنس أنه على حاجة، فأذن له بالدخول، فقال: يا علي ما أبطأك عني؟ قال: جئت فردني أنس، ثم جئت فردني أنس، ثم جئت الثالثة فردني، فقال: يا أنس ما حملك على

(١) منهاج الكرامة: ١٥٤/١، وانظر الاحتجاج: ١٦٣/١، الموافق وشرحها: ٢٧٦/٣.

هذا؟ فقال: رجوت أن يكون الدعاء لأحد من الأنصار، فقال: يا أنس أوفي الأنصار خيراً من علي - عليه السلام -؟ أو في الأنصار أفضل من علي - عليه السلام -؟ وإذا كان أحب الخلق إلى الله تعالى، وجب أن يكون الإمام^(١). والإمام عندهم هو الأفضل كما تقدم.

ووجه الدلالة - كما في المواقف - أن المحبة من الله كثرة الثواب والتعظيم، فيكون هو أفضل، وأكثر ثواباً^(٢).

الشبهة الثالثة:

ما رواه الجمهور بأجمعهم - كما في منهاج الكرامة - عن النبي - صلى الله عليه وآله -، أنه قال لأمير المؤمنين - عليه السلام -: أنت أخي ووصي وخليفتي من بعدي وقاضي ديني وهو نص في الباب^(٣). حيث صرح النبي - ﷺ - بأن علياً - رضي الله عنه - خليفته، والخلافة عندهم إنما تكون للأفضل على ما سبق ذكره.

الشبهة الرابعة:

حديث الموءاخاة، كما ذكره ابن المطهر في منهاج الكرامة حيث قال: روى أنس قال: لما كان يوم المباهلة، وأخى النبي - صلى الله عليه وآله - بين المهاجرين والأنصار، وعلي - عليه السلام - واقف يراه ويعرف مكانه، ولم يؤاخ بينه - عليه السلام - وبين أحد، فانصرف علي - عليه السلام - باكي العين، فافتقده النبي - صلى الله عليه وآله - فقال: ما فعل أبو الحسن؟ قالوا: انصرف باكي العين، قال: يا بلال، اذهب فأتني به؟ قالوا: فمضى إليه، ودخل منزله باكي العين، فقالت فاطمة عليها السلام: ما يبكيك لا أبكى الله عينيك؟ قال: أخى النبي - صلى الله عليه وآله - بين المهاجرين والأنصار، وأنا واقف يراني ويعرف مكاني، ولم يؤاخ بيني وبين أحد، قالت: لا يخزيك

(١) منهاج الكرامة: ١٧١/١، وانظر الاحتجاج: ١٧٣/١، المواقف وشرحها: ٢٧٦/٣.

(٢) المواقف وشرحها: ٢٧٦/٣.

(٣) منهاج الكرامة: ١٦٩/١، وانظر المواقف: ٢٧٦/٣.

الله، لعله إنما ادخرك لنفسه، فقال بلال: يا علي أجب النبي - صلى الله عليه وآله -، فأتى النبي - صلى الله عليه وآله - فقال له: ما يبكيك يا أبا الحسن؟ فقال: وآخيت بين المهاجرين والأنصار يا رسول الله، وأنا واقف تراني وتعرف مكاني ولم تؤاخ بيني وبين أحد، فقال: إنما ادخرك لنفسي ألا يسرك أن تكون أخا نبيك؟ قال: بلى يا رسول الله إنني راض بذلك، فأخذ بيده - عليه السلام -، فأرقاه المنبر، فقال: اللهم إن هذا مني، وأنا منه، ألا إنه مني بمنزلة هارون من موسى، ألا من كنت مولاه، فهذا علي مولاه، فانصرف علي - عليه السلام - قرير العين، فاتبعه عمر فقال: يخ لك يا أبا الحسن، أصبحت مولاي ومولى كل مسلم، والمؤاخاة تدل على الأفضلية^(١).

الشبهة الخامسة:

ما رواه الجمهور كافة - كما في منهاج الكرامة - أن النبي - صلى الله عليه وآله - لما حاصر خيبر بضعاً وعشرين ليلة، وكانت الراية لأمر المؤمنين - عليه السلام -، فلحقه رمد أعجزه عن الحرب، وخرج مرحب يتعرض للحرب، فدعا رسول الله - صلى الله عليه وآله - أبا بكر فقال له: خذ الراية، فأخذها في جمع من المهاجرين، فاجتهد ولم يغن شيئاً، ورجع منهزماً، فلما كان من الغد تعرض لها عمر، فسار غير بعيد ثم رجع يجيب أصحابه ويجيبه أصحابه، فقال النبي - صلى الله عليه وآله - جيثوني بعلي - عليه السلام -، فقيل: إنّه أرمد، فقال: أرونيه تروني رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، ليس بفرار، فجاؤوا بعلي - عليه السلام -، فتفل في يده ومسحها على عينيه ورأسه فبرىء، فأعطاه الراية، ففتح الله على يديه، وقتل مرحباً، ووصفه - عليه السلام - بهذا الوصف يدل على انتفائه عن غيره، وهو يدل على أفضليته^(٢).

(١) منهاج الكرامة: ١٦٩/١ - ١٧٠، وانظر المواقف وشرحها: ٢٧٦/٣.

(٢) منهاج الكرامة: ١٧٠/١ - ١٧١، وانظر المواقف وشرحها: ٢٧٦/٣.

الشبهة السادسة:

قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ (١).

قال في منهاج الكرامة: أجمع المفسرون على أن صالح المؤمنين هو علي - عليه السلام -، روى أبو نعيم بإسناده إلى أسماء بنت عميس قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله - يقرأ هذه الآية: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾. قال: صالح المؤمنين علي بن أبي طالب - عليه السلام -، واختصاصه بذلك يدل على أفضليته (٢).
ولأن المولى بمعنى الناصر، والنصرة من أفضل العبادات. وأيضاً بدأ الله بنفسه ثم بجبريل ثم بعلي، فدل على كونه أفضل من غيره (٣).

الشبهة السابعة:

ما رواه البيهقي بإسناده عن رسول الله - صلى الله عليه وآله - قال: من أراد أن ينظر إلى آدم - عليه السلام - في علمه، وإلى نوح - عليه السلام - في تقواه، وإلى إبراهيم - عليه السلام - في خلته، وإلى موسى - عليه السلام - في هيبته، وإلى عيسى - عليه السلام - في عبادته، فلينظر إلى علي بن أبي طالب - عليه السلام -، فأثبت له ما تفرق فيهم (٤)، فقد ساواه - ﷺ - بالأنبياء المذكورين، وهم أفضل من سائر الصحابة إجماعاً، فكذا من ساوهم - كما في المواضع وشرحها (٥) -.

الشبهة الثامنة:

إنه معصوم لم يرتكب محرماً مع قدرته على فعله، ولم يترك واجباً مع

(١) سورة التحريم، آية: ٤.

(٢) منهاج الكرامة: ١٦٦/١ - ١٧٠.

(٣) المواضع وشرحها: ٢٧٧/٣.

(٤) منهاج الكرامة: ١٣٥/١، وانظر المراجعات: ص ١٨٣.

(٥) المواضع وشرحها: ٢٧٦/٣.

قدرته على تركه، ولم يخطيء فيما ينقله عن رسول - ﷺ (١) -.
ومن كان معصوماً كان هو الأفضل، فيكون علي أفضل الصحابة بعد
رسول الله - عليه الصلاة والسلام - .

الشبهة التاسعة:

ما ساقه الشيعة الإمامية من كثير من الفضائل التي وردت في حق سيدنا
علي - رضي الله عنه - كالعلم، والقضاء، والزهد، والشجاعة، والكرم،
والتخلق بأخلاق الرسول - ﷺ -، والبيات على فراشه في ليلة الهجرة،
وتغيبه للنبي - ﷺ - بعد وفاته، وتكفينه، ودفنه، وقرب نسبه من الرسول -
ﷺ - وكونه من أهل بيته، وما إلى ذلك من فضائله الكثيرة، وخصائصه
الشهيرة، وهذه الفضائل قد خصّ بها علي - رضي الله عنه - دون غيره من
سائر الصحابة، فيكون هو الأفضل عندهم (٢).

رد هذه الشبهة:

يرد على الشبهة الأولى:

بأننا نسلّم، أن النبي - ﷺ - قد أخذ علياً والحسن والحسين وفاطمة -
رضي الله عنهم - في المباهلة، إذ أن ذلك وارد في الصحيح، فقد روى
مسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - أنه قال في آخر
حديث له: ولما نزلت هذه الآية: ﴿ فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا
ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ﴾ (٣) دعا رسول الله - ﷺ - علياً وفاطمة وحسناً
وحسيناً فقال: اللهم هؤلاء أهلي (٤).

ولكننا لا نسلّم أفضلية علي، إذ لا دلالة من الحديث على ذلك، كما

(١) أهل البيت: ص ١٠٧ - ١١٠.

(٢) انظر أهل البيت: ص ١٠٦ - ١١٢، المراجعات: ص ١٧٥ - ١٨٦، منهاج الكرامة:

١٩١/١ - ١٩٢، الاحتجاج: ١/١٧٥ - ١٨٣.

(٣) سورة آل عمران، آية: ٦١.

(٤) مسلم: فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي - رضي الله عنه: ١٨٧١/٤.

أن حمل قوله تعالى : (أنفسنا) على المساواة غير مسلم أيضاً، لأن ذلك ممتنع، إذ لا مساو لرسول الله - عليه الصلاة والسلام -، ونفي الاتحاد لا يقتضي المساواة^(١).

وإنما تعين علي في المباهلة - كما يقول الإمام ابن تيمية - لأنه ليس في الأقارب من يقوم مقامه، وذلك لا يوجب أن يكون مساوياً للنبي - ﷺ - في شيء من الأشياء، بل ولا يكون أفضل من سائر الصحابة مطلقاً، بل له بالمباهلة نوع فضيلة، وهي مشتركة بينه وبين فاطمة وحسن وحسين ليست من خصائص الإمامة، فإن خصائص الإمامة لا تثبت للنساء، ولا يقتضي أن يكون من باهل به أفضل من جميع الصحابة، كما لم يوجب أن تكون فاطمة وحسن وحسين أفضل من جميع الصحابة^(٢).

على أنه يمتنع أن يكون المراد بأنفسنا علياً وحده، بل جميع قراباته داخلون فيه كما تدل على ذلك صيغة الجمع^(٣).

ويرد على الشبهة الثانية:

بأن حديث الطير غير صحيح، بل هو حديث مكذوب، موضوع، وأن ادعاء رواية الجمهور له محض افتراء وكذب، إذ لم يروه أحد من أصحاب الصحيح، ولا صححه أئمة الحديث - كما صرح بذلك ابن تيمية^(٤) -.

وممن صرح بعدم صحة هذا الحديث: الإمام ابن الجوزي، فقد أورده في العلل المتناهية عن ابن عباس - رضي الله عنهما - من طريق واحد وقال: هذا حديث لا يصح، وأورده - أيضاً - عن أنس من ستة عشر طريقاً، وبين علّة كل طريق، ثم قال في الآخر: وقد ذكره ابن مردويه من نحو عشرين طريقاً كلها مظلم، وفيها مطعن، فلم أر الاطالة بذلك، وقال: أنبأنا محمد بن

(١) انظر منهاج السنة: ٣٤/٤.

(٢) انظر المصدر السابق: ٣٥/٤.

(٣) المواقيف وشرحها: ٢٧٦/٣.

(٤) انظر منهاج السنة: ٩٩/٤.

ناصر قال: أنبأنا محمد بن طاهر المقدسي قال: كلُّ طريقه باطلة معلولة^(١).
وممن صرح بالوضع ابن طاهر حيث قال: حديث الطائر موضوع، إنما
يجيء من سقاط أهل الكوفة عن المشاهير والمجاهيل عن أنس وغيره^(٢).
فإن قيل: إن الحاكم قد أخرجه في مستدركه على الصحيحين وقال:
إنه على شرطهما ولم يخرجاه^(٣).

ردّ على ذلك - بما ذكره الإمام السبكي في طبقات الشافعية عن شيخه
الذهبي حيث قال: وحكى شيخنا الذهبي أنّ الحاكم سئل عن حديث الطير
فقال: لا يصحّ، ولو صحّ لما كان أحد أفضل من علي بعد رسول الله - ﷺ -
ثم قال شيخنا: وهذه الحكاية سندها صحيح، فما باله أخرج حديث الطير
في المستدرك؟ ثم قال: فلعله تغير رأيه.

قال السبكي: قلت: وكلام شيخنا حق، وادخاله حديث الطير في
المستدرك مستدرك، وقد جوّزت أن يكون زيد في كتابه، وأن لا يكون هو
أخرجه، وبحث عن نسخ قديمة من المستدرك فلم أجد ما ينشرح الصدر
لعدمه، وتذكرت قول الدارقطني: إنه يستدرك حديث الطير، فغلب على ظني
أنه لم يوضع عليه، ثم تأملت قول من قال: إنه أخرجه من الكتاب، فجوّزت
أن يكون خرّجه ثم أخرجه من الكتاب وبقي في بعض النسخ، فإن ثبت هذا
صحت الحكايات، ويكون خرّجه في الكتاب قبل أن يظهر له بطلانه، ثم
أخرجه منه لاعتقاده عدم صحته - كما في هذه الحكاية التي صحح الذهبي
سندها - ولكنه بقي في بعض النسخ، إما لانتشار النسخ بالكتاب، أو لادخال
بعض الطاعنين إياه فيه، فكل هذا جائز، والعلم عند الله^(٤).

ويردّ عليه أيضاً: بأن حديث الطير لا يفيد كونه أحبّ إليه في كل

(١) انظر العلل المتناهية: ٢٢٥/١ - ٢٣٣.

(٢) المصدر السابق: ٢٣٣/١ - ٢٣٤.

(٣) المستدرك: ١٣٠/٣ - ١٣١، وانظر كلام الذهبي في التلخيص حيث قال: ولقد كنت زماناً
طويلاً أظن أنّ حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه في مستدركه: ١٣١/٣.

(٤) طبقات الشافعية للسبكي: ١٦٨/٤ - ١٦٩.

شيء، لصحة التقسيم وادخال لفظ الكل والبعض، ألا ترى أنه يصح أن يستفسر ويقال: أحب خلقه إليه في كل شيء، أو في بعض الأشياء؟ وحينئذ جاز أن يكون أكثر ثواباً في شيء دون آخر، فلا يدل على الأفضلية مطلقاً^(١).

ويردّ عليه أيضاً: بأن الأحبية لا تقتضي الأفضلية، فقد ثبت أن النبي - ﷺ - وصف كثيراً غيره من الصحابة - رضي الله عنهم - بأنهم أحب الناس إليه. فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما - واللفظ للبخاري - عن أنس - رضي الله عنه - قال: جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله - ﷺ - ومعها صبي لها، فكلمها رسول الله - ﷺ - فقال: والذي نفسي بيده إنكم أحب الناس إليّ مرتين، وفي مسلم: ثلاث مرّات^(٢). فلو دلّ هذا الحديث ونحوه على الأفضلية، لكان الأنصار أفضل الصحابة على الإطلاق، وهو ما لم يقل به أحد.

ويرد على الشبهة الثالثة:

بأن هذا الحديث لم يقل بصحته أحد من أئمة الحديث، ولم يروه أحد منهم في كتبهم التي يحتج بها فيها، وأنّ قوله: رواه الجمهور كافة كذب عليهم، اللهم إلا أن يريد بذلك أن هذا يروى في الكتب التي لا تقوم الحجة بمجرد الرواية فيها، وذلك مثل ما يرويه أبو نعيم في الفضائل، والثعلبي في كتب التفسير ونحوهما، أو أنّ ذلك يروى في كتب الفضائل، ومجرد هذا - كما يقول ابن تيمية - ليس حجة باتفاق أهل العلم^(٣).

وهذا الحديث موضوع. وممّن صرح بوضعه الإمام ابن تيمية، فقد قال في منهاج السنة: إنّ هذا الحديث موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث^(٤).

والإمام ابن الجوزي، فقد أورده في كتاب الموضوعات بلفظ: (إن

(١) الموافق وشرحها: ٢٧٦/٣.

(٢) البخاري: كتاب مناقب الأنصار: ٣١٠/٢، مسلم: كتاب فضائل الصحابة: ١٩٤٩/٤.

(٣) انظر منهاج السنة: ٩٥/٤.

(٤) المصدر السابق: ٩٥/٤.

أخي ووزيرني وخليفتي من أهلي، وخير من أترك بعدي يقضي ديني وينجز
وعودي علي بن أبي طالب) - رضي الله عنه - وقال: هذا حديث موضوع^(١).
والإمام السيوطي - كما في اللآلئ المصنوعة^(٢).
والإمام الذهبي - كما في الميزان^(٣) -.

وذكر صاحب المواقف هذه الشبهة بلفظ: أخي ووزيرني وخير من أتركه
بعدي يقضي ديني وينجز وعدي علي بن أبي طالب، وردّ على ذلك بقوله:
لا دلالة للأخوة والوزارة على الأفضلية، وأما باقي الكلام فإنه يدلّ على أنه
خير من يتركه قاضياً لدينه، منجزاً لوعده، وذلك: لأن قوله يقضي مفعول
ثاني لأتركه، أو حال من مفعوله، وحينئذ فلا يتناول الكلّ^(٤).

ويرد على الشبهة الرابعة:

بأن هذا الحديث - مع أنه لم يعز إلى كتاب أصلاً، وإنما أرسل
إرسالاً - موضوع عند أهل الحديث، لا يرتاب أحد منهم في وضعه على
رسول الله - ﷺ -، بل إنّ الأحاديث الواردة في مؤاخاة النبي - عليه الصلاة
والسلام - لعلي - رضي الله عنه - كلّها موضوعة - كما يقول ابن تيمية -
والنبي - ﷺ - لم يؤاخ أحداً، ولا أخى بين مهاجري ومهاجري، ولا بين
أنصاري وأنصاري، ولكن أخى بين المهاجرين والأنصار^(٥). وبمثل هذا قال
الإمام الذهبي في المنتقى^(٦).

وممن صرح بعدم صحته الإمام ابن الجوزي، فقد أورد حديث
المؤاخاة في العلل المتناهية بلفظ: (إن النبي - ﷺ - أخى بين الناس وترك
علياً فقال: يا رسول الله: آخيت بين الناس وتركتني، قال: ولم تراني

(١) الموضوعات لابن الجوزي: ٣٤٧/١.

(٢) اللآلئ المصنوعة: ٣٢٦/١.

(٣) انظر ميزان الاعتدال: ١٢٧/٤.

(٤) المواقف وشرحها: ٢٧٦/٣.

(٥) انظر منهاج السنة: ٩٦/٤.

(٦) انظر المنتقى: ص ١٧٠.

تركك؟ إنما تركتك لنفسي، أنت أخي فأنا أخوك، فإن حاجك أحد فقل: أنا
عبدالله وأخو رسوله، لا يدعيها أحد بعدك إلا كذاب) وقال: هذا حديث لا
يصح^(١) (٢).

ومن دلائل الكذب في هذا الحديث: الربط بين المؤاخاة والمباهلة
وجعلهما في يوم واحد، ومن المعلوم أن المباهلة كانت لما قدم وفد نجران
النصارى وأنزل الله سورة آل عمران، وكان ذلك في آخر الأمر سنة عشر أو
تسع، لم يتقدم على ذلك باتفاق الناس - كما يقول ابن تيمية -.

ومن المعلوم أيضاً: أنه لم يكن في ذلك اليوم مؤاخاة، إنما كانت
المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار في السنة الأولى من الهجرة النبوية، وبينها
وبين يوم المباهلة عدة سنين كما هو واضح^(٣).

والوضع في هذا الحديث إنما هو باعتبار مجموعته، وإلا فإن فيه أجزاء
صحيحة وهي:

١ - ما أخرجه البخاري في صحيحه عن البراء - رضي الله عنه - من حديث
طويل في آخره: فخرج النبي - ﷺ - أي من مكة بعد أداء عمرة القضاء
- فتبعته ابنة حمزة تنادي يا عمّ يا عمّ فتناولها علي فأخذ بيدها وقال
لفاطمة - عليها السلام -: دونك ابنة عمك حملها. فاختصم فيها علي
وزيد وجعفر، قال علي: أنا أخذتها وهي بنت عمي، وقال جعفر: ابنة
عمي وخالتها تحتي، وقال زيد: ابنة أخي. فقضى بها النبي - ﷺ -
لخالتها وقال: الخالة بمنزلة الأم. وقال لعلي: أنت مني وأنا منك. وقال

(١) العلل المتناهية: ٢١٣/١.

(٢) أخرج الترمذي في سننه حديث المؤاخاة عن ابن عمر بلفظ: آخى رسول الله - ﷺ - بين
أصحابه فجاء علي تدمع عيناه فقال: يا رسول الله آخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بيني وبين
أحد. فقال له رسول الله - ﷺ -: أنت أخي في الدنيا والآخرة وقال: هذا حديث حسن
غريب: ٣٠٠/٥.

(٣) انظر منهاج السنة: ٩٦/٤ - ٩٧.

لجعفر: أشبهت خُلقي وخُلقي . وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا...
الحديث (١).

٢ - وما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما - واللفظ لمسلم - عن سعد
ابن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال:

خلف رسول الله - ﷺ - علي بن أبي طالب في غزوة تبوك فقال: يا
رسول الله: تخلفني في النساء والصبيان فقال: أما ترضى أن تكون مني
بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي (٢).

٣ - أخرج الإمام أحمد في مسنده عن رياح بن الحارث قال:

جاء رهط إلى علي بالرحبة فقالوا: السلام عليكم يا مولانا فقال:
كيف أكون مولاكم وأنتم قوم عرب قالوا: سمعنا رسول الله - ﷺ - يوم
غدِير خم (٣) يقول:

من كنت مولاه فإن هذا مولاه. قال رياح: فلما مضوا تبعتهم فسألت
من هؤلاء قالوا: نفر من الأنصار فيهم أبو أيوب الأنصاري (٤).

ومن هنا يتبين أنهم يجمعون بين الصحيح والموضوع ويسوقون الجميع
مساق حديث واحد، وهو غاية الكذب في رواية الأحاديث عن رسول الله
- ﷺ - .

ويردّ عليهم أيضاً: بأنّ هذه الأجزاء الصحيحة في هذا الحديث لا تدلّ
على أفضلية سيدنا علي - على جميع الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - .

(١) البخاري: كتاب المغازي: ٥٦/٣ - ٥٧.

(٢) البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - : ٣٠٠/٢. مسلم: كتاب فضائل الصحابة
باب: من فضائل علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : ١٨٧١/٤.

(٣) غدِير خم: خم - يضم الخاء وتشديد الميم - موضع بين مكة والمدينة، نصب فيه عين هناك
وبينهما مسجد للنبي - ﷺ - : النهاية: ٨١/٢.

(٤) مسند الإمام أحمد: ١٩/٥، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رجاله ثقات: ١٠٤/٩.

وذلك: أن قوله - ﷺ - لعلي:

أنت مني وأنا منك. قد قال مثله للأشعريين. ففي صحيح مسلم عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -:

إن الأشعريين إذا أرملوا^(١) في الغزو أو قلّ طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد. ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية. فهم مني وأنا منهم^(٢). . . وقال ﷺ - في جلييب^(٣): هذا مني وأنا منه مرتين^(٤).

فعلم أنّ هذه اللفظة لا تدل على أنّ من قيلت له كان هو أفضل الصحابة على الإطلاق - كما أشار إلى ذلك الإمام ابن تيمية في منهاج السنة^(٥).

وأنّ قوله - ﷺ - لسيدنا علي - رضي الله عنه -:

أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى: إنما قاله في غزوة تبوك مرة واحدة لم يقل ذلك في غير ذلك المجلس أصلاً - باتفاق أهل العلم بالحديث^(٦).

على أنه ليس في ذلك ما يدل على أفضلية سيدنا علي على سائر الصحابة - رضي الله عنهم -، وإنما كل ما يدل عليه أنه جعل علياً مستخلفاً

(١) أرملوا: أي في طعامهم -: انظر النووي على مسلم: ٦٢/١٦، النهاية: ٢/٢٦٥.

(٢) مسلم: في كتاب فضائل الصحابة باب: من فضائل الأشعريين - رضي الله عنهم - : ١٩٤٥/٤.

(٣) جلييب: بضم الجيم، تصغير جلباب، غير منسوب، من الانتصار استشهد في أحد غزوات النبي - ﷺ - بعد أن قتل سبعة، فقال - ﷺ -: قتل سبعة ثم قتلوه، هذا مني وأنا منه، فوضعه - ﷺ - على ساعديه ثم جفروا له، ماله سرير إلا ساعدي النبي - ﷺ - حتى وضعوه في قبره - انظر الإصابة: ١/٢٤٢، أسد الغابة: ١/٣٤٨، صفة الصفوة: ١/٧٢٢ - ٧٢٤.

(٤) مسلم: كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل جلييب - رضي الله عنه - : ١٩١٩/٤. من حديث أبي برزة - رضي الله عنه - .

(٥) انظر منهاج السنة: ١٠٤/٤.

(٦) انظر المصدر السابق: ٩٧/٤.

منه على المدينة حتى يرجع من غزوته، كما يدل على ذلك سؤال علي وجواب النبي - ﷺ - عليه.. كما مر في الحديث المتقدم، والمعنى: أنت خليفتي على المدينة تقوم بأمرهم وترعى شؤونهم وتصلح من أمرهم كما خلف موسى هارون - عليهما السلام - على قومه حين ذهب لمناجاة ربه وإحضار الألواح، واستخلاف النبي - ﷺ - لعلي - رضي الله عنه - لا يدل على أنه أفضل الصحابة، فقد استخلف النبي - عليه الصلاة والسلام - كثيراً غيره عند خروجه من المدينة إلى كثير من الغزوات^(١).

وأما حديث الموالاتة: فالذين يروونه ذكروا أنه قاله بغدير خم مرة واحدة لم يتكرر في غير ذلك المجلس أصلاً^(٢).

على أنه ليس في هذا أيضاً دلالة على تفضيل سيدنا علي على سائر الصحابة - رضي الله عنهم -، فإن المولى اسم يقع على جماعة كثيرة - كما يقول الجزري في النهاية - فهو: الربّ والمالك والسيد والمنعم والمعتق - بكسر التاء - والناصر والمحب والتابع والجار وابن العم والحليف والعقيد والصهر والعبد والمعتق - بفتح التاء - والمنعم عليه، وأكثرها قد جاءت في الحديث فيضاف كل واحد إلى ما يقتضيه الحديث الوارد فيه، وكل من ولي أمراً أو قام به فهو مولاه ووليه. قال:

ومنه الحديث: من كنت مولاه فعلي مولاه: يحمل على أكثر الأسماء المذكورة.

قال الشافعي - رضي الله عنه -: يعني بذلك ولاء الإسلام كقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بَأْنِ اللَّهِ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾^(٣).

وقول عمر لعلي: أصبحت مولى كل مؤمن: أي ولي كل مؤمن، قال:

(١) انظر المصدر السابق: ٨٨/٤، وانظر النووي على مسلم: ١٧٤/١٥.

(٢) منهاج السنة: ٩٧/٤.

(٣) سورة محمد - ﷺ -، آية: ١١.

وقيل: سبب ذلك أن أسامة قال لعلي: لست مولاي، إنما مولاي رسول الله - ﷺ -، فقال - ﷺ -: من كنت مولاه فعلي مولاه^(١).

وقال الطيبي:

لا يستقيم أن تحمل الولاية على الإمامة التي هي التصرف في أمور الدين - كما زعمت الشيعة - لأن المتصرف المستقل في حياته - ﷺ - هو هو لا غيره، فيجب أن يحمل على المحبة وولاء الإسلام ونحوهما^(٢).

ويردّ عليه أيضاً:

بما ذكره صاحب المواقف: من أنه لا دلالة لاتخاذها أخصاً على أفضليته، إذ لعل ذلك لزيادة شفقتة عليه للقرابة وزيادة الألفة والخدمة^(٣).

ويردّ على الشبهة الخامسة:

بالمطالبة بتصحيح النقل، وأن قوله: رواه الجمهور كذب عليهم - كما يقول ابن تيمية -، فإن الثقات الذين رووه لم يرووه هكذا، بل الذي في الصحيح: أن علياً كان غائباً عن خيبر لم يكن حاضراً فيها، تخلف عن الغزاة لأنه كان أرمداً، ثم إنه شق عليه التخلف عن النبي - ﷺ - فلحقه، فقال النبي - ﷺ - قبل قدومه: لأعطين الراية رجلاً يحبّ الله ورسوله ويحبّ الله ورسوله يفتح الله على يديه^(٤).

ونصّ الحديث - كما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما - عن سهل ابن سعد - رضي الله عنه - واللفظ لمسلم -: أن رسول الله - ﷺ - قال يوم خيبر:

لأعطين هذه الراية رجلاً يفتح الله على يديه يحبّ الله ورسوله ويحبّ

(١) النهاية: ٢٢٨/٥ - ٢٢٩.

(٢) انظر تحفة الأحوذى: ٢١٥/١٠ - ٢١٦.

(٣) المواقف وشرحها: ٢٧٦/٣.

(٤) منهاج السنة: ٩٧/٤ - ٩٨.

الله ورسوله قال: فبات الناس يدوكون ليلتهم^(١) أيهم يعطاها قال: فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله - ﷺ - كلهم يرجون أن يعطاها فقال: أين علي ابن أبي طالب؟ قالوا: هو يا رسول الله يشكتي عينيه قال: فأرسلوا إليه فأتي به فبصق رسول الله - ﷺ - في عينيه ودعا له فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع فأعطاه الراية. . الحديث^(٢).

وهذا النص - كما ترى - ليس فيه ذكر لأبي بكر ولا لعمر - رضي الله عنهما -، ولا ثبت القول بأن الراية كانت مع واحد منهما، كما لم ترد أي إشارة إلى انهزامهما، بل هذا من الأكاذيب، ولهذا قال عمر - رضي الله عنه - كما في بعض الروايات الصحيحة -: فما أحببت الإمارة إلا يومئذ^(٣). ويردّ عليه أيضاً:

بما ردنا به علي حديث الطير من أن الخصوصية - وهي هنا المحبة - لا تقتضي الأفضلية، فما من صحابي إلا وله خواصّ خصّ بها، وهي لا تقتضي أفضليته على سائر الصحابة، ألم يخصّ أبو عبيدة - رضي الله عنه - بأنه أمين هذه الأمة؟ ومع ذلك لم يقل أحد بأنه أفضل الصحابة على الإطلاق.

علي أن قوله - ﷺ - يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله: ليس فيه خصوصية لسيدنا علي - رضي الله عنه - بل فيه إثبات فضيلة ظاهرة له، إذ كم من الصحابة بل من صالحي الأمة من يحبهم الله ورسوله ويحبون الله ورسوله؟.

وأما تخصيصه بالفتح على يديه: فلا يقتضي الأفضلية أيضاً، إذ الخصوصية - كما ذكرنا قبل قليل - لا تقتضي الأفضلية - قال ابن حجر في

(١) يدوكون ليلتهم: تقدم معناها في ص ١٦٩.

(٢) وقد تقدم بتمامه مخرجاً: ص ١٦٩.

(٣) انظر منهاج السنة: ٩٨/٤.

الفتح: لا يلزم من ثبوت خصوصية شيء من الفضائل ثبوت الفضل المطلق كحديث: أقرؤكم أبي، وأفرضكم زيد، ونحو ذلك^(١)(٢).

ويرد على الشهية السادسة:

بأن دعوى إجماع المفسرين على أن صالح المؤمنين هو علي - رضي الله عنه - غير مسلمة، وإنما هي محض افتراء، فلا هم أجمعوا على ذلك، ولا نقل الإجماع على هذا أحد من علماء التفسير ولا علماء الحديث ونحوهم.

ذكر ذلك ابن تيمية وقال: ونحن نطالبهم بهذا النقل، ومن نقل هذا الإجماع؟ على أن كتب التفسير مملوءة بنقيض هذا، والصحيح من ذلك أن قوله تعالى: ﴿وصالح المؤمنين﴾ اسم يعم كل صالح من المؤمنين، ففي الصحيحين عن سيدنا عمرو بن العاص - رضي الله عنه - واللفظ لمسلم - أن النبي - ﷺ - قال:

(١) فتح الباري: ١٠٨/٧.

(٢) ذكره السيوطي في الجامع الصغير بلفظ: (أرأف أمي بأمي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأفضاهم علي، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأقرؤهم أبي، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، ألا وإن لكل أمة أميناً، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح) وقال: رواه أبو يعلى في مسنده عن ابن عمر. وقد رمز السيوطي لضعفه. وقال المناوي في فيض القدير بعد أن بين أنه من طريق ابن السلمي عن أبيه عن ابن عمر وأن ابن السلمي حاله معروف: لكن في الباب أيضاً عن أنس وجابر وغيرهما عن الترمذي وابن ماجه والحاكم وغيرهم، لكن قالوا في روايتهم بدل أرأف: أرحم، وقال الترمذي: حسن صحيح، والحاكم: على شرطهما. وتعقبهم ابن عبد الهادي في تذكرته بأن في متنه نكارة، وبأن شيخه ضعفه بل رجح وضعه. هـ: ٤٦٠/١، وانظر المستدرک: ٤٢٢/٣، أما الترمذي فالذي رأيته في سننه أنه قال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث قتادة إلا من هذا الوجه، وقد رواه أبو قلابة عن أنس عن النبي - ﷺ - نحوه: ٣٣٠/٥. أما الحافظ ابن حجر فقد قال في الفتح: ٩٣/٧. ما نصه: أورد الترمذي وابن حبان هذا الحديث من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء بهذا الإسناد مطوّلاً، وأوله: أرحم. الحديث، وأسأله صحيح إلا أن الحافظ قالوا: إن الصواب في أوله الإرسال، والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري. هـ: - يريد قوله - ﷺ - ألا إن لكل أمة أميناً... الحديث.

ألا إن آل أبي - يعني فلاناً - ليسوا لي بأولياء. إنما وليّ الله وصالح المؤمنين^(١)(٢).

وبمثل هذا أجاب صاحب المواقف حيث قال:
دليلكم على أنّ المراد به عليّ معارض بما عليه الأكثر من العموم
الشامل له ولغيره^(٣).

ويرد عليه أيضاً:

بأنّ الحديث المذكور موضوع - كما يقول ابن تيمية - وهو لم يذكر
دلالة على صحته، ومجرد رواية أبي نعيم له لا تدل على الصحة^(٤).

ويرد على الشبهة السابعة:

بأن هذا الحديث قد أورد من غير إسناد، ومثل هذا غير صالح
للاحتجاج به - كما هو بين -، وكون البيهقي قد رواه لا يدل على صحته، إذ
هو يروي في الفضائل أحاديث كثيرة ضعيفة بل موضوعة.

ثم إنّ هذا الحديث من المكذوبات الموضوعات على رسول الله
ﷺ -، لا يرتاب في ذلك أحد من أهل العلم بالحديث ذكر ذلك ابن تيمية
وقال: ولهذا لا يذكره أهل العلم بالحديث وإن كانوا حراساً على جمع
فضائل علي - كالنسائي فإنه قصد أن يجمع فضائل علي في كتاب سمّاه
الخصائص، والترمذي قد ذكر أحاديث متعددة في فضائله، ومنها ما هو
ضعيف بل موضوع، ومع هذا لم يذكروا هذا ونحوه^(٥).

(١) انظر منهاج السنة: ٧٩/٤.

(٢) مسلم: كتاب الإيمان. باب: مولاة المؤمنين: ١٩٧/١، البخاري: كتاب الأدب: ٥٠/٤.

(٣) المواقف وشرحها: ٢٧٧/٣.

(٤) منهاج السنة: ٧٩/٤.

(٥) انظر المصدر السابق: ١٢٨/٣.

وقال الذهبي في المنتقى: هذا خبر منكر، فهاتوا إسناده إن كنتم صادقين^(١).

وممن صرح بوضعه: الإمام ابن الجوزي، فقد أورده في الموضوعات بلفظ: (من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، ونوح في فهمه، وإبراهيم في حكمه، ويحيى بن زكريا في زهده، وموسى بن عمران في بطشه، فليُنظر إلى علي بن أبي طالب).

وقال: هذا حديث موضوع^(٢).

ويردّ عليه أيضاً:

بأنّ هذا تشبيه لعلي بكل واحد من هؤلاء الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - في فضيلة واحدة، ولا يدل على المساواة في كل فضيلة لكل واحد منهم، وإلا لكان علي أفضل من الأنبياء المذكورين لمشاركته ومساواته حينئذ لكل منهم في فضيلته، واختصاصه بفضيلة الآخرين، والإجماع منعقد قبل ظهور المخالف على أنّ الأنبياء أفضل من الأولياء^(٣).

ويرد على الشبهة الثامنة:

بأنّ دعوى العصمة لعلي - رضي الله عنه - ممنوعة بإجماع المسلمين، إذ لا عصمة إلاّ للنبي، ولم يقل بنبوّة عليّ أحد من الناس حتى من يقولون بعصمته.

وأما القول بأنه لم يرتكب محرماً... إلخ.

فمردود بأنّ المحرمات لا تتوقف على الأعمال الظاهرة فقط، بل قد يكون منها أمور غيبية لا يعلمها إلاّ الله، وحينئذ لم يكن الحكم فيها لأحد من

(١) المنتقى: ص ٣٤٤.

(٢) الموضوعات لابن الجوزي: ٣٧٠/١.

(٣) المواقيف وشرحها: ٢٧٧/٣.

الناس، إنما الحكم فيها لله وحده سبحانه وتعالى .

ويردّ على الشبهة التاسعة :

بأن هذه الفضائل المذكورة وما يشابهها لا تدل على الأفضلية، فهي إما أن تكون مما قد شاركه فيها غيره من الصحابة - رضي الله عنهم - فلا خصوصية، أو يكون قد اختصّ ببعضها وحينئذٍ فلا تدل على الأفضلية أيضاً، إذ الخصوصية - على ما سبق ذكره - لا تقتضي الأفضلية.

المذهب الثالث :

يرى أن أفضل الصحابة على الإطلاق هو سيدنا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، وممن ذهب إلى ذلك الخطابية^(١)، على ما ذكره عنهم الألويسي في الأجوبة حيث قال: وزعمت الخطابية أن أفضلهم عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -^(٢).

والسيوطي حيث قال في التدريب: حكى المازري^(٣) عن الخطابية تفضيل عمر^(٤). وكذا ذكر النووي في شرحه على صحيح مسلم^(٥).

(١) الخطابية: فرقة من فرق الغلاة، يقولون بالوهية الأئمة، وهم أتباع محمد بن أبي زينب الأسدي، قال عبد القاهر في الفرق: الخطابية قد أكفروا أبا بكر وعمر وعثمان وأكثر الصحابة. ١. هـ. انظر الفرق بين الفرق: ص ٢٤٧ - ٢٥٠، الملل والنحل: ١٧٩/١ - ١٨١.

أقول: فيستبعد على هؤلاء أن يقولوا بتفضيل عمر - رضي الله عنه - فلا بد أن تكون هذه فرقة أخرى، وسميت بالخطابية نسبة إلى الخطاب والد سيدنا عمر، وقد تكون إحدى فرق الخوارج ولم أقف على من ذكرها.

(٢) الأجوبة العراقية: ص ٦١.

(٣) هو الإمام أبو عبدالله محمد بن علي بن عمر التميمي، المعروف بالمازري خاتمة العلماء المحققين، والأئمة الأعلام المجتهدين، من تأليفه شرح التلقين وليس للمالكية مثله، وشرح البرهان للجويني وغيرهما. توفي سنة ست وثلاثين وخمسمائة - رحمه الله - انظر شجرة النور الزكية ١٢٧/١ - ١٢٨، الديباج المذهب: ٢٥٠/٢ - ٢٥٢.

(٤) تدريب الراوي: ٢٢٢/٢.

(٥) النووي على مسلم: ١٤٨/١٥.

وممن ذهب إلى ذلك - أيضاً - بعض من أدرك النبي - ﷺ - والإمام محمد بن عبدالله الحاكم على ما ذكره ابن حزم في كتابه الفصل حيث قال: وروينا عن بعض من أدرك النبي - ﷺ - أن أفضل الناس بعد رسول الله - ﷺ - عمر بن الخطاب، وأنه أفضل من أبي بكر - رضي الله عنهما -، قال: وبلغني عن محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري أنه كان يذهب إلى هذا القول^(١).

وقال عبد الجبار في المغني:

وأما قول من يقول إن أفضلهم بعد رسول الله - ﷺ - عمر بن الخطاب فهو - أيضاً - شاذ، قد حكاه شيخنا أبو عثمان في رسالته الخطابية، وذكر عن فرقة أنه الأفضل بعد الرسول - ﷺ -^(٢).

كما ذكر هذا المذهب ابن حجر في الفتح حيث قال:

ومنهم من قال: أفضلهم مطلقاً عمر متمسكاً بالحديث الآتي في ترجمته في المنام الذي فيه في حق أبي بكر: وفي نزعه ضعف، قال: وهو تمسك واه^(٣).

والحديث الذي أشار إليه الحافظ ابن حجر - رحمه الله - هو:

ما أخرجه البخاري:

أريت في المنام أني أنزع بدلو بكرة^(٤) على قليب فجاء أبو بكر فنزع ذنوباً أو ذنوبين نزعاً ضعيفاً والله يغفر له، ثم جاء عمر بن الخطاب فاستحالت غرباً^(٥).

(١) الفصل: ١١١/٤.

(٢) المغني: ١١٣/٢٠، القسم الثاني في الإمامة.

(٣) فتح الباري: ١٧/٧.

(٤) بفتح الموحدة والكاف على المشهور وهي الخشبة المستديرة التي يعلق فيها الدلو. انظر فتح الباري: ٤٦/٧.

(٥) غرباً: - بسكون الراء - هي الدلو العظيمة. وهذا تمثيل ومعناه: أن الفتح كانت في زمن عمر أكثر. انظر النهاية: ٣٤٩/٣.

فلم أر عبقرياً^(١) يفري فرية^(٢)، حتى روى الناس وضربوا بعطن^(٣)^(٤).

المذهب الرابع:

يرى أن أفضل الصحابة على الإطلاق هو سيدنا جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه -، وممن ذهب إلى ذلك الصحابي الجليل أبو هريرة - رضي الله عنه -، والضحاك بن مخلد^(٥)، وعيسى بن حاضر^(٦)، على ما ذكره ابن حزم في الفصل حيث قال:

وروينا عن أبي هريرة: - رضي الله عنه -: إن أفضل الناس بعد رسول الله - ﷺ - جعفر بن أبي طالب، وبهذا قال أبو عاصم النبيل وهو الضحاك بن مخلد وعيسى بن حاضر^(٧).

المذهب الخامس:

يرى أن أفضل الصحابة على الإطلاق هو سيدنا العباس - رضي الله عنه -، وممن ذهب إلى ذلك الراوندية^(٨)، على حكاية المازري عنهم ونقله النووي في شرحه على صحيح مسلم حيث قال:

- (١) العبقرى: هو سيد القوم وكبيرهم. النهاية: ١٧٣/٣.
- (٢) يفري فريته أي يعمل عمله، ويقطع قطعه. النهاية: ٤٤٢/٣.
- (٣) العطن: مبرك الإبل حول الماء. النهاية: ٢٥٨/٣.
- (٤) البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - ٢٩٤/٢.
- (٥) هو الإمام الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني بالولاء البصري، أبو عاصم النبيل، ثقة، ثبت، ولد بمكة سنة اثنتين وعشرين ومائة، وتحول إلى البصرة فسكنها وتوفي بها سنة اثني عشرة ومائتين، وقيل غير ذلك - رحمه الله -.
- انظر التقريب: ٣٧٣/١، التهذيب: ٤٥٠/٤ - ٤٥٣.
- (٦) لم أعثر له على ترجمة بعد البحث والتبع.
- (٧) الفصل: ١١١/٤.

(٨) الراوندية: هم أتباع أبي هريرة الراوندي، يقولون: إن الإمامة لا تكون إلا في بني هاشم - العباس وولده - ويزعمون أن النبي - ﷺ - نصّ على العباس بن عبد المطلب ونصبه إماماً، ثم نصّ العباس على إمامة ابنه عبدالله، ونص عبدالله على إمامة ابنه علي بن عبدالله، ثم ساقوا الإمامة إلى أن انتهوا بها إلى جعفر المنصور. انظر مقالات الإسلاميين للأشعري: ٩٤/١ و ١٣٥/٢، وتعليق الشيخ محيي الدين عبد الحميد عليها: ٩٤/١.

وقالت الراوندية: أفضلهم العباس^(١).

وهو مذهب الدويدية^(٢)، وحكاه الجاحظ وابن أبي الثلج عن سعيد بن المسيّب كما ذكر ذلك القاضي عبد الجبار في المغني حيث قال:

فأما من يحكى عنه أنّ العباس بعد الرسول أفضل: فخلافه شاذ، ذكره ابن أبي الثلج عن سعيد بن المسيّب وحكاه أبو عثمان الجاحظ عنه أيضاً، وهو مذهب الدويدية^(٣). وقال ابن حجر في الفتح:

ومنهم من ذهب إلى العباس - أي أنه أفضل الصحابة الإطلاق - قال: وهو قول مرغوب عنه، ليس قائله من أهل السنة، بل ولا من أهل الإيمان^(٤).

المذهب السادس:

يرى أن أفضل الصحابة على الإطلاق هو سيدنا أبو سلمة، عبد الله بن عبد الأسد المخزومي - رضي الله عنه -^(٥).

وممن ذهب إلى ذلك أم سلمة أم المؤمنين - رضي الله عنها - كما ذكره ابن حزم في الفصل حيث قال:

وروينا عن أم سلمة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أنها تذكرت الفضل

(١) النووي على مسلم: ١٤٨/١٥، تدريب الراوي: ٢٢٢/٢.

(٢) الدويدية: لم أنف على من ذكر هذه الفرقة بعد البحث والتتبع. ولعلها تحريف عن الراوندية.

(٣) المغني: ١١٣/٢٠، القسم الثاني في الإمامة.

(٤) فتح الباري: ١٧/٧.

(٥) هو الصحابي الجليل عبد الله بن عبد الأسد بن هلال المخزومي، أبو سلمة، مشهور بكنيته، من السابقين الأولين إلى الإسلام، وكان أخا النبي - ﷺ - من الرضاعة، تزوج أم سلمة ثم صارت بعده إلى رسول الله - ﷺ -، توفي سنة أربع من الهجرة بعد منصرفه من أحد. قال الحافظ: وهو الصحيح والراجح، وقيل غير ذلك. انظر الإصابة: ٣٣٥/٢، الاستيعاب: ٩٣٩/٣ - ٩٤٠.

ومن هو خير فقالت: ومن هو خير من أبي سلمة أول بيت هاجر إلى رسول الله - ﷺ - (١).

المذهب السابع:

يرى أن أفضل الصحابة على الإطلاق هو سيدنا عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه -، وممن ذهب إلى ذلك: مسروق بن الأجدع (٢)، وتميم بن حذلم (٣)، وإبراهيم النخعي (٤)، وغيرهم، كما ذكر ذلك ابن حزم في الفصل حيث قال:

وروينا عن مسروق بن الأجدع وتميم بن حذلم وإبراهيم النخعي وغيرهم أن أفضل الناس بعد رسول الله - ﷺ - عبدالله بن مسعود. وقال: قال تميم وهو من كبار التابعين: رأيت أبا بكر وعمر فما رأيت مثل عبدالله بن مسعود (٥).

وهذه المذاهب الخمسة الأخيرة - كما ترى - لم تستند إلى حجة

(١) الفصل: ١١١/٤. والحديث الذي ذكره عن أم سلمة - رضي الله عنها - أخرجه مسلم في صحيحه عن أم سلمة أنها قالت - سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله: إنا لله وإنا إليه راجعون. اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي خيراً منها إلا أخلف الله له خيراً منها. قالت: فلما مات أبو سلمة قلت: أي المسلمين خير من أبي سلمة. أول بيت هاجر إلى رسول الله - ﷺ - ثم قلتها: فأخلف الله لي رسول الله - ﷺ - ... الحديث.

كتاب الجنائز باب ما يقال عند المصيبة: ٦٣١/٢ - ٦٣٢.

(٢) هو الإمام مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوداعي، أبو عائشة، الكوفي، ثقة فقيه عابد، مخضرم، مات سنة اثنتين، ويقال: ثلاث وستين - رحمه الله - . التقريب: ٢/٤٤٢.

(٣) هو الإمام تميم بن حذلم - بفتح فسكون - الضبي، أبو سلمة الكوفي، ثقة من أصحاب ابن مسعود، وأدرك أبا بكر وعمر - رضي الله عنهم - مات سنة مائة - رحمه الله - التقريب: ١١٣/١، التهذيب: ٥١٢/١.

(٤) هو الإمام إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمران، الكوفي، الفقيه، كان رجلاً صالحاً، قليل التكلف، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً، توفي سنة ست وتسعين - رحمه الله - . انظر التقريب: ٤٦/١، التهذيب: ١٧٧/١ - ١٧٩.

(٥) الفصل: ١١١/٤.

ظاهرة، ولم يذكر ناقلوها عن أصحابها ما يؤيدون به ما ذهبوا إليه، اللهم إلا ما كان من خبر أم سلمة عن أبي سلمة - رضي الله عنهما -.

والجواب عنه:

أنه يحتمل أنها أرادت بذلك أنه خير الأزواج لها، كما ورد التصريح بذلك في أحد روايات الحديث، ففي صحيح مسلم عن أم سلمة - رضي الله عنها - أنها سمعت رسول الله - ﷺ - يقول:

ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون. اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي خيراً منها إلا أجره الله في مصيبته وأخلف له خيراً منها.

قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله - ﷺ - فأخلف الله لي خيراً منه رسول الله - ﷺ - (١).

فلا يدل على الخيرية مطلقاً، ولا يستلزم أفضليته على سائر الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين -.

المبحث الثالث

في بيان التفاضل بين الصحابة أفراداً وجماعات

وتحتة قسمان:

القسم الأول: في بيان التفاضل بين أفراد الصحابة.

القسم الثاني: في بيان التفاضل بين جماعات الصحابة - رضي الله عنهم -.

وإليك تفصيل القول في ذلك:

القسم الأول: في بيان التفاضل بين أفراد الصحابة - رضي الله عنهم -:

قد اختلف العلماء في ذلك على مذاهب شتى:

(١) مسلم: كتاب الجنائز، باب: ما يقال عند المصيبة: ٦٣٣/٢.

المذهب الأول:

يرى أن أفضل أفراد الصحابة، أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي - رضي الله عنهم -.

وهو مذهب أهل السنة، كما ذكر ذلك الإمام النووي حيث قال:
واتفق أهل السنة على أن أفضلهم أبو بكر ثم عمر، وقال جمهورهم:
ثم عثمان، ثم علي^(١).

والإمام القسطلاني، حيث قال في المواهب:
إن أفضلهم على الإطلاق عند أهل السنة إجماعاً أبو بكر ثم عمر
- رضي الله عنهما -، إلى أن قال:

ثم اختلفوا فيمن بعدهما، فالجمهور على تقديم عثمان^(٢).
وابن كثير، حيث قال في الباعث الحثيث:
وأفضل الصحابة، بل أفضل الخلق بعد الأنبياء - عليهم السلام -: أبو
بكر الصديق ثم من بعده عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان ثم علي بن
أبي طالب^(٣).

وابن الصلاح حيث قال في مقدمته:
أفضلهم على الإطلاق: أبو بكر ثم عمر، ثم إن جمهور السلف على
تقديم عثمان على علي - رضي الله عنهم أجمعين -^(٤).
وغيرهم من العلماء^(٥).

(١) النووي على مسلم: ١٤٨/١٥.

(٢) المواهب اللدنية: ٣٦/٧، ٣٩.

(٣) الباعث الحثيث: ص ١٨٣.

(٤) مقدمة ابن الصلاح: ص ١٤٩.

(٥) انظر المستقى: ص ٥٣١، المختصر في علم رجال الأثر: ص ٣٢، مختصر لوامع الأنوار:

ص ٥٢١، تقريب النواوي ومعه تدريب الراوي: ٢٢٢/٢ - ٢٢٣.

وهو مذهب الإمام الشافعي - رضي الله عنه -، فقد ذكر البيهقي عن الربيع عن الشافعي أنه قال:

أفضل الناس بعد رسول الله - ﷺ - أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي - رضوان الله عليهم -^(١).

ومذهب الإمام أحمد بن حنبل - رضي الله عنه - حيث قال:
كنا نقول أبو بكر وعمر وعثمان ونسكت، حتى صحح لنا حديث ابن عمر بالتفضيل^(٢).

قال ابن بدران الدمشقي^(٣) في المدخل:
وأما الحديث الذي أشار إليه الإمام، فإني كشفت عليه في المسند فلم أجده، ولست أدري هل هو فيه فزاع عنه البصر، أم هو مفقود منه؟ وكذلك فتشت عليه في الكتب الستة فلم أجده، لكنني وجدت أن الحافظ أبا القاسم ابن عساكر الدمشقي رواه في ترجمة أبي بكر - الصديق - رضي الله عنه - من تاريخه الكبير عن ابن عمر قال: كنا نقول ورسول الله حي: أفضل الأمة بعد رسول الله - ﷺ - أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، فيبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - ولا ينكره، وفي لفظ: ثم ندع أصحاب رسول الله - ﷺ - فلا نفاضل بينهم -.

قال ابن بدران:
وحيث إن الإمام أشار إلى صحة هذا الحديث تركنا الكلام عليه،
اكتفاء بتوثيق إمام المحدثين^(٤).

(١) مناقب الشافعي: ٤٣٣/١.

(٢) المدخل: ص ١٧.

(٣) هو الإمام عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بن بدران. فقيه أصولي حنبلي، عارف بالأدب والتاريخ، ولد في دومة بقرق دمشق، وعاش وتوفي بدمشق سنة ست وأربعين وثلاثمائة وألف.

الأعلام: ١٦٢/٤ - ١٦٣.

(٤) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل: ص ١٨.

وقال الإمام ابن تيمية - رحمه الله - في منهاج السنة:
وأما جمهور الناس ففضلوا عثمان، وعليه استقرّ أمر أهل السنة، وهو
مذهب أهل الحديث ومشايخ الزهد والتصوف وأئمة الفقهاء كالشافعي
وأصحابه وأحمد وأصحابه وأبي حنيفة وأصحابه وإحدى الروایتين عن مالك
وأصحابه، وذكر أنّ هذا هو مذهب جماهير أهل الكلام، ونقل عن أبي أيوب
السختياني قوله:

من لم يقدم عثمان على عليّ فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار قال:
وهكذا قال أحمد والدارقطني وغيرهما^(١).

وهو مذهب المتقدمين من المعتزلة: كأبي عثمان عمرو بن عبّيد، وأبي
إسحاق النظام: إبراهيم بن يسار، وأبي عثمان الجاحظ، وغيرهم، كما ذكر
ذلك القاضي عبد الجبار في شرح الأصول الخمسة حيث قال:

إن المتقدمين من المعتزلة ذهبوا إلى أن أفضل الناس بعد رسول الله
- ﷺ - أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي^(٢).

وأيدوا ما ذهبوا إليه:

بأنّ إجماع الصحابة من المهاجرين والأنصار على الترتيب بينهم في
الإمامة، دليل على الترتيب بينهم في الفضل، ومن خرج على ذلك يعتبر
- كما يقول أبو أيوب السختياني - ممن أزرى بالمهاجرين والأنصار، قال
القسطلاني في المواهب: إن هؤلاء الأربعة اختارهم الله لخلافة نبيه، وإقامة
دينه، فمنزلتهم عنده بحسب ترتيبهم في الخلافة^(٣).

وقال ابن كثير:

هذا - أي الترتيب بين الأربعة في الفضل كالترتيب بينهم في الخلافة -

(١) انظر منهاج السنة: ٢٠٢/٤.

(٢) شرح الأصول الخمسة: ص ٧٦٦ - ٧٦٧، وانظر المختصر في علم رجال الأثر: ص ٣٢.

(٣) المواهب اللدنية: ٣٩/٧.

رأى المهاجرين والأنصار، حين جعل عمر الأمر من بعده شورى بين ستة، فانحصر في عثمان، وعلي، واجتهد فيهما عبد الرحمن بن عوف ثلاثة أيام بلياليها حتى سأل النساء في خدورهن، والصبيان في المكاتب، فلم يرههم يعدلون بعثمان أحداً فقدمه على عليّ، وولاه الأمر قبله، قال: ولهذا قال الدارقطني: من قدم علياً على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار، وصدق رضي الله عنه وأكرم مثواه، وجعل جنة الفردوس مأواه^(١).

ويشير إلى هذا قول الشافعي:

أجمع الصحابة وأتباعهم على أفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي - كما ذكر ذلك ابن حجر في فتح الباري -^(٢).

ثم إن أهل السنة لم يتعرضوا بعد ذلك إلى بيان التفاضل بين بقية أصحاب رسول الله - ﷺ - فهم عندهم كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم.

قال الشيخ عبد السلام اللقاني^(٣) في إتحاف المرید بعد أن ذكر الستة من العشرة المبشرة:

ولم يرد نصّ بتفاوت بعضهم على بعض في الأفضلية، فلا قائل به لعدم التوقيف^(٤).

المذهب الثاني :

يرى أن أفضل أفراد الصحابة أبو بكر ثم عمر ثم علي ثم عثمان - رضي الله عنهم -.

(١) الباعث الحثيث: ص ١٨٣، وانظر محاسن الإصطلاح: ص ٤٣٣.

(٢) فتح الباري: ١٧/٧، الزرقاني على المواهب: ٣٩/٧.

(٣) هو الإمام عبد السلام بن إبراهيم اللقاني، المصري، المالكي، الحافظ المتقن، شيخ المالكية في وقته بالقاهرة، كان إماماً كبيراً، محدثاً باهراً، أصولياً إليه النهاية، ولد سنة إحدى وسبعين وتسعمائة، وتوفي سنة ثمان وسبعين وألف - رحمه الله -.

انظر خلاصة الأثر: ٤١٦/٢ - ٤١٧.

(٤) إتحاف المرید: ص ٢٠٠.

وممن ذهب إلى ذلك بعض أهل السنة من أهل الكوفة كما ذكر ذلك الإمام النووي حيث قال:

وقال بعض أهل السنة من أهل الكوفة بتقديم عليّ على عثمان، والمشهور تقديم عثمان^(١). وقال ابن كثير:

والعجب أنه قد ذهب بعض أهل الكوفة من أهل السنة إلى تقديم عليّ على عثمان، ويحكي عن سفيان الثوري لكن يقال أنه رجع عنه، ونقل مثله عن وكيع بن الجراح ونصره ابن خزيمة والخطابي، قال: وهو ضعيف مردود بما تقدم^(٢).

وممن ذهب إلى ذلك: محمد بن إسحاق بن خزيمة والحسين بن الفضل البجلي^(٣) كما ذكر ذلك الإمام أبو منصور البغدادي حيث قال:

واختلف أصحابنا في تفضيل عليّ وعثمان فقدم الأشعري عثمان وبناه على أصله في منع إمامة المفضول، وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة والحسين بن الفضل البجلي بتفضيل عليّ - رضي الله عنهما -^(٤).

وبذلك قال الإمام الثوري أولاً ثم رجع عن ذلك كما تقدم عن ابن كثير وحكاه ابن تيمية في منهاج السنة - أيضاً - حيث قال:

وأما عثمان فكثير من الناس يفضل عليه علياً وهذا قول كثير من الكوفيين وغيرهم، وهو القول الأول للثوري ثم رجع عنه^(٥).

(١) النووي على مسلم: ١٤٨/١٥.

(٢) الباعث الحثيث: ص ١٨٣.

(٣) هو الإمام الحسين بن الفضل بن عمير البجلي، ثم النيسابوري، أبو علي المفسر الأديب، إمام عصره في معاني القرآن، كان من العلماء الكبار العابدين، توفي بنيسابور سنة اثنتين وثمانين ومائتين، عن مائة وأربعين سنة - رحمه الله -. طبقات المفسرين: ١٥٦/١، وانظر لسان الميزان: ٣٠٧/٢ - ٣٠٨.

(٤) أصول الدين للبغدادي ص: ٣٠٤.

(٥) منهاج السنة: ٢٠٢/٤.

وذهب إليه واصل بن عطاء من شيوخ المعتزلة، فقد ذكر القاضي عبد الجبار في شرح الأصول الخمسة عنه أنه يفضل أمير المؤمنين - علياً - علي عثمان - رضي الله عنهما - وقال: فلذلك سموه شيعياً^(١) (٢).

المذهب الثالث:

يرى أن أفضل الصحابة أبو بكر ثم عمر، ثم يمسك عن القول بالتفاضل بين عثمان وعلي - رضي الله عنهم -، ويتوقف في ذلك.

وممن ذهب إلى هذا القلانسي^(٣) كما ذكر ذلك أبو منصور البغدادي حيث قال:

وقال القلانسي: لا أدري أيهما أفضل وأجاز إمامة المفضول^(٤).

والإمام الجويني حيث قال في الإرشاد:

وتعارض الظنون في عثمان وعلي، وقد روى عن علي - رضي الله عنه - أنه قال: خير الناس بعد نبينهم أبو بكر ثم عمر ثم الله أعلم بخيرهم بعدهما^(٥).

وقال ابن تيمية في منهاج السنة:

وطائفة أخرى لا تفضل أحدهما على صاحبه - يعني عثمان وعلياً -،

(١) شرح الأصول الخمسة: ص ٧٦٧.

(٢) التشيع في عرف المتقدمين: هو اعتقاد تفضيل علي على عثمان، وأن علياً كان مصيباً في حروبه، وأن مخالفته مخطيء مع تقديم الشيخين وتفضيلهما. وأما التشيع في عرف المتأخرين: فهو الرفض المحض. انظر تهذيب التهذيب: ٩٤/١.

(٣) هو الإمام إبراهيم بن عبدالله، أبو إسحاق الزبيدي، المعروف بالقلانسي، رجل صالح، فقيه فاضل، عالم بالكلام والرد على المخالفين، وله في ذلك تأليف حسنة، توفي سنة تسع وخمسين، وقيل: إحدى وستين وثلاثمائة - رحمه الله تعالى -.

انظر الديباج المذهب: ٢٦٨/١.

(٤) أصول الدين: ص ٣٠٤.

(٥) الإرشاد للجويني: ص ٤٣١.

وهو الذي حكاه ابن القاسم^(١) عن مالك عمّن أدركه من المدنيين، لكن قال: ما أدركت أحداً ممن يقتدى به يفضل أحدهما على صاحبه، وهذا يحتمل السكوت عن الكلام في ذلك فلا يكون قولاً، وهو الأظهر، ويحتمل التسوية بينهما^(٢).

وقال الزركشي في الإجابة:

وإنما وقع الخلاف في التفضيل بين علي وعثمان، وذهب قوم إلى تساويهما في الفضيلة، وحكي عن مالك ويحيى بن سعيد القطان^(٣)^(٤).

غير أن الزرقاني قال في شرحه على المواهب: قد حكى القاضي عياض عن مالك الرجوع عن الوقف إلى تفضيل عثمان، وقال: إنه المشهور عن مالك والثوري وكافة أئمة الحديث والفقهاء وكثير من المتكلمين، وقال القرطبي: إنه الأصح عن مالك - إن شاء الله - قال عياض: ويحتمل أن يكون كفه وكف من اقتدى به لما كان شجر في ذلك من الاختلاف والتعصب^(٥).

وقال ابن حزم في الفصل:

اختلف الناس فيمن أفضل أعثمان أم علي - رضي الله عنهما - والذي يقع في نفوسنا دون أن نقطع به، ولا نخطيء من خالفنا في ذلك، فهو أن عثمان أفضل من علي - والله أعلم -^(٦).

(١) هو الإمام عبد الرحمن بن القاسم بن خالد العتقي - بضم المهملة وفتح المثناة بعدها قاف -، الإمام المشهور من أصحاب مالك، أبو عبدالله البصري، كان رجلاً صالحاً فقيهاً ثقة. ولد سنة اثنين وثلاثين ومائة وقيل: ثمان وعشرين ومائة، وتوفي بمصر سنة إحدى وتسعين ومائة - رحمه الله - . التقريب: ٤٩٥/١، الديباج المذهب: ٤٦٥/١ - ٤٦٨.

(٢) منهاج السنة: ٢٠٢/٤.

(٣) الإجابة للزركشي: ص ٦١.

(٤) هو الإمام يحيى بن سعيد بن فروخ - بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة - التميمي، أبو سعيد القطان البصري، ثقة، متقن حافظ، إمام قدوة. ولد سنة عشرين ومائة وتوفي سنة ثمان وتسعين ومائتين - رحمه الله -.

انظر التقريب: ٣٤٨/٢، التهذيب: ٢١٦/١١.

(٥) الزرقاني على المواهب اللدنية: ٣٨/٧.

(٦) الفصل: ١٤٧/٤.

المذهب الرابع:

يرى أن أفضل الصحابة علي بن أبي طالب ثم الحسن ثم الحسين - عليهم السلام -.

وممن ذهب إلى ذلك القاضي عبد الجبار المعتزلي حيث قال في شرح الأصول الخمسة:

فأما عندنا: إن أفضل الصحابة أمير المؤمنين علي ثم الحسن ثم الحسين عليهم السلام، قال: والذي يدل على ذلك الآيات والأخبار المروية في علي - عليه السلام - نحو: خبر الطير وخبر المنزلة وغيرهما، وأيضاً فما من منقبة من المناقب كانت متفرقة في الصحابة إلا وقد كانت مجتمعة في أمير المؤمنين، من العلم، والورع، الشجاعة والسخاء، وغير ذلك، ومما يدل على ذلك إجماع أهل البيت، قال: وهذا كما يدل على أنه أفضل الصحابة فإنه يدل على أن الحسن كان أفضل الصحابة بعده ثم الحسين - عليهم السلام -^(١).

المذهب الخامس:

يرى أن أفضل الصحابة جعفر وبعد جعفر حمزة - رضي الله عنهما -.

وممن ذهب إلى ذلك عيسى بن حاضر كما ذكر ذلك ابن حزم في الفصل^(٢).

وهذه المذاهب - غير مذهب أهل السنة - لم نقف لها على دليل يؤيد به أصحابها ما ذهبوا إليه، وإنما هي مذاهب مبنية على الظن.

وأما ما استدل به القاضي عبد الجبار في المذهب الرابع، فقد تقدم

(١) شرح الأصول الخمسة: ص ٧٦٧.

(٢) الفصل: ١١١/٤.

ردّه لدى ردّ شبه الشيعة في تفضيل سيدنا علي على سائر الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - (١).

وكذلك اختلف الناس في التفاضل بين الصحابييات - رضي الله عنهن - ،
وذهبوا في ذلك مذاهب شتى :

فمنهم من ذهب إلى أن أفضل الصحابييات على الإطلاق فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - ثم زوجته خديجة ثم زوجته عائشة - رضي الله عنهن - .

وممن قال بهذا الإمام السبكي ، حيث نقل عنه الشيخ عبد السلام اللقاني في إتحاف المرید أنه لما سئل عن ذلك قال :

الذي نختاره وندين الله به : أن فاطمة بنت سيدنا محمد - ﷺ - أفضل ثم أمها خديجة ثم عائشة (٢) ، ونقل عنه الحافظ ابن حجر في الفتح أنه قال :
ونساء النبي - ﷺ - بعد خديجة وعائشة متساويات في الفضل (٣).

ومنهم من ذهب إلى أن أفضل الصحابييات فاطمة ثم خديجة ، وسكت عمّا عداهن .

وممن قال بهذا الإمام القرطبي حيث قال في تفسيره بعد أن ذكر أفضلية السيدة مريم - عليها السلام - :

ثم بعدها في الفضيلة فاطمة ثم خديجة (٤).

ومنهم من ذهب إلى تفضيل فاطمة على عائشة وسكت عمّا عداهما ، وممن قال بهذا : أبو سهل محمد بن سليمان الصعلوكي (٥)

(١) انظر ص ٢١٧ - ٢٣١ من هذا الكتاب .

(٢) إتحاف المرید بجوهرة التوحيد : ص ٢٠٢ .

(٣) فتح الباري : ١٣٩/٧ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن : ٨٣/٤ .

(٥) هو الإمام محمد بن سليمان بن محمد بن سليمان بن هارون بن عيسى بن إبراهيم بن بشر ، الحنفي نسباً من بني حنيفة ، العجلي ، الأستاذ الكبير ، أبو سهل الصعلوكي ، كان شيخ عصره ، =

وابنه سهل^(١)، والشافعي.

نقل ذلك عنهم الإمام أبو منصور البغدادي حيث قال:
فكان شيخنا أبو سهل محمد بن سليمان الصعلوكي وابنه سهل يفضلان
فاطمة على عائشة، وبه قال الشافعي، وللحسن بن الفضل رسالة في
ذلك^(٢).

ومنهم من ذهب إلى تفضيل فاطمة على عائشة وبعد عائشة أم سلمة
وبعدها حفصة، وسكت عما عداهن. منهم أبو منصور البغدادي حيث قال
في أصول الدين:

وأفضل النساء بعد فاطمة وخديجة عائشة ثم أم سلمة ثم حفصة بنت
عمر ثم الله أعلم بالأفضل منهن بعد ذلك^(٣).

ومنهم من ذهب إلى أن أفضل الصحابيات فاطمة. وأنه اختلف في
التفاضل بين خديجة وعائشة، وممن نقل هذا الحافظ ابن حجر حيث قال:
وقيل: انعقد الإجماع على أفضلية فاطمة، وبقي الخلاف بين عائشة
وخديجة^(٤).

وأيدوا ما ذهبوا إليه من تفضيل فاطمة - رضي الله عنها - على الجميع:
بما ذكره الزركشي في الإجابة: من أن النبي - ﷺ - قال: فاطمة بضعة

وقدوة أهل زمانه وإمام وقته في الفقه، والنحو، والتفسير واللغة، والشعر وغير ذلك من أصناف
العلوم. ولد سنة ست وتسعين ومائتين وتوفي سنة تسع وستين وثلاثمائة. انظر طبقات الشافعية:
١٦٧/٣ - ١٧٣، النجوم الزاهرة: ١٣٦/٤ - ١٣٧.

(١) هو الإمام سهل بن محمد بن سليمان، العجلي، الحنفي نسباً، الأستاذ الكبير، والبحر
الواسع، أبو الطب الصعلوكي، ولد الأستاذ أبي سهل، كان فقيهاً، أدبياً، مفتياً لنيسابور.
توفي سنة سبع وثمانين وثلاثمائة. انظر طبقات الشافعية: ٣٩٣/٤ - ٤٠٤، تهذيب الأسماء
واللغات: ٢٣٨/١ - ٢٣٩.

(٢) أصول الدين: ص ٣٠٦.

(٣) المصدر السابق: ص ٣٠٦.

(٤) فتح الباري: ١٠٩/٧.

مني^(١) - ثم قال الزركشي: ولا نعدل ببضعة من رسول الله - ﷺ - أحداً كما قاله ابن داود^(٢).

وبما ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح حيث قال:
وأقوى ما يستدل به على تقديم فاطمة على غيرها من نساء عصرها ومن بعدهن ما ذكر من قوله - ﷺ - إنها سيدة نساء العالمين إلا مريم، وأنها رزئت بالنبي - ﷺ - دون غيرها من بناته، فإنهن متن في حياته فكن في صحيفته، ومات هو في حياتها فكان في صحيفتها، وكنت أقول ذلك استنباطاً إلى أن وجدته منصوصاً، قال أبو جعفر الطبري في تفسير آل عمران من التفسير الكبير من طريق فاطمة بنت الحسين بن علي، أن جدتها فاطمة قالت: دخل رسول الله - ﷺ - يوماً وأنا عند عائشة فناجاني فبكيت، ثم ناجاني فضحكت، فسألنتي عائشة عن ذلك، فقلت: ناجاني، فذكر الحديث في معارضة جبريل له بالقرآن مرتين وأنه قال: أحسب أنني ميّت في عامي هذا، وإنه لم ترزأ امرأة من نساء العالمين مثل ما رزئت، فلا تكوني دون امرأة منهنّ صبراً فبكيت، فقال: أنت سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم فضحكت، قلت: وأصل الحديث في الصحيح دون هذه الزيادة^(٣).

ومنهم من ذهب إلى أن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أفضل الصحابيات على الإطلاق.

وممن ذهب إلى ذلك الإمام الأمدي - وصرح بأنه مذهب أهل السنة - حيث قال في أبحاث الأفكار، على ما نقله الزركشي في الإجابة:
مذهب أهل السنة: أن عائشة أفضل نساء العالمين^(٤).

(١) تقدم تخريجه في ص ١٧٤.

(٢) الإجابة للزركشي: ص ٦٦.

(٣) فتح الباري: ١٠٥/٧، وقد تقدم نص الحديث في الفصل الأول من الباب الثالث: ص ١٧٣ من هذا الكتاب.

(٤) الإجابة: ص ٦٣.

وأيدوا ما ذهبوا إليه بما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -:

كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون. وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد^(١) على سائر الطعام واللفظ للبخاري^(٢).

ومنهم من ذهب إلى تفضيل خديجة على عائشة وسكت عما عداهما. ومن ذهب إلى ذلك أبو بكر بن داود^(٣) كما نقله عنه الإمام الزركشي في الإجابة^(٤).

والإمام السهيلي كما ذكر ذلك في روض الأنف حيث قال:

ولولا ما تقدم من الحديث المخصص لخديجة بالفضل عليها - أي

(١) قال السهيلي في روض الأنف: أراد بالثريد اللحم. كذا رواه معمر في جامعه مفسراً عن قتادة - وأبان يرفعه - فقال فيه: كفضل الثريد باللحم، قال: ووجه التفضيل من هذا الحديث أنه قال في حديث آخر: سيد آدم الدنيا والآخرة اللحم، مع أن الثريد إذا أطلق لفظه فهو ثريد اللحم. وأنشد سيبويه:

إذا ما الخبز تأدمه بلحم فذاك - أمانة الله - الثريد . هـ.

روض الأنف: ٥٦٩/٧.

وحديث اللحم: ذكره السيوطي في الجامع الصغير بلفظ: سيد الإدام ورمز لضعفه وقال: أخرجه الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الطب، والبيهقي في شعب الإيمان عن بريدة بن الحبيب! رضي الله عنه. وقال المناوي في فيض القدير: قال الهيثمي: فيه سعد بن عتبة القطان لم أعرفه وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضره، وقال ابن القيم: إسناده ضعيف. أ. هـ. فيض القدير: ١١٨/٤ - ١١٩.

(٢) البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ: ٣٠٨/٢ مسلم، كتاب فضائل الصحابة - رضي الله عنهم -: ١٨٨٦/٤ - ١٨٨٧.

(٣) هو الإمام محمد بن داود بن علي بن خلف، أبو بكر، الأصبهاني، صاحب كتاب الزهرة، كان عالماً أديباً، وشاعراً بظريفاً، وكان على مذهب أبيه داود الظاهري، وقد جلس بعد وفاته في حلفته للإفتاء. توفي سنة سبع وتسعين ومائتين - رحمه الله - انظر تاريخ الخطيب: ٢٥٦/٥ - ٢٦٣.

(٤) الإجابة: ص ٦٤.

على عائشة - حيث قال: والله ما أبدلني الله خيراً منها، لقلنا بتفضيلها على خديجة، وعلى نساء العالمين^(١).

وأيدوا ما ذهبوا إليه: بما ذكره السهيلي من قوله - ﷺ -: ما أبدلني الله خيراً منها^(٢) وبما ذكره الزركشي في الإجابة حيث قال:

واحتج من فضل خديجة بأنها أول الناس إسلاماً، كما نقل الثعلبي، الإجماع عليه، وبأن لها تأثيراً في أول الإسلام، وكانت تسلي رسول الله - ﷺ -، وتبذل دونه مالها، فأدرت غرة الإسلام، واحتملت الأذى في الله ورسوله، وكانت نصرتها للرسول في أعظم أوقات الحاجة، فلها من ذلك ما ليس لغيرها، قال أبو بكر بن داود: ولأن عائشة أقرأها رسول الله - ﷺ - السلام من جبريل وخديجة أقرأها جبريل السلام من ربها على لسان محمد فهي أفضل^(٣).

ومنهم من ذهب إلى تفضيل عائشة على خديجة وسكت عما عداهما.

وممن ذهب إلى ذلك الإمام البلباني^(٤) والإمام ابن حمدان^(٥) على ما

(١) الإجابة: ص ٦٤.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده من حديث عائشة - رضي الله عنها -: ١١٨/٦، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: إسناده حسن: ٢٢٤/٩.

والحديث بتمامه: عن عائشة قالت: كان النبي - ﷺ - إذا ذكر خديجة أثنى عليها فأحسن الثناء، قالت: ففرت يوماً فقلت: ما أكثر ما تذكرها حمراء الشدق قد أبدلك الله عز وجل بها خيراً منها. قال: ما أبدلني الله عز وجل خيراً منها قد آمنت بي إذ كفر بي الناس، وصدقتني إذ كذبتني الناس، وواستني بما لها إذ حرمني الناس، ورزقني الله عز وجل ولدها إذ حرمني أولاد النساء. المسند: ١١٧/٦ - ١١٨.

(٣) الإجابة: ص ٦٤.

(٤) هو الإمام محمد بن بدر الدين بن بلبان البعلبي الأصل، الدمشقي، الصالح، الفقيه، المحدث، الحنبلي المذهب، أحد الأئمة الزهاد، كان عالماً، ورعاً، عابداً، حسن الخلق والصحة، ولد سنة ست وألف، وتوفي سنة ثلاث وثمانين وألف - رحمه الله تعالى -. انظر خلاصة الأثر: ٤٠١/٣ - ٤٠٢، مجمع المؤلفين: ١٠٠/٩.

(٥) هو الإمام أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النمري الحراني، الفقيه، الأصولي، القاضي، نجم الدين، أبو عبدالله بن أبي الثناء، نزيل القاهرة، وصاحب التصانيف التي منها: =

ذكره الإمام السفاريني^(١) في لوامع الأنوار حيث قال - وهو يتكلم في مسألة التفضيل بين خديجة وعائشة - رضي الله عنهما - :

قدّم البلباني من متأخرة علمائنا تبعاً لابن حمدان: أنّ عائشة أفضل النساء^(٢).

وأيدوا ما ذهبوا إليه: بأنّ لعائشة - رضي الله عنها - من الفضل في العلم النافع، والفقه الناصح ما ليس لغيرها من سائر أزواجه - عليها السلام - حتى إنّ الأكابر من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - ورضي عنهم - كانوا إذ أشكل عليهم أمر من الدين استفتوها فيجدون علمه عندها^(٣).

ومنهم من توقف عن ذكر التفاضل بين الصحابييات على الإطلاق. وهذا هو القول الراجح، لأنّ الأفضلية على الإطلاق لا يعلمها إلا الله وإنما الأفضلية تكون في ناحية خاصة، فكل واحدة قد يكون لها من المزايا والخواص ما تفضل بها على غيرها من سائر النساء.

وممن أيد هذا الإمام ابن القيم الجوزية في بدائع الفوائد حيث قال:

الخلاف في كون عائشة أفضل أو فاطمة أفضل، إذا حرّر محل التفضيل صار وفاقاً، فالتفضيل بدون التفصيل لا يستقيم، فإن أريد بالفضل كثرة الثواب عند الله عزّ وجلّ، فذلك أمر لا يطلع عليه إلا بالنص، لأنه بحسب تفاضل أعمال القلوب لا بمجرد أعمال الجوارح، وكم من عاملين

= الرعاية الصغرى والرعاية الكبرى في الفقه، والوافي في أصول الفقه وغيرها، ولد سنة ثلاث وستمئة بحران، وتوفي سنة خمس وتسعين وستمئة بالقاهرة - رحمه الله - الذيل على طبقات الحنابلة: ٣٣١/٢ - ٣٣٢.

(١) هو الإمام محمد بن أحمد بن سالم السفاريني، شمس الدين، أبو العون، عالم بالحديث والأصول والأدب، محقق، ولد في سفارين من قرى نابلس سنة أربع عشرة ومائة وألف، وتوفي سنة ثمان وثمانين ومائة وألف، من كتبه: الدرر المصنوعات في الأحاديث الموضوعات، التحقيق في بطلان التلقيح وغيرهما. الأعلام: ٢٤٠/٦.

(٢) انظر لوامع الأنوار: ٣٧٣/٢.

(٣) انظر المصدر السابق: ٣٧٣/٢.

أحدهما أكثر عملاً بجوارحه والآخر أرفع درجة منه في الجنة؟.

وإن أريد بالترتيب: التفضل بالعلم فلا ريب أن عائشة أعلم وأنفع للأمة، وأدت إلى الأمة من العلم ما لم يؤد غيرها، وأحتاج إليها خاص الأمة وعامتها، وإن أريد بالترتيب: شرف الأصل وجلالة النسب فلا ريب أن فاطمة أفضل، فإنها بضعة من النبي - ﷺ - وذلك اختصاص لم يشاركها فيه غير إختوتها، وإن أريد: السيادة ففاطمة سيدة نساء الأمة.

وإذا ثبتت وجوه التفضيل، وموارد الفضل وأسبابه، صار الكلام بعلم وعدل.

وأكثر الناس إذا تكلم في التفضيل لم يفصل جهات الفضل، ولم يوازن بينها، فيبخس الحق، وإن انضاف إلى ذلك نوع تعصب وهوى لمن يفضل تكلم بالجهل والظلم، قال:

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن مسائل عديدة من مسائل التفضيل فأجاب فيها بالتفصيل الشافي إلى أن قال:

ومنها: أنه سئل عن خديجة وعائشة أُمي المؤمنين أيهما أفضل؟ فأجاب: بأن سبق خديجة وتأثيرها في أول الإسلام، ونصرها وقيامها في الدين لم تشركها فيه عائشة ولا غيرها من أمهات المؤمنين، وتأثير عائشة في آخر الإسلام وحمل الدين وتبليغه إلى الأمة وإدراكها من العلم ما لم تشركها فيه خديجة ولا غيرها مما تميزت به عن غيرها، فتأمل الجواب الذي لوجئت بغيره من التفضيل مطلقاً لم تخلص من المعارضة^(١).

القسم الثاني: في ترتيب التفاضل بين جماعات الصحابة - رضي الله عنهم -:

وقد اختلف العلماء في ذلك على مذاهب:

(١) بدائع الفوائد: ١٦١/٣ - ١٦٣، وانظر جلاء الأفهام: ص ١٣٣.

المذهب الأول: مذهب أهل السنة:

ويرى أن أفضل جماعات الصحابة رضي الله عنهم:

الخلفاء الأربعة ثم الستة الباقون بعدهم إلى تمام العشرة المبشرين بالجنة.

ثم البديون ثم أصحاب أحد ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية.

وممن ذكر ذلك أبو منصور البغدادي حيث قال في أصول الدين: أصحابنا مجمعون على أن أفضلهم: الخلفاء الأربعة ثم الستة الباقون بعدهم إلى تمام العشرة وهم: طلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة عامر بن الجراح - رضي الله عنهم -.

ثم البديون ثم أصحاب أحد ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية^(١). كما ذكر ذلك ابن كثير وغيره^(٢).

المذهب الثاني:

يرى أن أفضل جماعات الصحابة هم نساء النبي - ﷺ -، وأفضل نسائه عائشة وخديجة ثم أبو بكر ثم عمر - وأن أفضل الصحابة بعد عمر هم: المهاجرون الأولون - كعثمان بن عفان وعثمان بن مضعون، وعلي وجعفر وحزمة وطلحة ومصعب بن عمير وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم من نظرائهم - ولا يقطع بفضل أحد منهم على صاحبه.

ثم بعد هؤلاء: أهل العقبة ثم أهل بدر ثم أهل المشاهد مشهداً مشهداً، وأهل كل مشهد أفضل من أهل المشهد الذي بعده حتى يبلغ الأمر إلى الحديبية.

(١) أصول الدين: ص ٣٠٤.

(٢) انظر الباعث الحثيث: ص ١٨٣، المختصر في علم رجال الأثر: ص ٣٢ - ٣٣.

وممن ذهب إلى ذلك الإمام ابن حزم - كما ذكر ذلك في كتابه
الفصل (١).

وأيد ما ذهب إليه من تفضيل نساء النبي - ﷺ - بأدلة، منها:

١ - أنه لا تعظيم يستحقه أحد من الناس في الدنيا بإيجاب الله تعالى ذلك
علينا بعد التعظيم الواجب علينا للأنبياء - عليهم السلام - أوجب ولا أوكد
مما ألزمناه الله تعالى من أمر التعظيم الواجب علينا لنساء النبي - ﷺ -
بقوله تعالى: ﴿ النبيّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم ﴾ (٢)
فأوجب لهن حكم الأمومة على كل مسلم.

٢ - لهنّ من الاختصاص في الصحبة ووكيد الملازمة له - عليه السلام -
ولطيف المنزلة عنده - عليه السلام - والقرب منه والحظوة لديه ما ليس
لأحد من الصحابة - رضي الله عنهم -، فهن أعلى درجة في الصحبة من
جميع الصحابة، قال: ثمّ فضلن الصحابة بحق زائد وهو حق الأمومية
الواجب لهنّ بنص القرآن.

٣ - وجدناهن لا عمل من الصلاة والصدقة والصيام والحج وحضور الجهاد
يسبق فيه صاحب من الصحابة إلاّ كان فيهنّ، فقد كنّ يجهدن أنفسهنّ
في ضيق عيشهن على الكدّ في العمل بالصدقة والعق، ويشهدن الجهاد
معه - عليه السلام - وفي هذا كفاية بينة في أنهنّ أفضل من كل صاحب.

٤ - لا شك عند كل مسلم وبشهادة نصّ القرآن إذ خيرهن الله عزّ وجلّ بين
الدنيا وبين الدار الآخرة والله ورسوله فاخترن الله ورسوله - ﷺ - والدار
الآخرة، فهنّ أفضل زوجاته في الآخرة بيقين، فإذا هنّ كذلك فهنّ معه
- ﷺ - بلا شك في درجة واحدة في الجنة في قصوره وعلى سرره إذ لا
يمكن البتة أن يحال بينه وبينهنّ في الجنة ولا أن ينحط - عليه السلام -

(١) انظر الفصل: ١١٢/٤ و١٤٨.

(٢) سورة الأحزاب، آية: ٦.

إلى درجة يسفل فيها عن أحد من الصحابة، هذا ما لا يظنه مسلم.

٥- نصّ النبي - ﷺ - على فضلهنّ - فعن عمرو بن العاص أن رسول الله - ﷺ - بعثه إلى جيش ذات السلاسل قال: فأتيته فقلت: أيّ الناس أحبّ إليك فقال: عائشة. فقلت: من الرجال؟ قال: أبوها. قلت: ثمّ من؟ قال: ثم عمر بن الخطاب فعّد رجالاً^(١).

فقد فضلها رسول الله - ﷺ - على أبيها وعلى عمر وعلى فاطمة تفضيلاً ظاهراً بلا شك.

٦- قول الله تعالى مخاطباً لهنّ: ﴿ومن يقنت منكنّ لله ورسوله وتعمل صالحاً نؤتها أجرها مرتين..﴾^(٢) فهذا فضل ظاهر وبيان لائح في أنهنّ أفضل من جميع الصحابة - رضي الله عنهنّ - بهذه الآية صحة متيقنة لا يمتري فيها مسلم، فأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وفاطمة وسائر الصحابة - رضي الله عنهم - إذا عمل الواحد منهم عملاً يستحق عليه مقداراً ما من الأجر وعملت امرأة من نساء النبي - ﷺ - مثل ذلك العمل بعينه كان لها مثل ذلك المقدار من الأجر (مرتين)^(٣) فإذا كان نصيف الصحابي وفاطمة - رضي الله عنهم - يفي بأكثر من مثل جبل أحد ذهباً ممّن بعده كان للمرأة من نسائه - عليه السلام - في نصيفها أكثر من مثلي جبلين اثنين مثل جبل أحد ذهباً. قال:

وهذه فضيلة ليست لأحد بعد الأنبياء - عليهم السلام - إلا هنّ، وقد صحّ عن النبي - ﷺ - أنه يوعك كوعك رجلين من أصحابه لأنّ له على ذلك كفلين من الأجر^(٤).

(١) البخاري: فضائل أصحاب النبي - ﷺ - : ٢٩٠/٢.

(٢) سورة الأحزاب، آية: ٣١.

(٣) لم ترد هذه الكلمة في الطبعة التي اعتمدها من كتاب الفصل. ووردت في رسالة المفاضلة

لابن حزم والتي حققها سعيد الأفغاني ص ١٩٦ - الطبعة الثانية - دار الفكر - بيروت.

(٤) انظر الفصل: ١١٧/٤ - ١٢٢. وحديث وعك النبي - ﷺ - متفق عليه. ولفظ البخاري: عن =

الردُّ على أدلة ابن حزم^(١):

يرد على الدليل الأول:

بأن زوجات النبي - ﷺ - ليس لهنَّ حكم الأمومة مطلقاً، بل في نواح معينة، ولذلك لا يجوز النظر إليهن، ولا الخلوة بهنَّ وإنما كن أمهات المؤمنين، لأحكام شرعية خصصن بها، كحرمة الزواج بهن من بعده - ﷺ -، لما في ذلك من الأذية له - عليه الصلاة والسلام -، وذلك لا يقتضي أفضليتهن على سائر الصحابة، لما تقدم من أن الخصوصية لا تقتضي الأفضلية.

وأما تعظيمنا لهنَّ - رضي الله عنهن - فأمر مسلم لا نخالف فيه، ولكن هذا التعظيم الذي أوجبه الله علينا لهنَّ لا يستلزم أنهن أفضل من غيرهنَّ.

ويرد على الدليل الثاني:

بأن طول الملازمة ليس حجة في ثبوت الأفضلية، فقد لازم النبي - ﷺ - بعض أصحابه ملازمة طويلة، كخادمه أنس بن مالك الذي لا يكاد يفارقه، وابن مسعود وأمه الذين يظنهما من رأهما أنهما من آل بيت النبي - ﷺ - من كثرة دخولهما.

على أن النبي - ﷺ - إذا كان مع نسائه في الليل، فإن عامة نهاره كان يقضيه مع أصحابه، إذ كان يخرج من الفجر ويبقى معهم حتى العشاء، وأيضاً فإن النبي - ﷺ - كان يقطع جزءاً كبيراً من الليل متهجداً، ثم إن الوقت الذي

= عبدالله بن مسعود قال: دخلت على رسول الله - ﷺ - وهو يوعك. فمستته بيدي فقلت: يا رسول الله، إنك توعك وعكاً شديداً، فقال رسول الله - ﷺ -: أجل، إني أوعك كما يوعك رجلان منكم، فقلت: ذلك أن لك أجرين، فقال رسول الله - ﷺ -: أجل، ثم قال رسول الله - ﷺ -: ما من مسلم يصيبه أذى مرض فما سواه، إلا حط الله به من سيئاته كما تحط الشجرة ورقها. البخاري: كتاب المرضى: ٥/٤، مسلم: كتاب البر: ١٩٩١/٤.

(١) هذه الردود مما أفادنيها فضيلة أستاذنا الدكتور التازي - رحمه الله - في فترة الإشراف.

يقطعه مع نسائه لم يكن بالتحديث على عكس الوقت الذي يقطعه مع بقية أصحابه .

فإذا لاحظنا كل هذه المعاني ظهر لنا: أن صحبة النبي - ﷺ - لبقية أصحابه بالتحديث والتعليم وتبليغ الوحي كانت أطول من الوقت الذي يقطعه مع نسائه، والذي يذهب معظمه ما بين التهجد والنوم، وأن طول الملازمة والحظوة لنسائه لا يدل على أنهم أفضل من غيرهن، إذ ذلك هو مقتضى كونهن زوجات وموضع السكن له - ﷺ - .

ويرد على الدليل الثالث:

بأنه لم يثبت أن نساء النبي - ﷺ - قد باشرن القتال مع المجاهدين وإنما حضرن ذلك، ولا شك أن من باشر القتال أفضل ممن حضره، وليس سبقهن في الصدقة والعقق بأولى من غيرهن، فقد كان في الصحابة من هو أكثر منهن صدقة وأكثر عققاً، على أن ثبوت هذه الفضائل لا يقتضي الأفضلية، فما من صحابي إلا وله مثل هذه الفضائل أو ما يقرب منها.

ويرد على الدليل الرابع:

بأن كونهن في درجته - ﷺ - في الجنة لا يقتضي الأفضلية، لأن ذلك إنما حصل لهن من حيث كونهن زوجات للنبي - ﷺ - لا من حيث عملهن، إذ لو كان وجودهن في منزلة النبي - ﷺ - يرجع إلى أعمالهن للزم من ذلك أنهن يساوين النبي - ﷺ - في جميع أعماله، ولا شك أن مساواتهن للنبي - ﷺ - في جميع الأعمال باطل باتفاق، فلم يبق إذن إلا أن ذلك إنما جاء لأمر أخرى غير الأعمال، وليس ذلك إلا الزوجية.

على أن ذلك ليس خاصاً بهن فقد صح عن النبي - ﷺ - أنه قال:

«أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما

شيئاً»^(١).

(١) أخرجه البخاري من حديث سهل - رضي الله عنه - في كتاب الطلاق باب اللعان: ٣/ ٢٧٨ .

وهذا يقتضي أنه في نفس منزلة النبي - ﷺ - ثم إن القطع بدخولهن الجنة ليس خاصاً بهنّ - أيضاً -، فهناك من أصحاب النبي - ﷺ - من قد بشره النبي - عليه الصلاة والسلام - بالجنة، فقد أخبر عن عمر أنه رأى قصره في الجنة وجارية له بفنائها^(١)، وأنه سمع خشخشة بلال بين يديه في الجنة^(٢)، وغير ذلك، وبشرى النبي - ﷺ - - حق .

فليس هناك ما يثبت تفضيلهنّ على غيرهنّ، لا من حيث القطع بدخول الجنة، ولا من حيث وجودهن في منزلته - ﷺ - في الجنة .

ويردّ على الدليل الخامس :

بأنّ هذا الحديث لا يفيد أفضلية عائشة - رضي الله عنها - على الإطلاق، فعلى فرض التسلم إنما يفيد فضل عائشة على النساء، لأن السؤال جاء عن ذلك، ولهذا لما سأله: ومن الرجال؟ قال: أبوها. وكلامنا فيمن هو أفضل الصحابة على الإطلاق.

ويردّ على الدليل السادس :

بنقيض ذلك، بأنها لو عصت الله لضوعفت لها العقوبة، وإنما ضوعف الثواب والعقاب لهنّ - رضي الله عنهنّ - لكونهنّ زوجات للنبي - ﷺ -، وأنّ فعل السوء لو صدر من إحداهنّ لأساء إلى النبي - ﷺ -، فرغبهن الله في عمل الخير بمضاعفة الثواب، وحذرهن من المعاصي بمضاعفة العقاب لذلك، والدليل على أن العمل يختلف أجره ويعظم باعتبارات خارجية :

= وأخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق باب: الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - بلفظ: كافل اليتيم له أو لغيره، أنا وهو كهاتين في الجنة . وأشار مالك بالسبابة والوسطى: ٢٢٨٧/٤ .

(١) ففي صحيح البخاري أنّ أبا هريرة - رضي الله عنه - قال: بينا نحن عند رسول الله - ﷺ - إذ قال: بينا أنا نائم رأيتني في الجنة، فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر فقلت: لمن هذا القصر؟ قالوا: لعمر، فذكرت غيرته فوليت مديراً. فبكى عمر وقال: أعليك أغار يا رسول الله . ٩ . كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - - ٢٩٣/٢ .

(٢) والحديث تقدم في ص (١٧٦) من هذا الكتاب.

حديث السبعة الذين يظلمهم الله تحت ظله، وفيه: ورجل دعت امرأه ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله^(١)، فقد جعل الله منزلته أكثر بكثير من رجل امتنع عن الزنا بدون هذه الاعتبارات، وما ذاك إلا لأن الأمور الخارجية من كونها: ذات جمال ومنصب عظيم وهي التي دعت إلى فعل الفحشاء، جعلت ثوابه مضاعفاً، فمضاعفة الثواب له لم تأت من ترك الزنا، وإنما جاءت من أمور خارجية، وكذلك مضاعفة الأجر لنساء النبي - ﷺ - لم تأت من فضلهن على غيرهن، وإنما جاءت من حيث كونهن زوجات له - عليه الصلاة والسلام - فليس ذلك لشيء، وإنما لأمر خارجية، وعوامل اقتضت ذلك أ. هـ.

المذهب الثالث:

يرى أن أفضل جماعات الصحابة هم: الأولون من المهاجرين، ثم الأولون من الأنصار، ثم من بعدهم، ولا يقطع على إنسان منهم بعينه أنه أفضل من آخر من طبقته.

وممن ذهب إلى ذلك: داود بن علي الفقيه^(٢) ويوسف بن عبدالله بن عبد البر وغيرهما. ذكر ذلك ابن حزم في الفصل وقال: ولقد رأينا من متقدمي أهل العلم ممن يذهب إلى هذا القول^(٣).

(١) والحديث متفق عليه واللفظ لمسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، الإمام العادل، وشاب نشأ بعبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل دعت امرأه ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله عز وجل، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه. أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب: فضل إخفاء الصدقة: ٧١٥/٢. والخاري في كتاب الصلاة باب: من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد: ١٢١/١.

(٢) هو الإمام داود بن علي بن خلف، أبو سليمان، الفقيه الظاهري، الأصبهاني ثم البغدادي، إمام أهل الظاهر، كان ورعاً، ناسكاً، عابداً، في كتبه حديث كثير، إلا أن الرواية عنه عزيزة جداً. توفي في بغداد سنة سبعين ومائتين ودفن في منزله - رحمه الله - انظر تاريخ الخطيب:

٣٦٩/٨ - ٣٧٥، شذرات الذهب: ١٥٨/٢ - ١٥٩.

(٣) انظر الفصل: ١١١/٤ - ١١٢.

البَابُ الرَّابِعُ

بَيَانُ عَدَالَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
وما يجِبُ على السَّامِعِينَ اعْتِقَادَهُ فِيهِمْ

ويشتمل على أربعة فصول:

الفصل الأول: في التعريف بالعدالة لغة واصطلاحاً.

الفصل الثاني: في بيان اختلاف العلماء في عدالة الصحابة رضي الله عنهم.

الفصل الثالث: في حكم ما وقع من تشاجر وتقاتل بين الصحابة رضي الله عنهم.

الفصل الرابع: في بيان حكم من سب الصحابة رضي الله عنهم، أو طعن في عدالتهم.

الفصل الأول

التعريف بالعدالة لغةً واصطلاحاً

١ - تعريف العدالة لغة:

العدالة كالعِدولة: مصدران لعدل - بضم الدال - يقال: عدل يعدل عدولة وعدالة، كسهل يسهل سهولة، ونظف ينظف نظافة، وهما مصدران قياسيان، قال ابن مالك:

فعولة فعالة لفعلا كسهل الأمر وزيد جزلاً^(١)
ومعناها لغة:

الاستقامة في الدين، ففي اللسان: العدل الذي لم تظهر منه ريبة^(٢).
ومنه العدل - لا بالمعنى المقابل للجور - وإنما بمعنى الرجل الذي يرضى الناس عنه، ويقبلون شهادته، ويقنعون بها^(٣).

(١) انظر شرح ابن عقيل: ١٢٥/٢.

(٢) انظر لسان العرب: ٤٣١/١١.

(٣) انظر المصباح المنير: ٤٥/٢.

ففي القاموس: العدل ما قام في النفوس أنه مستقيم كالعدالة والعدولة (١).

٢ - تعريف العدالة اصطلاحاً:

اختلف العلماء في تعريف العدالة. وإليك بيان ما قالوه في ذلك، مع بيان ما يرد على بعض هذه التعاريف من اعتراضات والرد عليها.

فمن هذه التعاريف:

أولاً: تعريف ابن الحاجب:

ذهب ابن الحاجب في تعريف العدالة - كما في كتابه مختصر المنتهى - إلى أنها:

محافظة دينية تحمل على ملازمة التقوى والمرؤة، ليس معها بدعة، وتحقق: باجتناب الكبائر، وترك الإصرار على الصغائر، وبعض الصغائر، وبعض المباح (٢).

وقد شرح عضد الدين هذا التعريف بقوله:

فقولنا: دينية: ليخرج الكافر، وقولنا: تحمل على ملازمة التقوى والمرؤة: ليخرج الفاسق، وقولنا: ليس معها بدعة: ليخرج المبتدع.

إذ هؤلاء لا تقبل روايتهم، وهذه لما كانت هيئة نفسية خفية فلا بد لها من علامات تتحقق بها، وإنما تتحقق باجتناب أمور أربعة:

الكبائر، والإصرار على الصغائر، وبعض الصغائر، وبعض المباح.

قال: وأما الإصرار على الصغائر، فمرجه العرف، وبلوغه مبلغاً ينفي الثقة، وأما ترك بعض الصغائر، فالمراد هنا: ما يدل على خسة النفس،

(١) ترتيب القاموس المحيط: ١٧١/٣، وانظر اللسان: ٤٣٠/١١.

(٢) مختصر المنتهى: ٦٣/٢.

ودناءة الهمة، كسرقة لقمة، والتطيف في الوزن بحبة، وأما ترك المباح:
فالمراد ما يدل على مثل ذلك، كاللعب بالحمام، والاجتماع مع الأراذل،
والحرف الدنيئة كالدباغة والحجامة والحياكة، ممن لا يليق به ذلك من غير
ضرورة تحمله على ذلك، لأن مرتكبها لا يجنب الكذب غالباً^(١).

ويعترض عليه:

- ١- بأن قوله: تتحقق باجتناب الكبائر - بلفظ الجمع - يوهم - كما يقول
السيوطي - أن مرتكب الكبيرة الواحدة لا يضر وليس كذلك^(٢).
- ٢- أن قوله: ترك الإصرار على الصغائر: لا حاجة إلى ذكر ذلك لدخوله في
ترك الكبائر، لأن الإصرار على الصغيرة كبيرة، فذكره في الحد
تكرار^(٣).

ثانياً: تعريف ابن الهمام:

ذهب الإمام ابن همام الدين في تعريف العدالة - كما في كتابه
التحرير- إلى أنها: ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة، والشرط:
أدناها: ترك الكبائر، والإصرار على صغيرة، وما يخل بالمروءة^(٤).

وقد شرح أمير بادشاه البخاري هذا التعريف بقوله:

ملكة: أي كيفية راسخة في النفس، تحمل على ملازمة التقوى: وهي
اجتناب الكبائر، إذ الصغائر مكفرة باجتنابها لقوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ
مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرْ عَنْكُمْ سِيئاتِكُمْ﴾^(٥).

المروءة: بالهمز ويجوز تركه وتشد الواو وهي: صيانة النفس عن

(١) شرح مختصر المنتهى: ٦٣/٢.

(٢) الأشباه والنظائر: ص ٤١٣.

(٣) انظر تيسير التحرير: ٤٤/٣، الأشباه والنظائر: ص ٤١٣.

(٤) التحرير: ٤٤/٣.

(٥) سورة النساء، آية: ٣١.

الأدناس، وما يشينها عند الناس، وقيل: السميت الحسن، وحفظ اللسان، والاجتناب من السخف: أي الارتفاع عن كل خلق دنيء.

والشرط: أي لقبول الرواية والشهادة، أدناها: أي أدنى مراتب العدالة، وهو: ترك الكبائر، والإصرار على صغيرة، لأن الصغائر قل من سلم منها، والإصرار: أن تكرر فيه الصغيرة تكراراً يشعر بقلته مبالاته بدينه كما يشعر به ارتكاب الكبيرة، ولذا قيل: لا حاجة إلى ذكر ترك الإصرار على صغيرة لدخوله في ترك الكبائر، لأن الإصرار على الصغيرة كبيرة - لقوله - ﷺ: - لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار^(١).

وترك الإصرار على ما يخل بالمروءة: أي من المباحات^(٢).

ويعترض عليه بأمور:

- ١- أن قوله ترك الكبائر: - بلفظ الجمع - : يوهم - كما يقول السيوطي - أن مرتكب الكبيرة الواحدة لا يضر وليس كذلك^(٣).
- ٢- وأن قوله: الإصرار على صغيرة: لا حاجة إلى ذكر ذلك لدخوله في ترك الكبائر، لأن الإصرار على الصغيرة كبيرة، فذكره في الحد تكراراً^(٤).
- ٣- أن التعريف لا يخرج به من فعل صغائر الخسة كسرقة لقمة، والتطفيف في الوزن بحجة.

ثالثاً: تعريف بعض أهل العراق:

ذهب بعض أهل العراق في تعريف العدالة - كما نقل ذلك الغزالي في

(١) ذكره السيوطي في الجامع الصغير وقال: أخرجه الديلمي في مسند الفردوس عن ابن عباس، ورمز السيوطي له بالضعف، وقال المناوي في فيض القدير: وكذا أخرجه القضاعي عن ابن عباس قال ابن طاهر: وفيه أبو شيبة الخراساني قال البخاري: لا يتابع على حديثه، ورواه ابن شاهين باللفظ المزبور عن أبي هريرة وكذا الطبراني في مسند الشاميين ١. هـ. الجامع الصغير ومعه فيض القدير: ٤٣٦/٦ - ٤٣٧.

(٢) انظر تيسير التحرير: ٤٤/٣ - ٤٥.

(٣) الأشباه والنظائر: ص ٤١٣.

(٤) انظر تيسير التحرير: ٤٤/٣، الأشباه والنظائر: ص ٤١٣.

المستصفي والخطيب في الكفاية - إلى أنها:

عبارة عن إظهار الإسلام فقط مع سلامة المسلم عن فسق ظاهر، فمتى كانت هذه حاله وجب أن يكون عدلاً، فكل مسلم مجهول عنده عدل^(١).

ويعترض عليه بأمور:

١- إن ظهور الإسلام والسلامة من الفسق - ظاهراً - لا يقتضي وجود ملكة عنده تحمله على ملازمة ذلك، وشرط العدالة أن تكون عنده ملكة تحمله على ملازمة التقوى.

٢- إن التعريف لا يفيد طلب ملازمة المروءة، لأن ترك المروءات لا يؤدي إلى عدم السلامة من الفسق، إذ تارك المروءة لا يقال له فاسق، مع أنها معتبرة في مفهوم العدالة.

٣- إن ظهور السلامة من الفسق لا يكفي في إثبات العدالة، لأن مجهول العدالة: إن كان في واقع الأمر فاسقاً، فهو غير عدل، وإن كان في واقع الحال ليس بفاسق فهو مجهول العدالة، وعلى كل فلا تثبت له العدالة، إذ لا بد فيها من خبرة باطنه، والبحث عن سيرته وسريته - كما أشار إلى ذلك الإمام الغزالي في المستصفي -^(٢).

رابعاً: تعريف القرافي:

ذهب الإمام القرافي في تعريف العدالة كما في كتابه شرح تنقيح الفصول إلى أنها:

اجتناب الكبائر، وبعض الصغائر، والإصرار عليها، والمباحات القادحة في المروءة^(٣).

ويعترض عليه بأمور:

(١) المستصفي: ص ١٨٣، الكفاية: ص ١٤١.

(٢) انظر المستصفي: ص ١٨٣.

(٣) شرح تنقيح الفصول: ص ٣٦١.

١- إن قوله: اجتناب الكبائر: - بلفظ الجمع - يوهم - كما يقول السيوطي - أن ارتكاب الكبيرة الواحدة لا يضر وليس كذلك^(١).

٢- وإن قوله: وبعض الصغائر والإصرار عليها: لا حاجة إلى ذكر ترك الإصرار على الصغائر لدخوله في ترك الكبائر، لأن الإصرار على الصغيرة كبيرة، فذكره في الحد تكرار^(٢).

٣- ويعترض عليه أيضاً - بما قاله السيوطي - من أن مجرد الاجتناب من غير أن تكون عنده ملكة وقوة تردعه عن الوقوع فيما يهواه غير كاف في صدق العدالة^(٣).

خامساً: تعريف الدكتور مصطفى التازي:

ذهب فضيلة أستاذنا الدكتور التازي - رحمه الله - في تعريف العدالة - كما في كتابه مقاصد الحديث - إلى أنها:

صفة راسخة في النفس - ويعبر عنها بملكة - تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة، وذلك إنما يكون بفعل المأمورات، واجتناب المنهيات، والبعد عما يخل بالمروءات.

وإنما تتحقق العدالة: بالإسلام والبلوغ والعقل والسلامة من الفسق وما يخرم المروءة، ثم قال:

والمراد بالفسق: ارتكاب كبيرة من كبائر الدين، والإصرار على صغيرة من صغائره، لأن الإصرار على فعل الصغائر يصيرها من الكبائر.

والمروءة التي يطلب السلامة منها:

هي التي يعبر عنها بأنها الصيانة عن الأدناس، والترفع عما يشين عند

(١) الأشباه والنظائر: ص ٤١٣.

(٢) انظر تيسير التحرير: ٤٤/٣، الأشباه والنظائر: ص ٤١٣.

(٣) الأشباه والنظائر: ص ٤١٣.

الناس، والمراد: ما يشين في عرف الناس وعاداتهم، وهو يختلف باختلاف
زمانهم، وذلك مثل: التبول بجانب الطريق المسلوكة، والمشى بغير نعل في
زماننا هذا^(١).

ويعترض عليه:

بأن قوله: الإصرار على صغيرة من صفائره: لا حاجة إلى ذكر ذلك
- لدخوله في ترك الكبائر، فذكره في الحد تكرار^(٢).

وهذه الاعتراضات الواردة على هذه التعاريف، يمكن أن يجاب عن
أكثرها بما يلي^(٣):

١- أما الاعتراض بأن ذكر الإصرار على الصفائر في الحد يعد تكراراً،
فيجاب عنه:

بأن ذلك لا يعد تكراراً في الحد، لأن الإصرار على الصغيرة يصيرها
كبيرة من حيث الإثم والعقوبة، لا من حيث ذاتها، لأن الكبائر نوعان،
كبيرة لذاتها، كالزنا والسرقه وشرب الخمر، وكبيرة لا لذاتها: وإنما هي
صغيرة صارت بالإصرار كبيرة، فلو ذكرت الكبيرة فقط لأوهم أن المراد
بها النوع الأول دون النوع الثاني فكان لا بد من ذكر الإصرار على
الصغيرة إذ لا يستغنى بذكر الكبائر عن الإصرار على الصفائر.

٢- وأما الاعتراض بأن ذكر الكبائر بلفظ الجمع يوهم أن ارتكاب الكبيرة
الواحدة لا يضر وليس كذلك، فيجاب عنه:

بأن المقصود من ذكر الكبائر ليس تحصيل الجمع بين كبيرتين
فأكثر، وإنما المقصود منه تحصيل الجنس، وهو صادق بارتكاب كبيرة
واحدة.

(١) مقاصد الحديث: ٦٥/٢ - ٦٦.

(٢) انظر تيسير التحرر: ٤٤/٣، الأشباه والنظائر: ص ٤١٣.

(٣) هذه الإجابة مما أفادنيها فضيلة أستاذنا الدكتور مصطفى التازي - رحمه الله - في فترة
الإشراف.

سادساً: تعريف الإمام السبكي:

ذهب الإمام السبكي في تعريف العدالة كما في كتابه جمع الجوامع إلى أنها: ملكة تمنع عن اقتراف الكبائر، وصغائر الخسة، كسرقة لقمة، والرذائل المباحة، كالبول في الطريق^(١).

وقد شرح هذا التعريف الإمام جلال الدين المحلي بقوله: ملكة: أي هيئة راسخة في النفس.

تمنع عن اقتراف الكبائر وصغائر الخسة: كسرقة لقمة وتطيف تمرة. والرذائل: المباحة: أي الجائزة، كالبول في الطريق، الذي هو مكروه، والأكل في السوق لغير السوقي، قال:

والمعنى: عن اقتراف كل فرد من أفراد ما ذكر، فباقتراف الفرد من ذلك تنتفي العدالة، أما صغائر غير الخسة: ككذبة لا يتعلق بها ضرر، ونظرة إلى أجنبية، فلا يشترط المنع عن اقتراف كل فرد، فباقتراف الفرد منها لا تنتفي العدالة^(٢).

وبشرح الإمام المحلي سلم التعريف من الاعتراض، إذ بين أن المراد باقتراف الكبائر والصغائر: اقتراف كل فرد من أفراد ما ذكر.

سابعاً: تعريف الإمام الغزالي:

ذهب الإمام الغزالي في تعريف العدالة كما في كتابه المستصفى إلى أنها: عبارة عن استقامة السيرة والدين، ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس، تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً حتى تحصل ثقة النفوس بصدقه، فلا ثقة بقول من لا يخاف الله تعالى خوفاً وازعاً عن الكذب، ثم إنه لا يشترط العصمة من جميع المعاصي، ولا يكفي أيضاً اجتناب الكبائر، بل

(١) جمع الجوامع: ١٤٨/٢ - ١٤٩.

(٢) المحلي على جمع الجوامع: ١٤٨/٢ - ١٤٩.

من الصغائر ما يرد به، كسرقة بصلة، وتطفيف في حبة قصداً، وبالجملة: كل ما يدل على ركافة دينه إلى حد يستجريء على الكذب بالأغراض الدنيوية، كيف وقد شرط في العدالة التوقي عن بعض المباحات القادحة في المروءة نحو الأكل في الطريق، والبول في الشارع، وصحبة الأراذل، وإفراط المزح؟^(١).

ثامناً: تعريف الإمام السيوطي:

وذهب الإمام جلال الدين السيوطي في تعريف العدالة كما في كتابه الأشباه والنظائر إلى أنها:

ملكة - أي هيئة راسخة في النفس - تمنع من اقتراف كبيرة، أو صغيرة دالة على الخسة، أو مباح يخلّ بالمروءة، قال:
وهذه أحسن عبارة في حدها^(٢)^(٣).

(١) المستقصى: ص ١٨٢ - ١٨٣، وانظر تعريف الرازي في المحصول: ٥٧١/٢ من القسم الأول.

(٢) الأشباه والنظائر: ص ٤١٣.

(٣) وإنما أخرجت هذه التعاريف الثلاثة لسلامتها من الإعتراض.

الفصل الأول

بَيَانُ اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِي عَدَالَةِ الصَّحَابَةِ

اختلف العلماء في إثبات العدالة لأصحاب رسول الله - ﷺ - على
مذاهب شتى :

المذهب الأول :

وهو مذهب أهل السنة والجماعة، ومن وافقهم من الزيدية والمعتزلة
في إثبات عدالة جميع الصحابة - رضي الله عنهم - .

يرى أهل السنة: أن الصحابة قوم اختارهم الله لصحبة نبيه - ﷺ - .
ونصرته، وتبليغ شرعه وإعلاء كلمته، وكلهم - رضي الله عنهم - عدول، قد
تحققت فيهم صفة العدالة، وظهر فيهم معناها على ما مر ذكره في تعريفها،
ومن صدر منه ما يخالف ذلك كوقوع في معصية مثلاً، فإنما هو لمرة واحدة
ولأفراد قلائل، ثم لم يلبث من وقع منه ذلك أن يتوب إلى الله توبة نصوحاً
تغسل حوبته، وتحقق أوبته .

ويرون: أن إثبات عدالة الصحابة - رضي الله عنهم - مما يؤيده
المنقول والمعقول .

فالمنقول:

هو إجماع الأمة، والكتاب، والسنة.

أما الإجماع:

فقد نقله جمع كبير من العلماء - رحمهم الله - منهم:

الإمام ابن عبد البر، فقد حكى في مقدمة الاستيعاب: إجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة على أنهم كلهم عدول^(١).

والإمام الجويني إمام الحرمين، كما نقله عنه السخاوي في فتح المغيـث حيث قال:

وممن حكى الإجماع على القول بعدالتهم إمام الحرمين، قال: ولعل السبب فيه أنهم نقله الشريعة، فلو ثبت توقف في روايتهم لانحصرت الشريعة على عصر الرسول - ﷺ -، ولما استرسلت على سائر الأعصار^(٢).

والإمام العراقي حيث قال في شرح ألفيته:

إن جميع الأمة مجمعة على تعديل من لم يلبس الفتن منهم، وأما من لبس الفتن منهم - وذلك من حيث مقتل عثمان - فأجمع من يعتد به في الإجماع على تعديلهم - أيضاً -، إحساناً للظن بهم، وحملاً لهم في ذلك على الاجتهاد^(٣).

والحافظ ابن حجر حيث قال في الإصابة:

اتفق أهل السنة على أن الجميع عدول، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة^(٤).

(١) انظر الاستيعاب: ١٩/١.

(٢) فتح المغيـث: ١٠٣/٣.

(٣) شرح ألفية العراقي: ١٣/٣ - ١٤.

(٤) الإصابة: ٩/١.

والإمام ابن الصلاح حيث قال في مقدمته:

إن الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة، قال: ومن لابس الفتن منهم فكذلك بإجماع العلماء الذين يعتد بهم في الإجماع، إحساناً للظن بهم، ونظراً إلى ما تمهد لهم من المآثر، وكان الله سبحانه وتعالى أتاح للإجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة والله أعلم^(١).

والإمام الألويسي حيث قال في الأجوبة:

اعلم أن أهل السنّة - إلا من شدّ - أجمعوا على أن جميع الصحابة عدول، يجب على الأمة تعظيمهم، فقد أخلصوا الأعمال من الرياء نفلاً وفرضاً، واجتهدوا في طاعة مولاهم ليرضى، وغضوا أبصارهم عن الشهوات غضباً، فإذا أبصرتهم رأيت قلوباً صحيحة وأجساداً مرضى، وعيوناً قد ألفت السهر فما تكاد تطعم غمضاً، بادروا أعمارهم لعلمهم أنّها ساعات تتقضى، والله در من قال فيهم شعراً:

لله در أناس أخلصوا عملاً على اليقين ودانوا بالذي أمروا
أولاهم - نعماً فازداد شكرهم ثم ابتلاهم فأرضوه بما صبروا
وفوّاله ثم وافوه بما عملوا به سيوفهم يوماً إذا نشروا

ومن ارتكب منهم ما يخالف بعض هذه الأوصاف، لم يمت إلا وهو أنقى من ليلة القدر^(٢) غير مدنس بوصمة، ولا مصر على سيئة^(٣).

والإمام ابن كثير حيث قال في الباعث الحثيث:

الصحابة كلهم عدول عند أهل السنة والجماعة، لما أثنى الله عليهم في كتابه العزيز، وبما نطقت به السنة النبوية في المدح لهم في جميع

(١) مقدمة ابن الصلاح: ص ١٤٧.

(٢) في الأصل: أنقى من ليلة الصدر، وبمراجعة مجمع الأمثال للميداني وجدت المثل: أنقى من ليلة القدر. انظر مجمع الأمثال للميداني: ٣٥٣/٢ رقم المثل (٤٣٠٤).

(٣) الأجوبة: ص ١٠.

أخلاقهم، وما بذلوه من الأموال والأرواح بين يدي رسول الله - ﷺ -، رغبة فيما عند الله من الثواب الجزيل، والجزاء الجميل^(١).

والإمام النووي حيث قال في شرحه على صحيح مسلم:
اتفق أهل الحق ومن يعتد به في الإجماع على قبول شهادتهم وروايتهم
وكمال عدالتهم - رضي الله عنهم أجمعين -^(٢).

وقال في التقريب:
الصحابة كلهم عدول من لابس الفتن وغيرهم بإجماع من يعتد به^(٣).
والإمام الغزالي حيث قال في المستصفى:
والذي عليه سلف الأمة وجماهير الخلف أن عدالتهم معلومة بتعديل
الله عز وجل إياهم وثنائه عليهم في كتابه، فهو معتقدنا فيهم إلا أن يثبت
بطريق قاطع ارتكاب واحد لفسق مع علمه به وذلك لا يثبت، فلا حاجة لهم
إلى تعديل^(٤).

وكثير غيرهم من العلماء، ممن نقل اتفاق أهل السنة والجماعة قاطبة،
وإجماعهم على عدالة جميع الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم
أجمعين -^(٥).

وأما الكتاب:

فقوله تعالى:

-
- (١) الباعث الحثيث: ص ١٨١ - ١٨٢.
 - (٢) النووي على مسلم: ١٤٩/١٥.
 - (٣) تقريب النواوي: ٢١٤/٢.
 - (٤) المستصفى: ص ١٨٩ - ١٩٠.
 - (٥) انظر أصول الحديث: ص ٣٩٩، دراسات تاريخية: ص ٣٠، حسن الصحابة: ١/١٠١،
السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: ص ٢٣٩، دفاع عن السنة: ص ١٠٩، محاضرات في
علوم الحديث: ١/١٤٠.

١ - ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾ (١).

وجه الاستدلال من هذه الآية على عدالة الصحابة - رضي الله عنهم -:

أن وسطاً فيها بمعنى: عدلاً. فالمعنى:
وكذلك جعلناكم أمة عدولاً.

ويدل على ذلك الكتاب، والسنة، والشعر، والمعنى.

فمن الكتاب، قوله تعالى:

﴿ قال أوسطهم ﴾ (٢): أي أعدلهم.

ومن السنة:

ما رواه البخاري في كتاب الاعتصام عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -:

يجاء بنوح يوم القيامة فيقال له: هل بلغت؟ فيقول: نعم يا رب، فتسأل أمته: هل بلغكم؟ فيقولون: ما جاءنا من نذير، فيقول: من شهودك؟ فيقول: محمد وأمه، فيجاء بكم فتشهدون ثم قرأ رسول الله - ﷺ - وكذلك جعلناكم أمة وسطاً - قال عدلاً - لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً (٣).

وقد رواه البخاري أيضاً في كتاب التفسير من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - بلفظ: يدعى نوح يوم القيامة فيقول: لبيك وسعديك يا رب، فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيقال لأمه: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير، فيقول: من يشهد لك؟؟ فيقول:

(١) سورة البقرة، آية: ١٤٣.

(٢) سورة القلم، آية: ٢٨.

(٣) البخاري: كتاب الاعتصام. باب: قوله تعالى: ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً ﴾: ٢٦٨/٤.

محمد وأمته، فيشهدون أنه قد بلغ ويكون الرسول عليكم شهيداً، فذلك قوله جلّ ذكره: ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾، والوسط: العدل^(١).

قال ابن حجر في فتح الباري:

قوله والوسط: العدل: هو مرفوع من نفس الخبر، وليس بمدرج من قول بعض الرواة كما وهم فيه بعضهم^(٢).

ومن الشعر: قول زهير:

هُمُّ وَسَطٍ يَرْضَى الْأَنَامَ بِحُكْمِهِمْ إِذْ أَنْزَلْتَ إِحْدَى اللَّيَالِي بِمَعْظَمِ^(٣)
وَأَمَّا الْمَعْنَى: فَهُوَ - كَمَا يَقُولُ الْفَخْرُ الرَّازِي - مِنْ وَجْهِ:

أحدها: أن الوسط حقيقة في البعد عن الطرفين فكان معتدلاً
فاضلاً.

وثانيها: إنما سمي العدل وسطاً لأنه لا يميل إلى أحد الخصمين
والعدل: هو المعتدل الذي لا يميل إلى أحد الطرفين.

وثالثها: لا شك أن المراد بقوله: وكذلك جعلناكم أمة وسطاً،
طريقة المدح لهم، لأنه لا يجوز أن يذكر الله تعالى وصفاً ويجعله كالغلة
في أن جعلهم شهوداً له ثم يعطف على ذلك شهادة الرسول إلا وذلك
مدح، فثبت أن المراد بقوله وسطاً: ما يتعلق بالمدح في باب الدين، ولا
يجوز أن يمدح الله الشهود حال حكمه عليهم بكونهم شهوداً إلا بكونهم
عدولاً، فوجب أن يكون المراد من الوسط العدالة.

رابعها: إن أعدل بقاع الشيء وسطه لأن حكمه مع سائر أطرافه

(١) البخاري: كتاب التفسير. باب: وكذلك جعلناكم أمة وسطاً. ١٠٠/٣.

(٢) فتح الباري: ١٧٢/٨.

(٣) انظر تفسير ابن كثير: ١٩٠/١ - ١٩١، الفخر الرازي: ١٠٨/٤ - ١٠٩، القرطبي: ١٥٣/٢.

على سواء وعلى اعتدال، والأطراف يتسارع إليها الخلل والفساد، والأوساط محمية محوطة، فلما صح ذلك في الوسط صار كأنه عبارة عن المعتدل الذي لا يميل إلى جهة دون جهة. ا. هـ^(١).

والخطاب وإن كان موجهاً للموجودين مع النبي - ﷺ - زمن نزول الآية إلا أنه عام لجميع الأمة، ويكون الصحابة قد دخلوا فيه دخولاً أولياً، إذ ما من شك أنهم أولى بالدخول في ذلك من غيرهم، وذلك لما لهم من مآثر جليلة، وأعمال في الخير عظيمة، أهلتهم للإتصاف بذلك - رضي الله عنهم - قال الإمام الشاطبي في الموافقات:

ولا يقال: إن هذا عام في الأمة، فلا يختص بالصحابة دون من بعدهم، لأننا نقول:

أولاً: ليس كذلك بناء على أنهم المخاطبون على الخصوص، ولا يدخل معهم من بعدهم إلا بقياس وبدليل آخر.

وثانياً: على تسليم التعميم، إنهم أول داخل في شمول الخطاب، فإنهم أول من تلقى ذلك من الرسول - عليه الصلاة والسلام -، وهم المباشرون للوحي.

وثالثاً: إنهم أولى بالدخول من غيرهم إذ الأوصاف التي وصفوا بها لم يتصف بها على الكمال إلا هم، فمطابقة الوصف للإتصاف شاهد على أنهم أحق من غيرهم بالمدح^(٢).

٢ - ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾^(٣).

(١) تفسير الرازي: ١٠٩/٤.

(٢) الموافقات: ٤٨/٤.

(٣) سورة آل عمران، آية: ١١٠.

وجه الاستدلال من هذه الآية:

إنها تدل على الخيرية المطلقة، وإثبات الأفضلية لهذه الأمة على سائر الأمم، وذلك يقضي - كما يقول الشاطبي - باستقامتهم في كل حال وجرئان أحوالهم على الموافقة دون المخالفة ا. هـ (١) وذلك مما يستلزم عدالتهم - رضي الله عنهم -.

٣- ﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم﴾ (٢).

وجه الاستدلال من هذه الآية:

إن الله سبحانه وتعالى قد أثبت رضاه عنهم، وإثبات رضاه الله عنهم لا يكون إلا لمن كان أهلاً للرضا، ولا يكون أهلاً للرضا إلا من كان مستقيماً في أمره، عدلاً في دينه.

٤- وهناك آيات كثيرة تنطق بثناء الله تعالى على أصحاب رسوله - ﷺ - وبيان فضلهم - على ما سبق بيانه في الفصل الأول من الباب الثالث (٣) - وهذه الآيات وإن لم تصرح بعدالتهم فإنها - كما يقول ابن النجار -:

إن من أثنى الله سبحانه وتعالى عليه بهذا الثناء كيف لا يكون عدلاً؟ فإذا كان التعديل يثبت بقول اثنين من الناس، فكيف لا تثبت العدالة بهذا الثناء العظيم من الله سبحانه وتعالى، ومن رسوله - ﷺ - (٤).

وأما الستة: فمنها:

١- ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي سعيد الخدري - رضي

(١) الموافقات: ٤٨/٤.

(٢) سورة التوبة، آية: ١٠٠.

(٣) انظر ص ١٥٠ - ١٦١.

(٤) شرح الكوكب المنير: ٤٧٥/٢.

الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -:

لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه. واللفظ لمسلم^(١).

وجه الاستدلال من الحديث الشريف على عدالة الصحابة - رضي الله عنهم -: ما ذكره السخاوي في فتح المغيـث حيث قال بعد أن أورده:

ووجه الاستدلال به: أن الوصف لهم بغير العدالة سب، لا سيما وقد نهى - ﷺ - بعض من أدركه وصحبه عن التعرض لمن تقدمه لشهود المواقف الفاضلة، فيكون من بعدهم بالنسبة لجميعهم من باب أولى^(٢).

ثم إن الحديث وإن ورد على سبب، وذلك أنه كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنهما - شيء فسبه خالد فقال النبي - ﷺ -: لا تسبوا أصحابي. الحديث. بحيث خصه أصحاب الحديث بمن طالت صحبته وقاتل معه وأنفق وهاجر، فالعبرة إنما هي بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما ذهب إليه الأكثرون وصححه القاضي عياض هنا. ذكر ذلك السخاوي في فتح المغيـث وقال: ومثل هذا يقال وإن كان المقول له صحابياً للتنبيه على إرادة حفظ الصحبة عن ذلك^(٣).

ثم إن الحديث قد اشتمل على ثناء النبي - ﷺ - العظيم على أصحابه، وبين أن من بعدهم لا يمكن أن يلحق بهم مهما قدم من خير وعمل صالح، وأن مدّ طعام يقدمه أحدهم أفضل عند الله وأكثر ثواباً من

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصحابة. باب: تحريم سب الصحابة - رضي الله عنهم - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - إلا أن الحافظ ذكر في الفتح ٣٥/٧ أن مسلماً قد أخرجه عن أبي هريرة بدل أبي سعيد قال: وهو وهم أ. هـ. وأخرجه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - وتقدم تخريجه: ص ١٦١.

(٢) فتح المغيـث: ١٠٢/٣.

(٣) المصدر السابق: ١٠٢/٣.

مثل جبل أحد ذهباً يقدمه من سواهم، وهذا الثناء والفضل لا يمكن أن يكون إلا لمن كانوا عدولاً مستقيمين - رضي الله عنهم أجمعين - .

٢- ومنها: ما رواه الترمذي عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أنه سمع النبي - ﷺ - يقول في قوله تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾^(١)، قال: إنكم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله . وقال: هذا حديث حسن، وقد روى غير واحد هذا الحديث عن بهز ابن حكيم نحو هذا ولم يذكروا فيه: كنتم خير أمة أخرجت للناس^(٢) .

وجه الاستدلال من هذا الحديث:

أن النبي - ﷺ - قد أثبت لهذه الأمة الخيرية والكرامة عند الله على من تقدمها من الأمم، وفي ذلك دلالة على الاستقامة وحسن السيرة وطيب السريرة المستلزم للعدالة، والخيرية هنا وإن ثبتت لجميع الأمة فالصحابة يدخلون في ذلك دخولاً أولياً، بل هم أولى بالدخول في ذلك من غيرهم على ما قدمنا ذكره عند الكلام عن الآية الأولى قبل قليل^(٣) .

٣- ومنها: ما رواه البزار عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : إن الله اختار أصحابي على الثقلين سوى النبيين والمرسلين^(٤) .

وجه الاستدلال من هذا الحديث:

أن في اختيار الله لهم على الثقلين أعظم الدليل على أنهم عدول، وإلا فما كان لله سبحانه وتعالى أن يختار من سائر خلقه سوى النبيين والمرسلين قوماً ليسوا عدولاً ولا صالحين .

٤- ومنها: ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي بكر - رضي الله

(١) سورة آل عمران، آية: ١١٠ .

(٢) الترمذي: كتاب تفسير القرآن . باب: ومن سورة آل عمران: ٤/٢٩٤ .

(٣) انظر ص ٢٧٧ .

(٤) ذكره السخاوي في فتح المغيب وقال: أخرجه البزار بسند رجاله موثقون: ١٠٣/٣ .

عنه - عن النبي - ﷺ - أنه قال :

ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب . . الحديث . واللفظ للبخاري (١) .

وجه الاستدلال من هذا الحديث على عدالة الصحابة - رضي الله عنهم - :

أن النبي - ﷺ - قال ذلك في حجة الوداع وقد اجتمع فيها أصحاب رسول الله - ﷺ - كلهم أو جلهم ، وفي قوله - عليه الصلاة والسلام - هذا لهم أعظم الدليل - كم يقول ابن حبان في صحيحه - على أن الصحابة كلهم عدول ليس فيهم مجروح ولا ضعيف ، إذ لو كان فيهم مجروح أو ضعيف أو كان فيهم أحد غير عدل لاستثنى في قوله - ﷺ - وقال : ألا ليبلغ فلان وفلان منكم الغائب ، فلما أجملهم في الذكر بالأمر بالتبليغ من بعدهم دل ذلك على أنهم كلهم عدول ، وكفى بمن عدله رسول الله - ﷺ - شرفاً (٢) .

٥ - ومنها : ما رواه أحمد في مسنده والترمذي وابن حبان في صحيحيهما عن عبدالله بن مغفل رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : «الله الله في أصحابي ، الله الله في أصحابي ، لا تتخذوهم غرضاً بعدي ، فمن أحبهم فبحبي أحبهم ، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ، ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله تبارك وتعالى ، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه» . واللفظ لأحمد (٣) .

وجه الاستدلال من هذا الحديث :

أن النبي - ﷺ - يحذر المسلمين ربهم ، أن يتخذوا أصحابه غرضاً

(١) البخاري : كتاب العلم . باب : ليبلغ العلم الشاهد الغائب : ٣١/١ ، مسلم : كتاب القسامة

باب : تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال : ١٣٠٦/٣ .

(٢) صحيح ابن حبان : ٩٠/١ .

(٣) انظر مسند الإمام أحمد : ٨٧/٤ ، ٨٨/٤ ، ٥٤/٥ - ٥٥ ، الترمذي كتاب المناقب : باب : من

سب أصحاب النبي - ﷺ - : ٣٥٨/٥ ، موارد الظمان للهيتمي كتاب المناقب . باب : فضل

أصحاب رسول الله - ﷺ - ومن بعدهم : ص ٥٦٨ - ٥٦٩ .

وهدفاً للظعن فيهم، أو الحط من قدرهم، ولا يحذر النبي - صلوات الله وسلامه عليه - من ذلك إلا لمن كانوا عدولاً صالحين.

وهذا الحديث ضعفه بعض العلماء بحجة أنه قد تفرد بروايته عبيدة عن عبد الرحمن، وأن عبد الرحمن مجهول إذ لم يرو عند أحد غير عبيدة.

ويجاب عنه: بأن تفرد عبيدة لا يضر إذ هو ثقة كما يقول ابن معين على ما نقله الذهبي في الكاشف^(١). أو صدوق كما يقول ابن حجر في التقريب^(٢).

ثم إن عبد الرحمن وإن لم يرو عنه إلا عبيدة وقال ابن حجر عنه أنه مقبول فقد ذكره ابن حبان في الثقات^(٣)، ثم إنه من كبار التابعين الذين يتساهل في أمرهم بما لا يتساهل في غيرهم.

على أن الحديث قد حسنه جلال الدين السيوطي كما في الجامع الصغير^(٤).

ورواه ابن حبان في صحيحه كما ذكره الهيثمي في موارد الظمان. ورواه الترمذي في صحيحه وقال: هذا حديث حسن غريب، كما رواه الإمام أحمد في مسنده من عدة طرق.

ومن مجموع ذلك يتبين لنا أن الحديث يعمل به لا سيما وأنه لا يتعلق بصريح الأحكام.

٦ - وهناك أحاديث كثيرة تنطق بثناء رسول الله - ﷺ - على أصحابه - رضي الله عنهم -، وبيان فضلهم -، على ما سبق ذكره في الفصل الأول من

(١) الكاشف: ٢٤١/٢.

(٢) تقريب التهذيب: ٥٤٧/١.

(٣) المصدر السابق: ٤٨٠/١، وانظر التهذيب: ١٧٦/٦ - ١٧٧.

(٤) الجامع الصغير ومعه فيض القدير: ٩٨/٢.

الباب الثالث-^(١)، وهذه الأحاديث وإن لم تصرح بعدالتهم إلا أنها تستلزم ذلك، وانظر ما نقلناه عن ابن النجار قبل قليل^(٢).

والمعقول:

هو ما تواتر عنهم من الأعمال الجليلة، والخيرات الوفيرة، التي قدموها للدين الحنيف، فقد بذلوا في سبيل نصره الحق، ورفع راية العدل، الغالي، والرخيص، والنفوس والنفيس، وما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا - رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين -.

قال الخطيب البغدادي في كفايته:

على أنه لو لم يرد من الله عزّ وجلّ ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه، لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة، والجهاد، والنصرة، وبذل المهج، والأموال، وقتل الآباء والأولاد، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين، القطع على عدالتهم، والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المعدلين والمزكين الذين يجيئون من بعدهم أبد الأبد. قال:

هذا مذهب كافة العلماء ومن يعتد بقوله من الفقهاء ا.هـ^(٣).

وقال الإمام عضد الدين في شرح مختصر المنتهى:

ولنا أيضاً ما تحقق عنهم بالتواتر من الجِد في امثالهم الأوامر والنواهي وبذلهم الأموال والأنفس، وذلك ينافي عدم العدالة^(٤).

وبمثل هذا قال ابن همام الدين وأمير بادشاه البخاري كما في تيسير

التحرير^(٥).

(١) انظر ص ١٦١.

(٢) انظر ص ٢٧٨.

(٣) الكفاية: ص ٩٦.

(٤) شرح مختصر المنتهى: ٦٧/٢.

(٥) انظر التحرير وشرحه: ٦٥/٣.

ولله درّ فضيلة أستاذنا الدكتور التازي - رحمه الله - فلقد أجاد في صياغة الدليل العقلي على عدالة الصحابة - رضي الله عنهم - وأبدع في سياقه أيما إبداع، وذلك في محاضراته حيث يقول:

وأما العقل: فإن من تتبع تاريخ الصحابة وسوابقهم في الإسلام بعد اعتناقهم له، وعرف سيرهم من حين إسلامهم إلى وقت وفاتهم، وأنهم لا يرتكبون من الإثم والفواحش الكبائر، ولا يصرون على اللطم والصغائر، ولا يفعلون ما يخرم مروّتهم، أو يسيء إلى سمعتهم، وأن من وقع في ذلك منهم، سارع إلى التوبة، وبادر إلى الأوبة، لا يسعه إلا الجزم بعدالتهم، ذلك أن المقدمات ترشد دائماً إلى النتائج، فإذا كانت المقدمات واقعية محققة، وصحيحة مسلمة، لا تحوم حولها الشكوك، ولا تنزل بساحتها الريب، فإنها لا بدّ أن تسوّك إلى النتائج المسلمة عقلاً، والصحيحة منطقاً وفكراً، الواقعية حقيقة وفعلاً، وحيث لا تكون موضوعاً صالحاً للنزاع والجدل، ولا قليلاً تعترية الظنون والشبه، وإنما تؤخذ مسلمة عند كل عاقل، بمقتضى ما تقوله قواعد المنطق، وما تقره قوانين الفكر والنظر، وإليك بعضاً من هذه المقدمات التي لم يختلف فيها اثنان لترى نفسك وقد جزمت بنتائجها عن بينة وعرفان، وأمنت بعدالة الصحابة عن عقيدة وإيمان.

بعث النبي - ﷺ - فأمره ربه أن ينذر الأقربين من عشيرته، ويبلغ الناس دعوته فصدع بالأمر، وقام يدعو قومه إلى دين الحق مبشراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، فعز على القوم دينهم، ودين آبائهم، ووجدوا في هذه الدعوة ما يجرح عزتهم، ويحط من حميتهم، وينزل من كبرياتهم، ويفوت عليهم متع الحياة وموضع الصدارة فيهم، فقاوموها عن غضب وحمية، وردوها لا عن بصر وروية، فكان رداً غير كريم، وعملاً غير سليم.

غير أن دعوة الحق لا بد أن تجد طريقها إلى بعض القلوب المستعدة للخير، والنفوس المعدة لقبوله والدفاع عنه، فاستجاب له نفر من ضعفائهم، تحمّلوا أذى قومهم، وصبروا على ما أصابهم، ورضوا بالعقاب، واستعذبوا

العذاب، ولم يشتم ذلك عن عقيدتهم، ولم يضعف من إيمانهم، وحين اشتد تعذيبهم، وغلبوا على أمرهم، ومنعوا بالقهر عن الجهر بكلمة الحق، هجروا أوطانهم التي أحبوا، وخرجوا من ديارهم التي نشأوا فيها، وفارقوا أولادهم على حبهم، وزوجاتهم اللاتي لم يتبعنهم في دينهم، فراراً بعقيدتهم، ورغبة في مشيئة الله تعالى لهم، لا يباليون بما فاتهم من متع الحياة الدنيا، إيثاراً لما عند الله في الحياة الأخرى.

ولما هاجر النبي - ﷺ -، إلى المدينة، ووجد بها أنصاراً يحبهم ويحبونه، رأى المهاجرون والأنصار الفرصة مواتية لإعلاء كلمة الله وإزالة العقبات عن طريق دعوة الحق، وإعلانها في حرية وأمن، فبدلوا أرواحهم رخيصة في سبيل الدين، وباعوا نفوسهم عن رغبة في إعلاء كلمة اليقين، وأنفقوا أموالهم على حبها وشدة حاجتهم إليها في سبيل مرضاة ربهم، وتثبيت عقائدهم، والدفاع عنها ضد عدوهم، وهم في كل ذلك قد أخلصوا للدين الذي اعتنقوه عن إيمان بكل ما عندهم من إخلاص، وأحبوا لإسلامهم الذي أيده بكل ما لديهم من حب، متمسكين بأداب الدين وتعاليمه، متشبثين بكل كبيرة أو صغيرة من أهدافه، ناصحين لله ورسوله، حتى إذا ما استقرت قواعد الإيمان، وعلت كلمة القرآن، اندفعوا بعد كالسيل يفتحون الأمصار، وينشرون الإسلام، يرفعون رايتهم، ويحققون عدالته، لا تأخذهم في الحق لومة لائم، ولا يخشون أحداً إلا الله واليوم الآخر، فلما انتصروا وحكموا تواضعوا وعدلوا، فانتشر الأمان، وساد السلام.

ألست ترى بعد ما ذكرنا لك من واقع تاريخهم، وحميد سيرهم، وجميل سلوكهم في أنفسهم وفي مجتمعاتهم، في حروبهم وسلمهم - وما ذكرناه لك قل من كثير، ونقطة من بحر - أن هؤلاء الصحابة كانوا من ذلك الضرب الرفيع من الناس الذين يعتبرون مثلاً علياً في تاريخ البشرية، ورواداً مهرة في حياة الإنسانية، قلما يأتي الزمان بمثلهم أو تجود الحياة بنظيرهم، اللهم إلا في فترات من الزمان، متباعدة في تاريخ الإنسان،

وأوقات متباينة في دنيا الناس، وهل ترى بعد ذلك أن الصحابة غير عدول ولا ثقات، وأنهم لم يؤدوا بصدق ما تحملوا من أمانة دينهم، ولم يبلغوا بحرص رسالة نبيهم؟ اللهم لا(١).

المذهب الثاني:

مذهب جمهور الشيعة في عدالة الصحابة - رضي الله عنهم :-

إن من يقرأ كتب الشيعة بتأن وروية يتضح له جلياً أنهم يضلّون كل من لم يقرّ بأن النبي - ﷺ - قد نصّ نصاً صريحاً، وبين بياناً مؤكداً أن الخليفة من بعده، والإمام الحق للمسلمين ليس إلا علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، فهم سواء صرحوا بأن كل من بايع غير علي والصالحين من أهل بيته، أو لم ينكر مبايعة غيره كان ضالاً من حزب الشيطان كما هو شأن بعضهم، أو لم يصرحوا بذلك كما هو شأن البعض الآخر، لا يختلفون في هذه الحقيقة التي ذكرناها لأنها عقيدتهم وعليها يقوم مذهبهم.

ومن هنا يتبين أن جميع الصحابة عندهم إلا القليل النادر غير عدول، إذ لا يمكن أن يكون عدلاً من اعتبروه ضالاً من حزب الشيطان، ومخالفاً لله ولرسوله لمبايعته غير الإمام الحق - علي زعمهم -، فالعدالة عندهم إذن إنما تختص بمن بايع علياً أو الصفوة من أهل بيته وبمن أنكر البيعة لغيرهم، وبهذا حصروا العدالة في المتشيعين لعلي وأهل بيته ومن والاهم من المسلمين.

إن مذهب هؤلاء مليء وطافح بالسب واللعن والظعن على جميع أصحاب رسول الله - ﷺ - إلا القليل النادر، وهم حملة الشريعة، ونقلة الكتاب والسنة، المبلغون لها عن الرسول إلى أمته، والظعن فيهم ضياع للدين، وإبطال للشرع الحكيم، وفي ذلك من الضرر على الإسلام والمسلمين ما فيه.

(١) محاضرات في علوم الحديث: ١٤٤/١ - ١٤٧.

قال الإمام أبو زرعة الرازي - رحمه الله - كما نقله الخطيب في كفايته :
إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله - ﷺ - فاعلم أنه
زنديق، وذلك أن الرسول - ﷺ - عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا
هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله - ﷺ -، وإنما يريدون أن يجرحوا
شهودنا، ليبتلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة^(١).

ومما يؤيد ما ذكرناه من مذهب الشيعة في الطعن على جميع أصحاب
رسول الله ﷺ - إلا القليل النادر، وأنهم يعتبرونهم ضلالاً من حزب
الشیطان، ما ذكره عبد الحسين بن المظفر المعروف عندهم بأبي ذر زمانه في
كتابه: الشافي في شرح أصول الكافي حيث يقول في مساق كلامه على
الإمامة ووجوب معرفة الإمام:

إن هؤلاء العارفين من أصحاب النبي - ﷺ - الذين أضلهم الشيطان،
لأنهم مالوا عن الحجة الواضحة، والسبيل المنيرة، بإطاعتهم غير أهل بيت
العصمة، إذ الميول عنهم ميول إلى حزب الشيطان، ثم قال:

وبالجملة: فإنهم لما تفتنوا إلى وجوب الخليفة، وتمكنوا من معرفته،
فالمانع لهم من الاهتداء إلى ما هو الحق فيه فليس إلا الشيطان، لأن الله عزَّ
وجلَّ قدرهم على ذلك، وأعطاهم آلة المعرفة، فوجب عليهم تحصيل معرفة
الإمام الحق الذي نصَّ النبي - ﷺ - عليه ا. هـ^(٢) يعني علي بن أبي طالب
- رضي الله عنه -.

ومما يؤيد اعتقادهم بأن الإمامة قد ورد فيها النص على علي - رضي
الله عنه - وأنه لا يجوز الاختيار فيها، فمن اختار غير علي فقد ضل سواء
السبيل، ما ذكره لدى قولهم في الإمامة ووصف الإمام: فأين الاختيار من
هذا؟ وأين العقول عن هذا؟ وأين يوجد مثل هذا؟ ظنوا أن ذلك يوجد في غير

(١) الكفاية: ص ٩٧.

(٢) الشافي في أصول الكافي: ٤٩/٥ - ٥٠ المجلد الثاني.

آل رسول الله - ﷺ - كذبتهم والله أنفسهم، ومتتهم الباطل، فارتقوا مرتقاً صعباً دحضاً تزل عنه إلى الحضيض أقدامهم، راموا إقامة الإمام بعقول حائرة باثرة ناقصة، وآراء مضلة، فلم يزدادوا منه إلا بعداً، قاتلهم الله أنى يؤفكون. لقد راموا صعباً، وقالوا إفكاً، وصلوا ضلالاً بعيداً، ووقعوا في الحيرة إذ تركوا الإمام من غير بصيرة، وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدتهم عن السبيل وكانوا مستبصرين، ورجبوا من اختيار الله واختيار رسوله إلى اختيارهم والقرآن يناديهم: ﴿ وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة، سبحان الله وتعالى عما يشركون ﴾ (١). الخ ما قالوا (٢).

وأما فخر الشيعة الإمامية وشيخها أبو عبدالله محمد العكبري الملقب بالشيخ المفيد فقد ذكر في مواضع من كتابه الاختصاص:

أن الصحابة قد ارتدوا جميعاً بعد وفاة النبي - ﷺ - إلا ثلاثة - أي زيادة على آل البيت - وهؤلاء الثلاثة هم: سلمان الفارسي، والمقداد بن الأسود (٣)، وأبو ذر الغفاري، ثم ذكر أن أربعة آخرين قد لحقوا بهم وهم: عمار بن ياسر، وأبو ساسان الأنصاري (٤)، وحذيفة (٥).

(١) سورة الفصص، آية: ٦٨.

(٢) الاحتجاج: ٢٢٨/٢ - ٢٢٩، وانظر أصول الكافي: ١٠٥/٥ - ١٠٦ المجلد الثاني.

(٣) هو الصحابي الجليل المقداد بن عمرو بن ثعلبة البهراوي - وهو الصحيح وقيل: الحضرمي، المعروف بالمقداد بن الأسود أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين، شهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ -، ومناقبه كثيرة، توفي بالمدينة سنة ثلاث وثلاثين في خلافة عثمان - رضي الله عنهما - انظر الإصابة ٤٥٤/٣ - ٤٥٥، أسد الغابة: ٢٥١/٥ - ٢٥٤.

(٤) هو: حضين - بالضاد المعجمة مصغراً - ابن المنذر بن الحارث الرقاشي - بتخفيف القاف المعجمة -، أبو ساسان - بمهملتين - وهو لقب، وكنيته أبو محمد، كان من أمراء علي بصفين، وهو ثقة، مات على رأس المائة. التقريب: ١٨٥/١.

(٥) هو الصحابي الجليل حذيفة بن اليمان، وهو حذيفة بن حسل - بكسر الحاء وسكون السين - ويقال: حسيل - بضم الحاء - ابن جابر، واليمان لقب حسل، كان حذيفة صاحب سر رسول الله - ﷺ - في المنافقين، وقصته في ذلك شهيرة. مات سنة ست وثلاثين - رضي الله عنه وأرضاه - انظر أسد الغابة: ٤٦٨/١ - ٤٧٠.

وأبو عمرة^(١)، فصاروا سبعة^(٢).

وإذا أردت مزيداً من الإطلاع على هذه الفرقة، ومعرفة رأيها في أصحاب رسول الله - ﷺ -، فعليك بكتاب الاحتجاج لأبي منصور الطبرسي بجزأيه، وكتاب النص والاجتهاد لعبد الحسين الموسوي خاصة خاتمته^(٣)، وكتاب أصول الكافي عمدة كتبهم، والذي يقول عنه مهدي الحسيني في مقدمة المجلد الثاني منه ما نصّه:

ومن تباشير الخير في هذه الآونة الأخيرة: قيام العلم العلامة المظفر دام فضله^(٤) لشرح كتاب الكافي، الذي هو أهم الكتب الإسلامية، وأسامها قدرأ، وأجلها فضلاً، وأرفعها شأواً... إلخ.

فارجع إلى أجل الكتب الإسلامية - على زعمهم - وأقرأ المجلد الثاني لا سيما ص ٥١٢ منه، باب ١٦٣: (فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية)، فستجد العجب العجاب، من الطعن السافر على جلة الأصحاب، لا شيء إلا لأنهم بايعوا غير علي - رضي الله عنه وعنهم أجمعين - الذي زعموا أن

(١) هو الصحابي الجليل بشير بن عمر الأنصاري، النجاري، أبو عمرة، اختلف في اسمه، فقيل: عمرو بن محسن، وقيل: ثعلبة بن عمرو بن محسن، وقيل: بشير بن عمرو بن محسن بن عتيك. قال ابن عبد البر: وهو الصواب إن شاء الله. قتل بصفين وهو يقاتل إلى جنب علي - رضي الله عنهما - وروى عنه ابنه عبد الرحمن. انظر الإصابة: ١٤١/٤، الاستيعاب ١٧٢١/٤.

(٢) انظر الاختصاص: ص ٤، ص ١٧، ومن أعجب ما قرأته عن الشيعة في أصحاب رسول الله - ﷺ - هو ما كتبه محمد الخالصي الشيعي في رسالته إلى الشيخ محمد بهجت البيطار المؤرخة في ٢٦ / ربيع الأول ١٣٨٢ هـ إذ يقول: لم أذكر الصحابة بخير لأنني لا أريد أن أتمرض لعذاب الله وسخطه بمخالفتي كتابه وسنته في مدح من ذمه الكتاب والسنة، والإطراء على من قبح أعماله القرآن المجيد، والأحاديث المتواترة عن النبي - ﷺ -، وغاية ما كنت أكتبه وأقوله هو أن كتاب الله وسنة نبيه لم تذكر الصحابة بخير، ولا تدل على فضل لهم لأنهم صحابة. ١. هـ ص ٦، وانظر ص ٤٦ فقد استغفر ربه مما كان له من حسن الظن بالصحابة والسلف. عن رسالة الإسلام والصحابة الكرام بين السنة والشيعة للشيخ محمد بهجة البيطار.

(٣) انظر النص والاجتهاد: ص ٣٦٥ فما بعدها.

(٤) وهذا العلم العلامة هو الذي نقلنا عنه قبل قليل رأيه في أصحاب رسول الله - ﷺ -.

كثيراً من الآيات قد نزلت في ولايته، ونصت على صحة خلافته، وحكمت بعدم إيمان منكر وصايبته^(١).

قال القاضي عبد الجبار في شرح الأصول الخمسة:
وأما الإمامية فقد ذهبت إلى أن الطريق إلى إمامة الاثني عشر النصّ الجلي، الذي يكفر من أنكره، ويجب تكفيره، فكفروا لذلك صحابة النبي - عليه السلام -^(٢).

ومن هذه النصوص وأمثالها، يتبين لنا فساد عقيدتهم في أصحاب رسول الله - ﷺ - من غير أهل البيت - إلا من قلّ -، فيستبعد من أمثال هؤلاء أن يقولوا بعدالة الصحابة - رضي الله عنهم - بعد أن وصفوهم بالكفر والزيغ والضلال، وأنهم من حزب الشيطان، وأنهم أصحاب عقول حائرة باثرة، وأرباب آراء مضلة - حاشاهم - رضي الله عنهم -، وما كان كل ذلك إلا لأنهم لم يبايعوا علماً، واختاروا غيره من الخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم - أجمعين -، كما يرون أن ضلال الناس وبعدهم عن الحق قائم إلى يومنا هذا لعدم اتباعهم الصفوة المختارة من آل بيت علي - عليهم السلام -، إذ الإمامة عندهم لا تكون إلا في علي وآل بيته إلى قيام الساعة.

وفي الحقيقة أنه ليس لهؤلاء حجة يعتمد عليها، ولا دليل يعتد به، وإنما هي أقوال مزخرفة مزينة، يحسبها الظمان ماء حتى إذا جاءها لم يجدها شيئاً، تارة يقولونها من عند أنفسهم، وتارة ينسبونها إلى الصفوة من آل بيت النبوة، وآل البيت - سلام الله عليهم - براء من أي سب أو شتم لأصحاب رسول الله - ﷺ -، وإنما كانوا يعملون بقوله تعالى:

﴿والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا

(١) انظر أصول الكافي: ٥١٢/٥ فما بعدها من المجلد الثاني، المراجعات: ص ٥٦ - ٥٩.

(٢) شرح الأصول الخمسة: ص ٧٦١، وانظر الفرق بين الفرق: ص ٣٢١ و ٣٥٧.

بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم ﴿١﴾.

وعلى رأسهم سيدنا علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، فمن
المعلوم بالتواتر أنه كان الوزير المقرب، والمستشار المحبب، إلى أبي بكر
وعمر وعثمان - رضي الله عنهم -.

وبالجملة: فالصحابة كلهم - وإن جرى بينهم ما جرى كما سنبينه في
الفصل القادم إن شاء الله - كانوا كما وصفهم الله تبارك وتعالى:
﴿ أشداء على الكفار رحماء بينهم ﴾ (٢).

وما تقدم من أدلة الكتاب والسنة، والإجماع، والمعقول، كاف في
إثبات العدالة لهم، والرد على من انتقصهم، أو طعن فيهم - رضي الله عنهم
وأرضاهم أجمعين -.

نصيحة:

وبعد أن وضح الحق وبان، أودّ أن أوجه كلمة مختصرة، ونصيحة
صادقة، إلى الشباب المثقف من أبناء الطائفة الشيعية. فأقول - والله الهادي
إلى صراط مستقيم -: إنّ العاقل من الناس هو من استعمل عقله، وشغل
فكره، وأربأ بنفسه أن تلعب به الأهواء، أو أن يكون آلة مسخرة بيد
الآخرين. . إنه لا يرتضي لنفسه أبداً أن يكون من الذين قال الله فيهم: ﴿ إنا
وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون ﴾ (٣). . وإنما يكون من الذين
قال الله فيهم: ﴿ فبشر عباد، الذين يسمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك
الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب ﴾ (٤) ولقد حثّ الرب تبارك وتعالى
أولئك الذين مشوا في اتباع الأهواء، ودرجوا على تقليد الآباء، الأمر الذي

(١) سورة الحشر، آية: ١٠.

(٢) سورة الفتح، آية: ٢٩.

(٣) سورة الزخرف، آية: ٢٣.

(٤) سورة الزمر، الأيتان: ١٧ - ١٨.

كان من نتيجته أن وصفوا أعقل العقلاء - صلوات الله وسلامه عليه - بالجنون .. حثهم على استعمال عقولهم وتشغيل أفكارهم فقال جلت قدرته: ﴿ قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفُرادى ثم تفكروا ما بصاحبكم من جنة .. الآية ﴾ (١)، حيث إن استعمال الفكر، وترداد النظر من شأنه أن يدحض الباطل، ويزيل الأوهام، ويقشع الغشاوات... ولعمر الله.. لو أنكم - يا شباب - نظرتُم بعين البصيرة، وثاقب الفكرة، وأمعنتم النظر في كتاب الله وسنة رسوله - ﷺ - وقرأتم سير أولئك الأخيار في منابعها الأصيلة الصافية.. بعيداً عن الآراء المختلفة، والاجتهادات الملقفة، غاضين الطرف عن سموم الحاقدين، وتشويش المخرفين.. لو أنكم سلكتم هذا المسلك الزيه لما وسعكم إلا أن تقرّوا بالفضل لأهله، وتشهدوا بالحق لمستحقه، ولوقفتُم إجلالاً ولقمتُم إكباراً لصفوة الخلق من الناس بعد الرسل - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين -.. بل لاشتغلتم جادين في تصحيح كثير من الأخطاء، وعملتُم مخلصين في إزالة كل الدسائس التي لفقها من لم يرقبوا في صحابة رسول الله - ﷺ - إلا ولا ذمة.. بل لصرختُم بملء أفواهكم ومن صادق قلوبكم: كيف يصح انتقاص أناس - رضي الله عنهم ورضوا عنه، واختارهم هو جلّ وعلا لحمل رسالته ونشر كلمته وصحبة أجل رسله وسيد أنبيائه - صلى الله وسلّم عليه وعليهم أجمعين -؟! وسعدني - في ختام هذه النصيحة الغالية - أن أقول: كم قد عرفت من شباب، نظروا هذا النظر واستعملوا هذه الفكر، فإذا بهم يصحون من غفلة، ويتبهون من رقاد، أجل: إذا بهم يعودون إلى الله وإلى رسوله - ﷺ - مبجلين لجميع أصحابه، غير مفرقين بينهم، عارفين لهم قدرهم - رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين -..

وإذا كان العذر قد يأخذ طريقه لمن لا يفهم ولا يعي، فإنه لا عذر بحال من الأحوال لمن رزقه الله عقلاً، يمكنه به - لو استعمله على الوجه المطلوب - رؤية الحق من الباطل، وإدراك الهدى من الضلال، وتمييز النور

(١) سورة سبأ، الآية: ٤٦.

من الظلام، والاهتداء به إلى صراط مستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. . وحسن أولئك رفيقاً. . اللهم اهدنا فيمن هديت. . وأرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه وحبينا فيه - وأرنا الباطل باطلاً وألهمنا اجتنابه وكرهنا فيه - وردنا إليك رداً جميلاً. . بفضلك وتوفيقك. . مولاي.

المذهب الثالث:

مذهب المعتزلة:

اختلفت المعتزلة في عدالة أصحاب رسول الله - ﷺ -:

فذهب جمهورهم:

إلى أن الصحابة كلهم عدول إلا من قاتل علياً - رضي الله عنه - ولم يتب من قتاله.

وقد صرح بذلك عنهم الإمام ابن عبد الشكور في فواتح الرحموت حيث قال:

وقالت المعتزلة: الصحابة كلهم عدول إلا من قاتل أمير المؤمنين علياً - كرم الله وجهه ووجوه آله الكرام - ولم يتب عن هذا الصنع^(١).

والإمام عضد الدين في شرح مختصر المنتهى حيث قال:

وقالت المعتزلة: هم عدول إلا من علم أنه قاتل علياً فإنه مردود^(٢).

والإمام السخاوي في فتح المغيث حيث قال:

وذهبت المعتزلة إلى رد من قاتل علياً^(٣).

والإمام العراقي في شرح ألفيته حيث قال:

(١) فواتح الرحموت: ١٥٥/٢ - ١٥٦.

(٢) شرح مختصر المنتهى: ٦٧/٢.

(٣) فتح المغيث: ١٠٤/٣.

وذهبت المعتزلة إلى فسق من قاتل علياً منهم^(١).

وغيرهم من العلماء^(٢)، وما ذكره هؤلاء العلماء هو الذي يفهم من كلام القاضي عبد الجبار في المغني^(٣).

ووجهتهم فيما ذهبوا إليه :

أنَّ علياً وصحبه كانوا على الحق، وأن معاوية وصحبه كانوا على الباطل، وليس من قاتل محقاً كمن قاتل مبطلاً، فالأول تبقى عدالته لدفاعه عن الحق، والثاني يجرح وتسلب عدالته لقتاله أهل الحق^(٤).

وذهب عمرو بن عبيد منهم :

إلى أن الصحابة - رضي الله عنهم - كلهم عدول قبل الفتن لا بعدها. كما نقله عنه الشوكاني في إرشاد الفحول حيث قال :

القول الثالث: إنهم كلهم عدول قبل الفتن لا بعدها، فلا يجب البحث عنهم، وأما بعدها فلا يقبل الداخلون فيها مطلقاً - أي من الطرفين - لأن الفاسق من الفريقين غير معين، وبه قال عمرو بن عبيد من المعتزلة^(٥).
ووجهته فيما ذهب إليه :

أنَّ الله تعالى إنما عدلهم في عهد النبوة، وقبل أن تقع الفتنة، أما بعد وقوع الفتنة وخوض بعضهم فيها، ووقوع الحرب بينهم مما يجرحهم ويسلب العدالة عنهم، فإنه يجب البحث من جديد عن عدالتهم، غير أن ظاهر العدالة فيهم لا يحتاج إلى بحث جديد عن عدالته، لأنه باق على أصله من

(١) شرح الفية العراقي: ١٤/٣.

(٢) انظر إرشاد الفحول: ص ٧٠، محاضرات في علوم الحديث: ١٤٩/١.

(٣) انظر المغني: ٨٤/٢٠ - ٩٤ القسم الثاني في الإمامة.

(٤) محاضرات في علوم الحديث: ١٤٩/١.

(٥) إرشاد الفحول: ص ٧٠، وانظر محاضرات في علوم الحديث: ١٤٨/١، الفرق بين الفرق:

ص ١٢١ و ٣٢٠.

تعديل الله تعالى له، حيث لم يثبت عنه ما يجرحه وينفي عدالته^(١).

ويرد على ما ذهب إليه جمهورهم - بما ذكره الشوكاني في إرشاد الفحول حيث قال:

إن تمسكهم بما تمسكوا به من الشبه، يدل على أنهم لم يقدموا على ذلك جراءة على الله، وتهاوناً بدينه، وجناب الصحبة أمر عظيم، فمن انتهك أعراض بعضهم فقد وقع في هوة لا ينجو منها سالمًا، وقد كان في أهل الشام صحابة صالحون عرضت لهم شبه لولا عروضها لم يدخلوا في تلك الحروب، ولا غمسوا فيها أيديهم، وقد عدلوا تعديلاً عاماً بالكتاب والسنة، فوجب علينا البقاء على عموم التعديل، والتأويل لما يقتضي خلافه^(٢).

وقد ردّ هذا المذهب - أيضاً - بأن تعيين المحق من المبطل أمر لا نستطيع الجزم به، وإنما علم ذلك عند الله سبحانه وتعالى، وإن كان الظن عند أهل السنة - كما يرى ذلك الحافظ ابن كثير - أن علياً وصحبه أقرب إلى الحق من معاوية وصحبه، وقد ساق ابن كثير في كتابه الباعث الحثيث ما يستدل به على أن الفريقين قد حكم الله تعالى ورسوله لهما بأنهما من المؤمنين، وأنهما من المسلمين، فقد قال الله تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾^(٣) فسمى الفريقين مؤمنين مع إثبات الاقتتال بينهما، وقال - ﷺ - عن ابن بنته الحسن بن علي - رضي الله عنهم - وكان معه على المنبر - كما في صحيح البخاري -: إن ابني هذا سيد وسيصلح الله تعالى به بين طائفتين عظيمتين من المسلمين^(٤). وقد ظهر

(١) محاضرات في علوم الحديث: ١٤٨/١ - ١٤٩.

(٢) إرشاد الفحول: ص ٧٠.

(٣) سورة الحجرات، آية: ٩.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - باب مناقب الحسن والحسين - رضي الله عنهما - عن الحسن سمع أبا بكر سمعت النبي - ﷺ - على المنبر والحسن إلى جنبه، ينظر إلى الناس مرة وإليه مرة ويقول: ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين. ٣٠٥/٢ - ٣٠٦.

مصدق ذلك في نزول الحسن لمعاوية عن الأمر بعد موت أبيه علي، واجتمعت الكلمة على معاوية، وسمي هذا العام عام الجماعة، وذلك سنة أربعين من الهجرة، فسُمِّي النبي - ﷺ - - الجميع مسلمين^(١).

أما ما ذهب إليه عمرو بن عبيد:

فيرد عليه بما ذكره الشوكاني في إرشاد الفحول حيث قال:

وهذا القول في غاية الضعف لاستلزامه إهدار غالب السنة، فإن المعتزلين لتلك الحروب هم طائفة يسيرة بالنسبة إلى الداخلين فيها^(٢).

وقد تولى الرد على هذا المذهب بالتفصيل الحافظ ابن كثير في كتابه الباعث الحثيث فقال:

وأما ما شجر بينهم بعده - عليه الصلاة والسلام -! فمنه ما وقع من غير قصد كيوم الجمل، ومنه ما كان عن اجتهاد كيوم صفين، والاجتهاد يخطيء ويصيب ولكن صاحبه معذور وإن أخطأ، ومأجور أيضاً، وأما المصيب فله أجران اثنان ا. هـ^(٣).

المذهب الرابع:

هو أن العدالة إنما تثبت لمن لازم رسول الله - ﷺ - من أصحابه، دون من رآه، أو زاره، أو وفد عليه لمدة يسيرة.

وممن ذهب إلى هذا الإمام المازري، كما نقله عنه الإمام الألوسي في الأجوبة حيث قال:

وقال المازري في شرح البرهان: في الصحابة عدول وغير عدول، ولا نقطع إلا بعدالة الذين لازموه - ﷺ - ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه،

(١) محاضرات في علوم الحديث: ص ١٤٩ - ١٥٠، وانظر الباعث الحثيث: ص ١٨٢.

(٢) إرشاد الفحول: ص ٧٠.

(٣) الباعث الحثيث: ص ١٨٢.

وأما عدالة كل من رآه - عليه الصلاة والسلام - يوماً أو زاره لماماً، أو اجتمع به لغرض وانصرف، فلا نقطع بها، بل هي محتملة وجوداً وعدمًا^(١).

وممن ذهب إلى ذلك أيضاً - كما يقول الألوسي - الإمام ابن العماد الحنبلي كما في شذرات الذهب^(٢).

ويرد على هذا المذهب:

بأن ما قاله المازري ومن معه، لم يوافق عليه بل اعترضه جماعة من الفضلاء - كما يقول الحافظ ابن حجر في الإصابة -، وقال الشيخ صلاح الدين العلائي: هو قول غريب يخرج كثيراً من المشهورين بالصحة والرواية عن الحكم بالعدالة كوائل بن حجر، ومالك بن الحويرث، وعثمان بن أبي العاص، وغيرهم، ممن وفد عليه - عليه السلام - ولم يبق عنده إلا قليلاً وانصرف، وكذلك من لم يعرف إلا برواية الحديث الواحد، ولم يعرف مقدار إقامته من أعراب القبائل، وفي ذلك ما فيه، والقول بالتعميم هو الذي صرح به الجمهور، وهو المعبر، والله سبحانه وتعالى أعلم^(٣).

المذهب الخامس:

هو أن الصحابة كلهم كغيرهم من سائر المسلمين، فيهم العدل وغيره، وليس لنا أن نحكم بتعديلهم حتى تثبت عندنا عدالتهم، سواء ما كان منهم قبل الفتنة التي بدأت في عهد عثمان وما كان بعدها.

وممن حكى هذا القول: الإمام الأمدى حيث قال في الأحكام:

وقال قوم: إن حكمهم في العدالة حكم من بعدهم في لزوم البحث عن عدالتهم عند الرواية^(٤).

(١) الأجوبة العراقية للألوسي: ص ١١، وانظر الإصابة: ١٠/١ - ١١.

(٢) الأجوبة العراقية: ص ١١.

(٣) الإصابة: ١١/١، وانظر الأجوبة: ص ١٢، فتح المغيب: ١٠٤/٣ - ١٠٥.

(٤) الأحكام: ٢٧٤/١.

والإمام عضد الدين حيث قال في شرح مختصر المنتهى:
وقيل: هم كغيرهم، فيهم العدل وغير العدل، فيحتاج إلى التعديل^(١).
ونسبه الشوكاني والسخاوي إلى أبي الحسين بن القطان^(٢) من الشافعية
وذكرا أنه قال: فوحشي قتل حمزة وله صحبة، والوليد شرب الخمر، فمن
ظهر عليه خلاف العدالة لم يقع عليه اسم الصحبة، والوليد ليس بصحابي،
لأن الصحابة إنما هم الذين كانوا على الطريقة^(٣).
ووجهتهم فيما ذهبوا إليه: ما ذكره الدكتور النازي في محاضراته من
أن التعديل حكم، ولا يصح الحكم قبل الثبوت، وإلا كان حكماً على
مجهول الحال وهو غير جائز، لا سيما إذا كان الأمر كما هنا يتعلق بالدين،
ونقل شريعة رب العالمين عن سيد المرسلين، فوجب أن نحتاط في ذلك بما
لا نحتاط به في غيره^(٤).

وقد رد هذا المذهب بأن الحكم بتعديل جميع الصحابة إنما هو مبني
على تعديل الله تعالى ورسوله لهم، فيكون الحكم وارداً بعد الثبوت إذ ليس
بعد تعديل الله تعالى ورسوله لهم تعديل من أحد أياً كان نحتاج إليه في
الحكم عليهم بأنهم عدول، وإذا ثبتت عدالتهم سقطت حججهم في القول
بوجوب الاحتياط فيما يتعلق بالدين، لأن الاحتياط فيه والحمد لله قائم
وتام^(٥).

وأما ما ذكره أبو الحسين بن القطان:

فهو قول عجيب وساقط جداً - كما يقول الشوكاني والسخاوي - إذ

(١) شرح مختصر المنتهى: ٦٧/٢.

(٢) هو الإمام أبو الحسين - بضم الحاء - أحمد بن محمد بن أحمد بن القطان البغدادي، من كبار
الشافعيين، وله مصنفات في أصول الفقه وفروعه، مات ببغداد سنة تسع وخمسين وثلاثمائة.

انظر تهذيب الأسماء واللغات: ٢١٤/٢ - ٢١٥.

(٣) إرشاد الفحول: ص ٦٩، فتح المغيث: ١٠٣/٣ - ١٠٤.

(٤) محاضرات في علوم الحديث: ١٤٧/١ - ١٤٨.

(٥) المصدر السابق: ١٤٨/١.

الكل أصحابه باتفاق، وقتل وحشي لحمزة كان قبل إسلامه ثم أسلم، وليس ذلك مما يقدح به، فالإسلام يجب ما قبله بلا خلاف. وأما قوله: والوليد ليس بصحابي.. إلخ: فلم يقل قائل من أهل العلم أن ارتكاب المعصية يخرج من كان صحابياً عن صحبته، وقد كف النبي - ﷺ - من لعن بعضهم بقوله: لا تلعنوه فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله^(١)، كما كف عمر عن حاطب - رضي الله عنهما - قائلاً له: إنه شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم^(٢). لا سيّما وهم مخلصون في التوبة فيما لعله صدر منهم، والحدود كفارات، بل قيل في الوليد بخصوصه: إن بعض أهل الكوفة تعصبوا عليه فشهدوا عليه بغير الحق، وبالجمله فترك الخوض في هذا ونحوه متعين^(٣).

وبعد أن اتضح لك أن مذهب أهل السنة القاضي بعدالة جميع الصحابة - رضي الله عنهم - من لابس الفتن ومن لم يلبسها، هو المذهب الحق الذي يجب المصير إليه، بقي علينا أن نقول:

ليس المراد بعدالة الصحابة - رضي الله عنهم - هو عصمتهم عن الخطأ والنسيان، والذنوب والعصيان، إذ العصمة لم تثبت لأحد بعد أنبياء الله ورسله - عليهم الصلاة والسلام - وإنما المراد بعدالتهم - رضي الله عنهم - أنهم لا يتعمدون الكذب على رسول الله - ﷺ - ولذلك تقبل مروياتهم من غير أن نبحت عن عدالتهم أو نطلب من أحد تركيتهم^(٤).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحدود. باب: ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة. من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن رجلاً على عهد النبي - ﷺ - كان اسمه عبدالله وكان يلقب حماراً، وكان يُضحك رسول الله - ﷺ -، وكان النبي - ﷺ - قد جلده في الشراب، فأتى به يوماً فأمر به فجلد فقال رجل من القوم: اللهم لعنه ما أكثر ما يؤتى به، فقال النبي - ﷺ -: لا تلعنوه.. الحديث: ١٧٢/٤.

(٢) تقدم تخريجه في ص ١٦٥ من هذا الكتاب.

(٣) انظر إرشاد الفحول: ص ٩٩، فتح المغيب: ١٠٤/٣.

(٤) انظر محاضرات في علوم الحديث: ١٤٠/١، دفاع عن السنة. ص ٢٨٦ - ٢٨٧.

قال ابن الأنباري - كما نقله الشوكاني في إرشاد الفحول :-

وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم واستحالة المعصية عليهم، وإنما المراد قبول رواياتهم من غير تكلف بحث عن أسباب العذالة وطلب التزكية إلا أن يثبت ارتكاب قاذح، ولم يثبت ذلك والله الحمد، فنحن على استصحاب ما كانوا عليه في زمن رسول الله - ﷺ - حتى يثبت خلافه، ولا التفات إلى ما يذكره أهل السير، فإنه لا يصح، وما يصح منه فله تأويل صحيح^(١).

وفي هذا يقول الألوسي في الأجوبة:

ليس مرادنا من كون الصحابة - رضي الله عنهم جميعهم - عدولاً، أنهم لم يصدر عن واحد منهم مفسق أصلاً، ولا ارتكب ذنباً قط، فإن دون إثبات ذلك خبط القناد، فقد كانت تصدر منهم الهفوات، ويرتكبون ما يحدون عليه، وإنكار ذلك مكابرة صرفة، وعناد محض، وجهل بموارد الآيات والأحاديث، بل مرادنا: أنهم لم ينتقلوا من هذه الدار إلى دار القرار إلا وهم طاهرون مطهرون، تائبون آيرون، ببركة صحبتهم للنبي - ﷺ -، ونصرتهم إياه، وبذل أنفسهم وأموالهم في محبته، وتعظيمهم له أشد التعظيم سراً وعلاية، كما يدل على ذلك الكتاب، وتشهد له الآثار، ومما يفصح عن تعظيمهم له ما رواه الموافق والمخالف، أن عروة ابن مسعود^(٢) لما أتى النبي - ﷺ - في قضية الحديدية وكلمه، ثم رجع إلى أصحابه، قال لهم:

أي قوم: والله لقد وفدت على الملوك، ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي، والله إن رأيت ملكاً يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد محمداً

(١) إرشاد الفحول: ص ٧٠.

(٢) هو عروة بن مسعود بن معتب - بضم أوله وتشديد التاء المكسورة - ابن مالك الثقفي، شهيد صلح الحديدية، أدرك النبي - ﷺ - بعد انصرافه عن ثقيف قبل أن يصل إلى المدينة فأسلم، فعاد إلى قومه يدعوهم إلى الإسلام فقتلوه - رضي الله عنه -.

- ﷺ -، والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم بأمر ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر تعظيماً... إلخ ما قال. ولا يرد على هذا المنافقون لأنهم بمعزل عن الاتصاف بذلك^(١).

ثم إن مما تجدر الإشارة إليه، وأن يكون الإنسان على علم منه، هو أن الذين قارفوا إثمًا من أصحاب رسول الله - ﷺ - ثم حُدُّوا هم قلة نادرة جداً لا ينبغي أن يغلب شأنهم وحالهم على الألوף المؤلفة من الصحابة - رضي الله عنهم - الذين ثبتوا على الجادة والصراط المستقيم، وحفظهم الله تبارك وتعالى من المآثم والمعاصي ما كبر منها وما صغر، وما ظهر وما بطن، والتاريخ الصادق أكبر شاهد على هذا^(٢).

= انظر أسد الغابة: ٣١/٤ - ٣٣، الاستيعاب: ١٠٦٦/٣ - ١٠٦٧.

(١) الأجوية العراقية: ص ٢٣ - ٢٤، وانظر روح المعاني: ١٤٦/٢٦ - ١٤٧.

(٢) انظر دفاع عن السنة: ص ٢٨٧، العقيدة الواسطية: ص ٢٥ - ٢٦.

الفصل الثالث

بَيَانُ حُكْمِ مَا وَقَعَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَتَأْرِيلُ ذَلِكَ

اختلف الناس في جواز الخوض في موضوع التشاجر بين الصحابة - رضي الله عنهم -، فذهب أهل السنة إلى وجوب الإمساك عن ذلك، وعدم جواز الخوض فيه، إلا إذا دعت لذلك حاجة من تعليم، أو ردّ، أو تدريس ما يشتمل على ذلك من الكتب، أو غير ذلك مما تمليه الضرورة.

قال الإمام ابن تيمية في العقيدة الواسطية:

ويمسكون - أي أهل السنة - عما شجر بين الصحابة، ويقولون: إن هذه الآثار المروية في مساويهم منها: ما هو كذب، ومنها: ما قد زيد فيه ونقص وغيّر عن وجهه. والصحيح منه هم فيه معذورون: إما مجتهدون مصيبون، وإما مجتهدون مخطئون^(١).

ويقول الشيخ عبد العزيز محمد السلطان في الكواشف الجليلة:

أهل السنة: طريقتهم الإمساك عما شجر بين الصحابة، لما في ذلك

(١) العقيدة الواسطية: ص ٢٥، وانظر لمعة الاعتقاد ص ٢٨، الإبانة: ص ١١.

من توليد العداوة والبغضاء والحقد على أحد الطرفين، وذلك من أعظم الذنوب، والواجب حبّ الجميع، والترضي عنهم، والترحم عليهم، وحفظ فضائلهم، والاعتراف لهم بسوابقهم، ونشر مناقبهم، لقوله تعالى: ﴿والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان﴾ (١)(٢).

ويقول الإمام اللقاني في شرح جوهره التوحيد عند قول صاحب الجوهره:

وأول التشاجر الذي ورد إن خضت فيه واجتنب داء الحسد

إن البحث عما جرى بين الصحابة من الموافقة والمخالفة، ليس من العقائد الدينية، ولا من القواعد الكلامية، وليس ممّا ينتفع به في الدين، بل ربما أضر باليقين، لا يباح الخوض فيه إلا للتعليم، أو للرد على المتعصبين أو تدريس كتب تشتمل على تلك الآثار، وأما العوام: فلا يجوز لهم الخوض فيه، لفرط جهلهم، وعدم معرفتهم بالتأويل (٣).

وحين سئل خامس الخلفاء الراشدين عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - عن ذلك قال: تلك دماء طهر الله يدي منها، أفلا أظهر منها لساني؟ مثل أصحاب رسول الله - ﷺ - مثل العيون، ودواء العيون ترك مسّها (٤).

وأجاب الإمام جعفر بن محمد الصادق - رضي الله عنه - حين سئل عن ذلك بقوله:

أقول ما قال الله: ﴿علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى﴾ (٥)(٦).

(١) سورة الحشر، آية: ١٠.

(٢) الكواشف الجلية: ص ٤٢٥.

(٣) إتحاف المرید: ص ٢٠٣ - ٢٠٤.

(٤) الإنصاف للباقلاني: ص ٦٩.

(٥) سورة طه، آية: ٥٢.

(٦) الإنصاف للباقلاني: ص ٦٩.

وقال الإمام الباقر في الإنصاف:
ويجب الكف عن ذكر ما شجر بينهم، والسكوت عنه^(١).

وقال الإمام القسطلاني في المواهب:
ويجب الإمساك عما شجر بينهم - أي وقع بينهم من الاختلاف -
والإضراب عن أخبار المؤرخين، وجهلة الرواة، وضلال الشيعة، والمبتدعين
القاذحة في أحد منهم^(٢).

ووجهتهم فيما ذهبوا إليه:
إن ذلك أسلم للعقيدة، وأحفظ للدين، ولثلا يزين الشيطان للبعض
الخوض في أعراض الصحابة، ورميهم بالنقائص والضلال والخروج من
الإسلام، وفي ذلك ما فيه من تجريح أصحاب رسول الله - ﷺ -، وبالتالي
عدم الثقة بنقلهم الشريعة عنه - صلوات الله وسلامه عليه -.

وإن في الخوض في هذه المسائل فتح باب الشر والفتنة بين الناس، إذ
لكل إنسان غرض وهوى، وقد يميل البعض إلى هذا، ويميل الآخر إلى
ذاك، فتشتعل نار الفتنة بين المسلمين، والواجب إطفائها وإخمادها.

وذهب فريق آخر - كما يقول الدكتور التازي رحمه الله - إلى جواز
الخوض في ذلك، حتى يتبين الأمر، ويظهر الحق، ويعلم الناس وجهة كل
فريق فيما قام به من شجار وقتال، ﴿ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من
حي عن بينة﴾^(٣).

وإن المرء ينبغي له أن يخوض في الشر ليعرفه حتى يتوقى الوقوع فيما
لا يجوز الوقوع فيه، وليتمكن من دفع ما يقذفه شياطين الجن من وسوسة،
وما يلقيه شياطين الأنس من تضليل.

(١) المصدر السابق: ص ٦٩.

(٢) المواهب اللدنية: ٤٤/٧ - ٤٥.

(٣) سورة الأنفال، آية: ٤٢.

وقديماً قال الشاعر:

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه . ومن لا يعرف الشر من الناس يقع فيه
والقول الأول - وهو قول أهل السنة - هو ما عليه جماهير المسلمين ولا
ينبغي القول بغيره .

وهذا الفصل يشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

في بيان متى بدأ التشاجر بين الصحابة؟
وما هي أسبابه؟

وكيف تطور الخلاف إلى درجة المجابهة بالسيوف؟

المبحث الثاني:

في كيفية بدء القتال بين الصحابة - رضي الله عنهم - وبيان مواقفه
ونتائجه .

المبحث الثالث:

في بيان الحكم الشرعي فيما جرى بينهم من قتال .

وإليك تفصيل القول في ذلك:

المبحث الأول

في بيان متى بدأ التشاجر بين الصحابة

- رضي الله عنهم -؟ وما هي أسبابه؟

وكيف تطور الخلاف إلى درجة المجابهة بالسيوف؟

يعتبر قتل سيدنا عثمان بن عفان - رضي الله عنه -، ثالث الخلفاء
الراشدين، نقطة البداية للفتنة التي أدت إلى وقوع التشاجر بين الصحابة
- رضوان الله عليهم - . ذلك أن من قرأ كتب التاريخ قديماً وحديثاً يتبين له:
أن بداية التشاجر بين الصحابة كانت بعد مقتل عثمان ومستهل خلافة علي

-رضي الله عنهما-، وأن الأسباب الدافعة إلى ذلك: ليست إلا المطالبة بدم عثمان، ووجوب الإسراع بأخذ القود من قتلته.

وذلك أن جماعة من الصحابة، منهم: أم المؤمنين عائشة وطلحة والزبير ومعاوية في آخرين -رضي الله عنهم أجمعين- يرون أنه لا بد من المطالبة بدم عثمان، ووجوب الإسراع بأخذ القود من قتلته، وإقامة الحدود كما أمر الله، ومنهم من يرى أن علياً قد آوى قتلة عثمان، وحال بينهم وبين أخذ الثأر من أولئك القتلة الذين خرجوا على عثمان -رضي الله عنه-.

بينما يرى عليّ ومن معه: أن ذلك لا يمكن أن يتم بهذه السرعة، وأنه لا بد من إرجاء الأمر، قائلاً لمن طالبه بسرعة إقامة الحدود: كيف أصنع بقوم يملكوننا ولا نملكهم؟ ها هم هؤلاء قد ثارت معهم عبدانكم، وثابت إليهم أعرابكم، وهم خلاطكم يسومونكم ما شاؤوا^(١).

ومما يدل على أن ما ذكرناه هو سبب بداية التشاجر بين الصحابة -رضي الله عنهم-: أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- بعد أن بوع بالخلافة^(٢)، بدأ بإرسال نوابه إلى الأمصار^(٣)، فكان من أرسله إلى الشام بدل معاوية هو سهيل بن حنيف، فسار حتى بلغ تبوك، فتلقتة خيل معاوية، فقالوا: من أنت؟ فقال: أمير، قالوا: على أي شيء؟ قال: على

(١) انظر الكامل لابن الأثير: ١٩٥/٣.

(٢) اختلف الناس في هذه البيعة، متى وكيف تمت؟ فذكر بعضهم: أنه بوع علي في اليوم الذي قتل فيه عثمان -رضي الله عنهما-، قبل أن يدفن، وقيل بعد دفنه، وكان قتل عثمان يوم الجمعة لثمان عشرة خلت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين على المشهور، وذكر ابن سعد في طبقاته أنه بوع لعلي بالمدينة الغد من يوم قتل عثمان ا. هـ، ويقال: إن المدينة بقيت خمسة أيام بعد مقتل عثمان وأميرها العافقي بن حرب، يلتصون من يجيهم إلى القيام بالأمر فلا يجيهم أحد، حتى ألحوا على عليّ فأخذ الأشر النخعي بيده فبايعه وبايعه الناس، وذلك في يوم الخميس الرابع والعشرين من ذي الحجة، وقيل غير ذلك. انظر مروج الذهب: ٣٥٨/٢، البداية والنهاية: ٢٢٦/٧، طبقات ابن سعد: ٣١/٣.

(٣) انظر الكامل لابن الأثير: ٢٠١/٣، البداية والنهاية: ٢٢٩/٧ - ٢٣٠، تاريخ الطبري:

الشام، فقالوا: إن كان عثمان بعثك فحيّ هلا بك، وإن كان غيره فارجع، فقال: أو ما سمعتم بالذي كان؟ قالوا: بلى، فرجع إلى علي. وكذلك صدّ أميره إلى الكوفة عمارة بن شهاب^(١)، صده عنها طليحة بن خويلد^(٢)، غضباً لعثمان فرجع إلى علي فأخبره، أما مبعوثه إلى مصر قيس بن سعد^(٣) فاختلف عليه أهل مصر، فبايع له الجمهور، وقالت طائفة: لا نبايع حتى نقتل قتلة عثمان، وكذلك فعل أهل البصرة.

وقد قام معاوية وجماعة من الصحابة في الشام، يحرضون الناس على المطالبة بدم عثمان، منهم: عبادة بن الصامت، وأبو الدرداء، وغيرهما من الصحابة، - رضي الله عنهم -^(٤).

وبذلك انتشرت الفتنة، وتفاقم الأمر، واختلقت الكلمة - فما كان من علي - رضي الله عنه - وهو الخليفة الحق، الواجب طاعته، إلا أن وجه الكتب الكثيرة إلى معاوية - رضي الله عنه -، غير أن معاوية لم يردّ شيئاً، فكرر عليّ ذلك مراراً إلى الشهر الثالث من مقتل عثمان، ثم إن معاوية بعث بعد ذلك طوماراً مع رجل، فدخل به على عليّ فقال: ما وراءك؟ قال: جئتك من عند قوم لا يريدون إلا القود كلهم موتور، تركت سبعين ألف شيخ يكون

(١) هو عمارة بن شهاب الثوري - قال الطبراني كانت له هجرة، واستعمله عليّ على الكوفة، واستدركه ابن فتحون. الإصابة: ٥١٥/٢.

(٢) هو طليحة بن خويلد بن نوفل الأسدي، كان فارساً شجاعاً، أسلم سنة تسع ثم ارتد وادعى النبوة، فأرسل إليه أبو بكر خالد بن الوليد فانهزم طليحة إلى الشام، فلما كانت خلافة عمر خرج محرماً، فأسلم وحسن إسلامه وله في قتال الفرس في القادسية بلاء حسن، يقال: إنه استشهد بنهاوند سنة إحدى وعشرين - رضي الله عنه - انظر الإصابة: ٢٣٤/٢، أسد الغابة: ٩٥/٣.

(٣) هو قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري، الخزرجي، كان من فضلاء الصحابة، وأحد ذمّة العرب وكرمائهم، صحب علياً لما بويع بالخلافة، وشهد معه حروبه، مات في آخر خلافة معاوية بالمدينة، قال ابن حجر: وهو الصواب انظر الإصابة: ٢٤٩/٣، أسد الغابة: ٤٢٤/٤ - ٤٢٦.

(٤) انظر البداية والنهاية: ٢٢٨/٧، تاريخ الطبري: ٤٤١/٤ - ٤٤٢.

تحت قميص عثمان، وهو على منبر دمشق، فقال عليّ: أمني يطلبون دم عثمان؟ ألسنت موتوراً كتره عثمان؟ اللهم إني أبرأ إليك من دم عثمان، نجا والله قتلة عثمان إلا أن يشاء الله، فإنه إذا أراد أمراً أصابه^(١).

وأيضاً، فإن علياً حين أرسل جماعة إلى معاوية - رضي الله عنهما - وهو بصفين منهم بشير بن عمرو الأنصاري قائلاً: ائتوا هذا الرجل فادعوه إلى الطاعة والجماعة واسمعوا ما يقول لكم، فلما دخلوا على معاوية، وقال له بشير بن عمرو: يا معاوية، إن الدنيا عنك زائلة، وإنك راجع إلى الآخرة، والله محاسبك بعملك، ومجازيك بما قدمت يدك، إني أنشدك الله أن تفرق جماعة هذه الأمة، وأن تسفك دماءها بينها، ثم قال له: وإنه - أي عليّ - يدعوك إلى مبايعته، فإنه أسلم لك في دنياك، وخير لك في آخرتك. كان جواب معاوية أن قال:

ويطل دم عثمان؟ لا والله لا أفعل ذلك أبداً^(٢).

وكان جواب معاوية أيضاً حين دخل عليه بعض الصحابة، منهم: أبو الدرداء - رضي الله عنهم - وقالوا له: يا معاوية علام تقاتل هذا الرجل؟ فوالله إنه أقدم منك ومن أبيك إسلاماً، وأقرب منك إلى رسول الله - ﷺ - وأحق بهذا الأمر منك أن قال:

أقاتله على دم عثمان، وأنه أوى قتلته، فاذهبوا إليه فقولوا له فليقدنا من قتلة عثمان، ثم أنا أول من بايعه من أهل الشام^(٣).
هذا من جهة.

ومن جهة أخرى:

إن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - كانت تخطب الناس، الذين

(١) انظر الكامل لابن الأثير: ٢٠٣/٣، تاريخ الطبري: ٤٤٤/٤.

(٢) انظر البداية والنهاية: ٢٥٧/٧، الكامل لابن الأثير: ٢٨٥/٣ - ٢٨٦، تاريخ الطبري: ٥٧٣/٤.

(٣) البداية والنهاية: ٢٦٠/٧.

تجمعوا بمكة، وهم خلق كثير، وجم غفير، وتحثهم على القيام بطلب دم عثمان. وذلك أنها خرجت إلى مكة تريد الحج في العام الذي قتل فيه عثمان فراراً من الفتنة، وخرج معها أزواج النبي - ﷺ -، فلما بلغهن قتل عثمان أقمن بها، وكان طلحة والزبير قد استأذنا علياً بالاعتمار، فأذن لهما، فخرجا إلى مكة، وكذا قدم إليها من المدينة ابن عمر، ومن اليمن يعلى بن أمية^(١)، عامل عثمان عليها، وعبدالله بن عامر^(٢)، نائبه على البصرة، ولم يزل الناس يقدمون على مكة حتى اجتمع فيها خلق من سادات الصحابة - رضي الله عنهم -، فحين خطبتهم عائشة، وحثتهم على الأخذ بثأر عثمان، استجابوا لها، وقالوا: حيثما سرت سرنا معك، وبعد خلاف بينهم في تعيين الجهة التي يسرون إليها، اتفقوا على الذهاب إلى البصرة.

ومما يدل على أن سبب خروجهم هو المطالبة بدم عثمان، أن عائشة - رضي الله عنها - قالت في خطبة لها بالمربد:

كان الناس يتجنون على عثمان، ويزرون على عماله، ويأتوننا بالمدينة فيستشيروننا فيما يخبروننا عنهم، فننظر في ذلك، فنجده بريئاً تقياً وقيماً، ونجدهم فجرة غدره كذبة، وهم يحاولون غير ما يظهرون، فلما قووا كائروه، واقتحموا عليه داره، واستحلوا الدم الحرام، والشهر الحرام والبلد الحرام، بلا ترة ولا عذر، ألا أن مما ينبغي لا ينبغي لكم غيره، أخذ قتلة عثمان، وإقامة كتاب الله، وقرأت:

(١) هو يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام بن الحارث التميمي الحنظلي حليف قريش، أسلم يوم الفتح وشهد حيناً والطائف وتبوك. خرج مع عائشة في وقعة الجمل ثم شهد صفين مع علي ويقال إنه قتل بها. انظر الإصابة: ٦٦٨/٣ - ٦٦٩، الاستيعاب: ١٥٨٥/٤ - ١٥٨٧.

(٢) هو الصحابي عبدالله بن عامر بن كريز بن ربيعة القرشي، ولد على عهد رسول الله - ﷺ - وأتى به النبي وهو صغير، فقتل عليه وعوده، استعمله أمير المؤمنين عثمان - رضي الله عنه - على البصرة، فلما قتل عثمان سار ابن عامر إلى مكة، ثم شهد وقعة الجمل مع جيش عائشة - رضي الله عنها -. توفي سنة سبع. وقيل: ثمان وخمسين - رضي الله عنه -. انظر أسد الغابة: ٢٨٨/٣ - ٢٨٩، الإصابة: ٦٠/٣ - ٦١.

﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم... ﴾ الآية (١).

وكذلك كان من خطبة طلحة والزبير - رضي الله عنهما - أن دعوا إلى الطلب بدم عثمان، وحثا القوم عليه، بعد أن ذكرا عثمان وفضله، وما استحل منه (٢).

وأيضاً، فإن علياً حين أرسل القعقاع (٣) إلى طلحة والزبير وعائشة بالبصرة يدعوهم إلى الألفة والجماعة، ويعظم عليهم الفرقة والاختلاف، ويستلهم عن سبب قدمهم، كان جوابهم: أنهم يريدون الإصلاح، وحين سئلوا عن وجه هذا الإصلاح، قالوا: قتلة عثمان، فإن هذا إن ترك كان تركاً للقرآن (٤).

وحين رأى أمير المؤمنين علي - رضي الله عنه - أن تلك الكتب والمراسلات، والخطب والمحاورات، لم تجد شيئاً، بل إن الفتنة قد اشتد أوارها، وعظم لهيبتها، ولم يزد الأمر على مر الأيام إلا تعقيداً، وأن معاوية قد استأثر بالشام، ولم يسمح لنفوذه أن يمتد إليها، وهو الخليفة الحق لرسول الله - ﷺ - من بعد عثمان، الذي من حقه على الناس أن يطيعوه ويسمعوا له، عزم - رضي الله عنه - على قتال أهل الشام، فنصحته ابنه الحسن - رضي الله عنه - قائلاً له: إن في ذلك سفك دماء المسلمين، فلم يسمع له، بل رتب الجيش، ودفع اللواء إلى محمد بن الحنفية، غير أنه لم يتم له ما

(١) سورة آل عمران، آية: ٢٣.

(٢) انظر الكامل لابن الأثير: ٢١٢/٣ - ٢١٣.

(٣) هو القعقاع بن عمرو التميمي، بطل شجاع، له أثر عظيم في قتال الفرس في القادسية وغيرها، وشهد مع علي الجمل وغيرها من حروبه، وأرسله إلى طلحة والزبير فتقارب الناس إلى الصلح - وسيرد ذكر ذلك قريباً - روى عنه أنه قال: شهدت وفاة النبي - ﷺ -، قال ابن عبد البر: لكن هذا الخبر من رواية سيف بن عمر وهو متروك الحديث كما قاله ابن أبي حاتم، فبطل ما جاء من ذلك. انظر أسد الغابة: ٤٠٩/٤، الاستيعاب: ١٢٨٣/٣ - ١٢٨٤.

(٤) انظر البداية والنهاية: ٢٣٨/٧.

أراد، فقد جاءه ما شغله عن ذلك، وهو ما تقدم ذكره من توجه عائشة وطلحة والزبير - رضي الله عنهم - إلى البصرة، فإنّ علياً - رضي الله عنه - حين بلغه ذلك غير رأيه وتوجه إلى البصرة بدل الشام.

وهكذا بدأ الخلاف يتطور بين الصحابة - رضي الله عنهم - وتتسع دائرته، وينتقل من مرحلة المحاورّة والكلام، إلى مرحلة التهيوء للقتال.

وسنرى في المبحث القادم - إن شاء الله - كيف بدأ القتال بينهم - رضي الله عنهم -؟

وما هي النتائج التي أسفرت عنها تلك الحروب؟.

المبحث الثاني

في بيان كيفية بدء القتال بين الصحابة
- رضي الله عنهم - وبيان مواقعه ونتائجه

أشرنا في المبحث الأول إلى أن الشجار بين الصحابة - رضي الله عنهم - بدأ يتطور من درجة المحاورّة والكلام، إلى درجة التعبئة وإعداد الجيوش، استعداداً للقتال، والمجابهة بالسيوف، وقد تمثل ذلك في موقعتين:

الأولى: موقعة الجمل.

والثانية: موقعة صفين.

وإليك تفصيل ذلك:

أما موقعة الجمل:

فقد تمت بين علي ومن معه، وأم المؤمنين عائشة وطلحة والزبير ومن معهم - رضي الله عنهم - وذلك:

إن عائشة - رضي الله عنها - حين خطبت الناس بمكة، وحثتهم على

الأخذ بدم عثمان، واستجاب لها الناس، اختلفوا في تعيين الجهة التي يذهبون إليها، ثم اتفقوا على التوجه إلى البصرة، فساروا حتى أتوها، فمنعهم عثمان بن حنيف - عامل علي عليها^(١)، وبعد محاورة ومراسلة بينهم وبين عثمان بن حنيف، تطور الأمر حتى جرى بينهم وبينه شجار، ثم لم يلبثوا أن اصطلحوا بعد ذلك إلى قدوم علي - رضي الله عنه - فقد بلغهم أنه خرج من المدينة متوجهاً إليهم، إذ إنَّ علياً بعد أن عبأ جيشه لقتال أهل الشام - كما مرَّ سابقاً - عدل عن ذلك، حين بلغه مسير جيش عائشة إلى البصرة، فخرج إليهم في جمع كبير، وهو يرجو أن يدرکہم قبل أن يصلوا البصرة، فلما علم أنهم قد فاتوه، مضى في طريقه إليهم، قاصداً البصرة من أرض العراق^(٢).

وقد كاتب أبا موسى الأشعري - رضي الله عنهما - عامله على الكوفة، ليستنفر الناس، غير أن أبا موسى لم ير ذلك، بل كان يدعو إلى القعود ويقول:

إنما هي فتنة، وجعل كلما جاءه رسول من عند علي ردهً بمثل ذلك، حتى أرسل علي ابنه الحسن وعمار بن ياسر - رضي الله عنهم -، فقال الحسن لأبي موسى: لم تثبط الناس عنا؟ فوالله ما أردنا إلا الإصلاح ولا مثل أمير المؤمنين يخاف على شيء، فقال: صدقت بأبي وأمي، ولكن المستشار مؤتمن، سمعت من النبي - ﷺ - يقول:

إنها ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من

(١) هو الصحابي الجليل عثمان بن حنيف - بالمهملة والنون مصغراً - ابن واهب بن العكيم - بضم العين - ابن ثعلبة الأنصاري الأوسي، شهد أحداً والمشاهد بعدها، واستعمله عمر على مساحة العراق، وعليّ على البصرة فبقي عليها إلى أن غلبه طلحة والزبير - رضي الله عنهم - ثم كانت القصة المشهورة في وقعة الجمل، ثم سكن الكوفة، ومات في خلافة معاوية - رضي الله عنهما -.

انظر الإصابة: ٤٥٩/٢، أسد الغابة: ٥٧٧/٣.

(٢) انظر تاريخ الطبري: ٤٥٥/٤، البداية والنهاية: ٢٣٤/٧.

الماشى، والماشى خير من الراكب^(١).

وقد جعلنا الله إخواناً، وحرّم علينا دماءنا وأموالنا، فكثّر كلام الناس، فكان أبو موسى كلما قام رجل فحرض على النفيّ يشبطهم من فوق المنبر، وعمار والحسن معه على المنبر، حتى قال له الحسن بن علي: ويحك؟ اعتزلنا، ودع منبرنا، ويقال: إن علياً بعث الأشتر فعزل أبا موسى عن الكوفة.

فعند ذلك استجاب الناس للنفيّ، فخرج مع الحسن جمع كبير من أهل الكوفة، فقدموا على أمير المؤمنين، فرحب بهم وقال:

يا أهل الكوفة، أنتم لقيتم ملوك العجم، ففضضتم جمعهم، وقد دعوتكم لتشهدوا معنا إخواننا من أهل البصرة، فإن يرجعوا فذاك الذي نريده، وإن أبوا داويناهم بالرفق حتى يبدؤونا بالظلم، ولم ندع أمراً فيه صلاح إلا آثرناه على ما فيه الفساد - إن شاء الله تعالى - (٢).

ثم إن علياً - رضي الله عنه - بعث القعقاع بن عمرو رسولاً إلى طلحة والزبير - رضي الله عنهما - بالبصرة، يدعوهما إلى الألفة والجماعة، ويعظم عليها الفرقة والاختلاف، فجرت محاورة بين أم المؤمنين عائشة وطلحة والزبير وبين القعقاع بن عمرو، انتهت باقتراح القعقاع عليهم أن يسكنوا ويباعوا، وبتروا الأمر إلى أن يتمكن علي من قتلة عثمان، فإنه إنما أئخر قتلهم لذلك، فاستحسنوا رأيه وقالوا: ارجع، فإن قدم علي وهو على مثل رأيك صلح الأمر، فرجع القعقاع إلى علي فأخبره، فأعجبه ذلك، وأشرف القوم على الصلح.

(١) الحديث مروى في الصحيحين - واللفظ للبخاري - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: ستكون فتن، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشى، والماشى خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، فمن وجد ملجأ أو معاذاً فليعذبه أخرجه البخاري في كتاب الفتن باب: تكون فتن القاعد فيها خير من القائم: ٢٢٥/٤، وأخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراف الساعة. باب: نزول الفتن كمواقع القطر: ٢٢١٢/٤.

(٢) انظر البداية والنهاية: ٢٣٧/٧.

وأرسلت عائشة إلى علي تعلمه أنها إنما جاءت للصلح، ففرح هؤلاء وهؤلاء، وقام علي في الناس خطيباً، فذكر الجاهلية وشقاءها وأعمالها، وذكر الإسلام وسعادة أهله بالألفة والجماعة، وأن الله جمعهم بعد نبيه - ﷺ - علي الخليفة أبي بكر الصديق، ثم بعده علي عمر بن الخطاب، ثم علي عثمان، ثم حدث هذا الحدث الذي جرى على الأمة، أقوام طلبوا الدنيا، وحسدوا من أنعم الله عليه بها، وعلى الفضيلة التي من الله بها، وأرادوا رد الإسلام والأشياء على أديبارها، والله بالغ أمره، ثم قال: - رضي الله عنه -: ألا إني مرتحل غداً فارتحلوا، ولا يرتحل معي أحد أعان علي قتل عثمان بشيء من أمور الناس^(١).

فلما تكلم أمير المؤمنين بذلك، اجتمع رؤساء قتلة عثمان، وتشاوروا بينهم، فكان مما قال بعضهم لبعض: إن كان قد اصطلح عليّ معهم، فإنما اصطلحوا علي دمائنا.

فاقترح عليهم عبدالله بن سبأ المعروف بابن السوداء أن ينشؤا الحرب والقتال بين الناس إذا التقوا، ولا يدعوهم يجتمعون، فنفروا على هذا الرأي.

ثم سار عليّ - رضي الله عنه - إلى البصرة، وسار طلحة والزبير ومن معهما للقائه، فاجتمعوا عند قصر عبيد الله بن زياد، ونزل الناس كل في ناحية.

وبعث عليّ إلى طلحة والزبير، يسألهما عما إذا كانا علي ما فارقا عليه القعقاع بن عمرو، فأجابا علي رسالته: إنا علي ما فارقنا عليه القعقاع بن عمرو من الصلح بين الناس.

فاطمأنت النفوس وسكنت، واجتمع كل فريق بأصحابه من الجيشين، فلما أمسوا بعث علي عبدالله بن عباس إليهم، وبعثوا إليه محمد بن طلحة

(١) انظر البداية والنهاية: ٢٣٨/٧ - ٢٣٩، الكامل لابن الأثير: ٢٣٢/٣ - ٢٣٥.

السجاد^(١)، ويات الناس بخير ليلة، ويات قتلة عثمان بشر ليلة، وتقدم أنهم أجمعوا على أن يثيروا الحرب، فوفوا - قاتلهم الله - بما التزموه فنهضوا من قبل طلوع الفجر، وهم قريب من ألفي رجل، فهاجموا جيش عائشة - رضي الله عنها - بالسيوف، فثار الناس من منامهم إلى سلاحهم، واشتبك القوم، وكل يظن أن الآخر قد غدر، ولا يشعر أحد بما دبره قتلة عثمان، فقامت الحرب على قدم وساق، وتبارز الفرسان، وجالت الشجعان، واشتد أوار المعركة، وحمي وطيسها.

وقد كان من سنتهم في هذا اليوم: أنه لا يذفف على جريح، ولا يتبع مدبراً^(٢)، ومع هذا فقد كثرت الجرحى من الفريقين، وتساقطت القتلى من الطرفين، حتى حزن أمير المؤمنين علي - رضي الله عنه - أشد الحزن، وجعل يقول لابنه الحسن: يا بني، ليت أباك مات قبل هذا اليوم بعشرين عاماً، وحين قال له الحسن: يا أباي، قد كنت أنكأك عن هذا، قال - رضي الله عنه -: يا بني، إني لم أر أن الأمر يبلغ هذا^(٣).

ثم إن أمير المؤمنين - رضي الله عنه - قد تدخل بنفسه لإنهاء المعركة، حيث خرج حاسراً على بغلة رسول الله - ﷺ - لا سلاح عليه، فنادى: يا زبير، اخرج إلي، فخرج إليه، وتعاتبا، وانتهى الأمر برجوع الزبير نادماً، فلما رجع، نزل وادياً يقال له: واد السباع، فتبعه رجل يدعى: عمرو بن جرموز، فأدركه وهو نائم في القائلة، فهجم عليه فقتله - رضي الله عنه -، وهذا القول - كما يقول ابن كثير في البداية - هو الأشهر^(٤).

(١) هو محمد بن طلحة بن عبيد الله القرشي، التيمي، حمله أبوه إلى رسول الله - ﷺ - فمسح رأسه وسماه محمداً، وكان يلقب بالسجاد لكثرة صلاته، وشدة اجتهاده في العبادة، قتل يوم الجمل مع أبيه سنة ست وثلاثين - رضي الله عنهما - انظر الإصابة: ٣/٣٧٦ - ٣٧٧، أسد الغابة: ٩٨/٥.

(٢) انظر تاريخ الطبري: ٤/٥٠٧، البداية والنهاية: ٧/٢٤١.

(٣) انظر البداية والنهاية: ٧/٢٤١.

(٤) انظر المصدر السابق: ٧/٢٥٠.

ثم نادى علي طلحة حين رجع الزبير - رضي الله عنهم -: يا أبا محمد، ما الذي أخرجك، قال: الطلب بدم عثمان، فقال له علي: أأست أول من بايعيني، ثم نكثت وقد قال الله عز وجل: ﴿فمن نكث فإنما ينكث على نفسه﴾^(١) فقال طلحة: أستغفر الله ورجع. وفي رواية أنه قال: بايعتك والسيف على عنقي^(٢).

ثم إن بعض الناس - لما علم برجوعه وندمه - رماه في أكحله، فقتله - رضي الله عنه -.

ولما رأى علي أن المعركة قد حميت حول الجمل، أمر بعقره - علي ما يقال - لثلاث تصاب أم المؤمنين، فإنها بقيت غرضاً للرماة، ولينفصل هذا الموقف الذي قد تفانى فيه الناس.

وبسقوط البعير إلى الأرض، انهزم الناس، وانتهت المعركة، وحملت أم المؤمنين - بأمر من علي - مبعجلة مكرومة في هودجها، ثم أرسلت مع جمع من النسوة الثقات من أهل البصرة، ومعها أخوها محمد بن أبي بكر، حتى رجعت معززة إلى بيتها في المدينة المنورة - رضي الله عنها وأرضاها -.

وكان من نتائج هذه الموقعة:

انتصار أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - على أهل الجمل، ورجوع الزبير وطلحة - رضي الله عنهما - ثم استشهادهما، وإرجاع عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - معززة مكرومة إلى بيتها في المدينة المنورة.

ثم إن علياً - رضي الله عنه - لم يعتبر مال الذين قاتلوه في موقعة الجمل غنيمة، وأبى أن يقسمه بين أصحابه.

(١) سورة الفتح، آية: ١٠.

(٢) انظر الكامل لابن الأثير: ٢٣٩/٣، مروج الذهب: ٣٧٣/٢.

وأما موقعة صفين :

فقد تمت بين علي ومن معه، ومعاوية ومن معه - رضي الله عنهما - .
وذلك :

إن أمير المؤمنين علياً - رضي الله عنه - لما فرغ من وقعة الجمل، ودخل البصرة، سار منها إلى الكوفة فدخلها، ومن هناك بعث كتاباً مع جرير بن عبدالله البجلي^(١) إلى معاوية^(٢)، يعلمه باجتماع المهاجرين والأنصار على بيعته، ويخبره بما كان في وقعة الجمل، ويدعوه إلى الدخول فيما دخل فيه الناس، فلما وصل الكتاب إلى معاوية؛ دعا عمرو بن العاص ورؤوس أهل الشام، فاستشارهم، فأبوا أن يبايعوا حتى يقتل قتلة عثمان، أو أن يسلمهم إليهم، وإن هو لم يفعل قاتلوه، ولم يبايعوه.

فلما رجع جرير إلى علي، وأخبره بذلك، خرج من الكوفة غازماً على دخول الشام، وحين بلغ معاوية ذلك، خرج هو الآخر، حتى التقوا في صفين، وذلك في أوائل ذي الحجة سنة ست وثلاثين.

وأقام علي يومين، ليس بينه وبين معاوية - رضي الله عنهما - مكتوبة ولا مراسلة، ثم دعا عليّ بشير بن عمرو الأنصاري، وسعيد بن قيس الهمداني^(٣) وشيث بن ربعي التميمي^(٤) فقال: ائتوا هذا الرجل فادعوه إلى الطاعة

(١) هو جرير بن عبدالله بن جابر بن مالك البجلي، أسلم متأخراً، وكان له في الحروب بالعراق القادسية وغيرها أثر عظيم، وكانت بجيلة متفرقة فجمعهم عمر بن الخطاب وجعل عليهم جريراً، أرسله علي رسولاً إلى معاوية، ثم اعتزل الفريقين، حتى مات سنة إحدى وأربع وخمسين - رضي الله عنه - انظر الإصابة: ٢٣٢/١، أسد الغابة: ٣٣٣/١ - ٣٣٤.

(٢) انظر تاريخ الطبري: ٥٦١/٤.

(٣) هو سعد بن قيس بن زيد، من بني زيد بن مريب، من همدان، فارس، من الدهاة الأجواد، من سلالة ملوك همدان، كان خاصاً بالإمام علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، وقاتل معه يوم صفين، وكان إليه أمر همدان بالعراق، توفي نحو سنة خمسين - رحمه الله - . الأعلام: ١٥٣/٣، وانظر الإكليل: ٤٦/١٠ - ٥٢.

(٤) هو شيث - بفتح أوله والموحدة ثم مثلة - ابن ربعي التميمي، اليربوعي، أبو عبد القدوس =

والجماعة، واسمعوا ما يقول لكم، فلما دخلوا عليه، وسألوه، تمسك بقوله قبل من المطالبة بدم عثمان^(١). فلما رجعوا إلى علي وأخبروه بذلك، أمر بالطلائع والأمراء أن تتقدم للحرب، ثم لم تزل الحرب دائرة بينهم شهر ذي الحجة كله، يقتتلون كل يوم، وربما اقتتلوا في اليوم مرتين.

ثم دخلت سنة سبع وثلاثين، وعلي ومعاوية - رضي الله عنهما - متواقفان في صفين. ويدخول شهر المحرم، تحاجز القوم، رجاء أن تقع بينهم مهادنة وموادة يؤول أمرهما إلى الصلح بين الناس، وحقق دمائهم^(٢).

ثم إن المراسلة بين علي ومعاوية - رضي الله عنهما - بدأت تتكرر، والناس كافون عن القتال، حتى انسلخ المحرم من هذه السنة، ولم يقع بينهم صلح، فأمر علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - مرثد بن الحارث الجشمي، فنادى أهل الشام عند غروب الشمس:

ألا إن أمير المؤمنين يقول لكم: إني قد استدمتكم لتراجعوا الحق، واحتججت عليكم بكتاب الله عزّ وجلّ، فدعوتكم إليه، فلم تناهوا عن طغيان، ولم تجيبوا إلى حق، وإني نبذت إليكم على سواء، إن الله لا يحب الخائنين^(٣).

ففرع أهل الشام إلى أمرائهم، فأعلموهم بما سمعوا، فنهض عند ذلك معاوية وعمرو - رضي الله عنهما - فعبى الجيش ميمنة وميسرة، ويات علي - رضي الله عنه - ليعبىء جيشه ليلته، فجعل على خيل أهل الكوفة الأشر

= الكوفي، مخضرم، كان مؤذن سجاح، ثم أسلم، ثم كان ممن أعان على عثمان، ثم صحب علياً، ثم صار من الخوارج عليه، ثم تاب. مات بالكوفة في حدود الثمانين. انظر التقريب: ٣٤٥/١.

(١) انظر تاريخ الطبري: ٥٧٣/٤، الكامل لابن الأثير: ٢٨٥/٣ - ٢٨٦، البداية والنهاية: ٢٥٧/٧.

(٢) انظر البداية والنهاية: ٢٥٨/٧، تاريخ الطبري: ٥٧٥/٤.

(٣) انظر تاريخ الطبري: ١٠/٥، البداية والنهاية: ٢٦٠/٧.

النخعي، وعلى رجالتهم عمار بن ياسر، وعلى خيل أهل البصرة سهل بن حنيف، وعلى رجالتهم قيس بن سعد، وهاشم بن عتبة^(١)، وعلى قرائتهم سعد بن فذكي التميمي.

ونادى في جيشه: أن لا يبدأوا واحداً بالقتال حتى يبدأ أهل الشام، وأنه لا يذفف على جريح، ولا يتبع مدبر، ولا يكشف ستر امرأة، ولا تهان، وإن شتمت أمراء الناس وصلحاءهم.

أما معاوية: فقد جعل على الميمنة ابن ذي الكلاع الحميري، وعلى الميسرة حبيب بن مسلمة الفهري^(٢)، وعلى المقدمة أبا الأعور السلمي، وعلى خيل دمشق عمرو بن العاص، وعلى رجالتهم الضحاك بن قيس.

ودارت بينهم معارك حامية، كان من نتائجها أن قتل عمار بن ياسر - رضي الله عنه -.

وذكر أن علياً - رضي الله عنه - قال لربيعة وهمدان لما قتل عمار: أنتم درعي ورمحي، فانتدب له جمع كبير، وتقدمهم علي بن بقلته، فحمل وحملوا معه حملة رجل واحد، فقتلوا كل من انتهوا إليه، ثم قدم علي ابنه محمداً في عصابة أخرى، فحمل بهم فقتل في هذا الموطن خلق كثير لا يعلمهم إلا الله تعالى.

واستمر القتال حتى توجه النصر لأهل العراق على أهل الشام، وتفرقت صفوفهم، حتى كادوا ينهزمون، فعند ذلك رفع أهل الشام المصاحف فوق

(١) هو هاشم بن عتبة بن أبي وقاص واسم أبي وقاص مالك بن أهيب القرشي، الزهري، وهو ابن أخي سعد بن أبي وقاص، أسلم يوم الفتح، وكان من الفضلاء، شهد صفين مع علي، وكانت معه الراية، وهو على الرجالة، وقتل يومئذ - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٥٩٣/٣ - ٥٩٤، أسد الغابة: ٣٧٧/٥ - ٣٧٨.

(٢) هو الصحابي الجليل حبيب بن مسلمة بن مالك الأكبر، القرشي، الفهري، أبو عبد الرحمن، نزل الشام ولم يزل مع معاوية في حروبه حتى وجهه إلى أرمينية والياً، فمات بها سنة اثنتين وأربعين - رضي الله عنه - . انظر الإصابة: ٣٠٩/١، الاستيعاب: ٣٢٠/١ - ٣٢١.

الرماح، وقالوا: هذا بيننا وبينكم، قد فني الناس، فمن للثغور؟ ومن لجهاد
المشركين والكفار؟

وذكر ابن جرير الطبري وغيره من أهل التاريخ: أن الذي أشار بهذا هو
عمرو بن العاص - رضي الله عنه -^(١).

وبذلك اختلف أصحاب علي - رضي الله عنه -، وانقسموا عليه،
فمنهم من رأى الموافقة على التحكيم، ومنهم من رأى أن يحسم الأمر، وهذا
هو رأي الإمام علي - رضي الله عنه - أولاً، ولكنه وافق أخيراً على ذلك
- رضي الله عنه وأرضاه -، فكان من أمر الخوارج، وقصة التحكيم ما كان.
وقد تكفلت كتب التاريخ ببيان ذلك وتفصيله^(٢).

المبحث الثالث

في بيان الحكم الشرعي فيما جرى بينهم من قتال

لقد حفظت الشريعة على أبنائها دماءهم وأموالهم، فحرمت عليهم أن
يعتدي بعضهم على بعض، أو يقتل بعضهم بعضاً بغير حق، وقد أعلن ذلك
رسول الله - ﷺ - على المأل العظيم يوم الحج الأكبر حيث قال - ﷺ - في
حجة الوداع:

« . . إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم
هذا، في بلدكم هذا . . الحديث^(٣) .»

(١) انظر تاريخ الطبري: ٤٨/٥، البداية والنهاية: ٢٧٣/٧، الكامل لابن الأثير: ٣١٦/٣، مروج
الذهب: ٤٠٠/٢، طبقات ابن سعد: ٣٢/٣.

(٢) انظر الكامل: ٣٢٩/٣ و٣٣٤، البداية والنهاية: ٢٧٦/٧ و٢٧٨، تاريخ الطبري: ٦٤/٥
و٦٧، مروج الذهب: ٤٠٥/٢، ٤٠٦.

(٣) متفق عليه واللفظ لمسلم، أخرجه في كتاب الحج باب حجة النبي - ﷺ - من حديث جابر
- رضي الله عنه - ٨٨٩/٢. وأخرجه البخاري في كتاب الحج باب الخطبة أيام منى من
حديث أبي بكر - رضي الله عنه - ٣٠٠/١.

كما قال - عليه الصلاة والسلام -:

«إذا التقى المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار»^(١).

اللهم إلا في مواضع ثلاثة قد يقع فيها القتال بين المسلمين، بعضهم لبعض، وهذه المواضع الثلاثة هي:

١ - قتال المحاربين الذين يسعون في الأرض فساداً.

٢ - إذا اقتتل طائفتان، فبغت إحداها على الأخرى، وجب قتال الفئة الباغية.

٣ - قتال البغاة، الخارجين عن طاعة الإمام.

وإليك إيجاز القول في هذه الأنواع الثلاثة:

١ - قتال المحاربين الذين يسعون في الأرض فساداً:

والأصل في ذلك:

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ...﴾ الآية^(٢).

والمحاربون:

هم قطاع الطريق، الملتزمون للأحكام، الذين يقصدون سلب الأموال مجاهرة، خارج المصر باتفاق العلماء، أو داخله على الصحيح المشهور، لعموم الآية، ولهم قوة ومنعة، كالذين يؤلفون العصابات المسلحة بقصد سلب الأموال، ويختطفون ويسامون ونحو ذلك^(٣).

(١) متفق عليه من حديث أبي بكر - رضي الله عنه - أخرجه مسلم في كتاب الفتن باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما: ٤/٢٢١٤، وأخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب: وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا: ١/١٥٠.

(٢) سورة المائدة، آية: ٣٣.

(٣) انظر حكمة العقوبات المقدرة: ص ٦٣.

وعرفهم الشيخ ابن جزى المالكي^(١) في قوانين الأحكام الشرعية

بقوله:

المحارب:

هو الذي شهر السلاح، وقطع الطريق، وقصد سلب الناس، سواء كان في مصر أو قفر^(٢).

وفي المغني لابن قدامة، والمحزر للإمام مجد الدين أبي البركات أن قطاع الطريق هم: الذين يعرضون للناس بالسلاح في الصحراء لا في البنيان، فيغصبونهم المال مجاهرة وذهب بعضهم إلى أن حكمهم في مصر والصحراء واحد^(٣).

ومن مجموع هذه التعاريف وغيرها، يتبين لنا:

أن المحاربين هم قوم مسلمون، لهم قوة ومنعة، خرجوا على طاعة الإمام، بقصد إثارة الفتنة، وإخافة الأمنين، والتعدي على أنفسهم وأموالهم، جهراً غير خفية، في الصحراء كما هو رأى الجميع، أو داخل البلد كما هو رأى الجمهور.

وحكمهم:

هو ما ذكره الله تبارك وتعالى بقوله:

﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك

(١) هو الإمام محمد بن أحمد بن محمد بن جزى الكلبي، يكنى أبا القاسم، من أهل غرناطة، وذوي الأصالة والنباهة فيها، كان فقيهاً، حافظاً، قائماً على التدريس، مشاركاً في مختلف الفنون من عربية وأصول وحديث وأدب وغيرها، توفي شهيداً سنة إحدى وأربعين وسبعمائة - رحمه الله -. انظر الديباج المذهب: ٢/٢٧٤ - ٢٧٦.

(٢) قوانين الأحكام الشرعية: ص ٣٩٢.

(٣) انظر المغني: ٩/١٤٤ - ١٤٥، مطابع سجل العرب، المحرر في الفقه: ٢/١٦٠.

لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم * إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم ﴿١﴾.

فإن قتلوا وأخذوا المال: قتلوا وصلبوا.

وإن قتلوا ولم يأخذوا مالاً: قتلوا ولم يصلبوا.

وإن أخذوا المال ولم يقتلوا: قطعت من كل واحد منهم يده اليمنى ورجله اليسرى.

وإن أخافوا الطريق ولم يأخذوا مالاً ولم يقتلوا أحداً: نفوا من الأرض، بأن يشردوا فلا يتركوا يأوون في بلد، أو يحبسوا.

وقد تولت كتب الفقه تفصيل هذه الأحكام، وذكر الاختلاف في كيفية تطبيقها (٢).

وهذا النوع من القتال، لا ينطبق عليه موضوع بحثنا.

٢ - إذا اقتتل طائفتان من المسلمين فبغت إحداهما على الأخرى وجب قتال الفئة الباغية.

والأصل في ذلك:

قوله تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله...﴾ الآية (٣).

ففي هذه الآية، يأمر الله تعالى بالإصلاح بين المؤمنين، إذا ما جرى بينهم قتال، لأنهم إخوة لهم، وهذا الاقتتال لا يخرجهم عن وصف الإيمان إذ

(١) سورة المائدة، الآيات: ٣٣ و ٣٤.

(٢) انظر المحجر في الفقه: ١٦٠/٢ - ١٦١، المعني: ١٤٥/٩، الدر المختار: ١١٣/٤، نهاية

المحتاج: ٨/٥ - ٨.

(٣) سورة الحجرات، آية: ٩.

سماهم الله عزَّ وجلَّ «المؤمنين» وأمر بالإصلاح بينهم - كما يقول الإمام الشافعي في الأم - فحق على كل أحد دعاء المؤمنين إذا اختلفوا وأرادوا القتال أن لا يقاتلوا حتى يدعوا إلى الصلح^(١).

ثم إن لم تصطلحا، بأن بغت إحداهما على الأخرى، فقد أمر الله تعالى المؤمنين أن يكونوا مع الطائفة الأخرى، وأن يقاتلوا الطائفة الباغية، حتى ترجع إلى أمر الله، وتسمع للحق وتطيعه، وفي هذا يقول رسول الله - ﷺ -: انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً، فقال رجل: يا رسول الله، انصره إذا كان مظلوماً أفرأيت إذا كان ظالماً كيف انصره؟ قال: تحجزه أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره^(٢).

وهذا النوع من القتال - أيضاً - لا ينطبق عليه موضوع بحثنا.

٣ - قتال البغاة:

وهم - كما يقول ابن قدامة في المغني -: قوم من أهل الحق، يخرجون عن قبضة الإمام، ويريدون خلعه، لتأويل سائغ، وفيهم منعة يحتاج في كفهم إلى جمع الجيش^(٣).

وفي الفروق للقرافي أن البغاة هم الذين يخرجون على الإمام، يبغون خلعه، أو منع الدخول في طاعته، أو تبغي منع حق واجب، بتأويل في ذلك كله، وقاله الشافعي وأبو حنيفة وأحمد بن حنبل - رضي الله عنهم - وما علمت في ذلك خلافاً^(٤).

ويؤخذ من هذين التعريفين وغيرهما:

أن البغاة لا يسمون بغاة، ولا تنطبق عليهم أحكامهم، إلا إذا اجتمعت

(١) الأم: ٢١٤/٤، وانظر المغني لابن قدامة: ٥٢٣/٨.

(٢) البخاري: كتاب الإكراه. باب: يمين الرجل لصاحبه: ٢٠٢/٤.

(٣) المغني: ٥٢٦/٨.

(٤) انظر الفروق: ١٧١/٤.

فيهم شرائط ثلاثة وهي :

- ١- أن يخرجوا على إمام تمت له البيعة من المسلمين، أو من أهل الحل والعقد منهم، فإن لم يكن هناك إمام يخرجون عليه، فلا يسمون بغاة.
- ٢- أن تكون فيهم كثرة، ولهم قوة ومنعة، يحتاج الإمام معها إلى جمع الجيش، بخلاف مالمو كانوا قلة، أو ليست لهم شوكة، لأن للإمام القدرة حينئذ على تفريقهم، والقضاء عليهم من غير حاجة إلى جمع الجيش.
- ٣- أن يكونوا متأولين عند خروجهم تأويلاً سائغاً، فلو لم تكن لهم شبهة مقبولة، وتأويل مساغ، فلا ينطبق عليهم اسم البغاة، وإنما هم قوم خرجوا يستبيحون دماء المسلمين وذرائعهم.

وخروج البغاة على الإمام، إنما يكون بأحد أمور ثلاثة:

- أ - طلب خلع الإمام.
 - ب - حث الناس ومنعهم من الدخول في طاعته.
 - ج - امتناعهم عن فعل واجب طلب منهم.
- وليست العدالة شرطاً في الإمام عند الخروج عليه، وإنما هي شرط فيه قبل أن يبايع بطريق الاختيار، فلو وقع منه ما يفسق به فإن ذلك لا يبيح للناس خلعه، لأن في خلعه فتنة أشد من فسقه، ويشهد لذلك حديث رسول الله - ﷺ - الذي رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن عبادة ابن الصامت - رضي الله عنه - قال:

دعانا رسول الله - ﷺ - فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا، أن بايعنا على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، قال:

إلا أن كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان، واللفظ لمسلم^(١).

(١) مسلم: كتاب الإمارة: باب: وجوب طاعة الأمراء: ٣/١٤٧٠ - ١٤٧١، البخاري: كتاب الفتن: باب: قول النبي - ﷺ - : سترون بعدي أموراً تنكرونها: ٤/٢٢٢.

ثم إن البغاة:

قوم مسلمون، وخروجهم على الإمام، وتمردهم عن طاعته، لا يخرجهم عن وصف الإيمان، فلا يتصفون بكفر ولا فسق، وإطلاق اسم البغي عليهم لا يعني ذمهم، لأن البغي - كما يقول النووي - ليس باسم ذم، لكنهم يوصفون بأنهم مخطئون فيما ذهبوا إليه من تأويل^(١).

ومما يدل على أنهم موصفون بالإيمان، وأنهم لا يوصفون بكفر، ولا يتسمون بفسق، ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -:

تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين، يقتلها أولى الطائفتين بالحق^(٢).
فإن فيه التصريح - كما يقول النووي في شرحه على صحيح مسلم - بأن الطائفتين مؤمنون، لا يخرجون بالقتال عن الإيمان ولا يفسقون^(٣).

فإن قيل:

الخروج على الإمام يوجب الكفر وذلك لما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن رسول الله - ﷺ - قال:

من كره من أميره شيئاً فليصبر عليه فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبراً، فمات عليه، إلا مات ميتة جاهلية. واللفظ لمسلم^(٤).

وما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن ابن عمرو - رضي الله عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: من حمل علينا السلاح فليس منا^(٥).

(١) انظر روضة الطالبين: ٥٠/١٠.

(٢) مسلم: كتاب الزكاة. باب: ذكر الخوارج وصفاتهم: ٧٤٥/٢.

(٣) انظر النووي على مسلم: ١٦٨/٧.

(٤) مسلم: كتاب الإمارة. باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين: ١٤٧٨/٣، البخاري: كتاب

الفتن. باب: قول النبي - ﷺ - سترون بعدي أموراً تنكرونها: ٢٢٢/٤.

(٥) البخاري: كتاب الفتن. باب: قول النبي - ﷺ - من حمل علينا سلاح فليس منا: =

يجاب:

بأن هؤلاء الخارجين على الإمام، غير متأولين، وإنما خرجوا لمحض العصيان وطاعة الشيطان، والإفساد في الأرض، ببذر الشر بين المسلمين من أجل تفريقهم، وإضعاف شوكتهم، قال النووي - رحمه الله - في الروضة:

والتشديدات الواردة في الخروج عن طاعة الإمام وفي مخالفته - وذكر بعض الأحاديث الواردة في ذلك - كلها محمولة على من خرج عن الطاعة، وخالف الإمام بلا عذر ولا تأويل^(١).

والحكم في البغاة:

أن يدعوهم الإمام إلى طاعته، والفيء إلى جماعة المسلمين، وأن يكشف عن شبهتهم، حتى يتبين الحق لهم، فإن رجعوا إلى الطاعة فيها ونعمت، وإن أبوا ولم يجد بداً من محاربتهم، دعا المسلمين إلى حربهم، وعلى المسلمين أن يستجيبوا للإمام في حرب البغاة.

ثم إذا قاتلهم:

وجب أن يكف عن مدبرهم، ولا يجهز على جريحهم، ولا يفتنم أموالهم، ولا يسبي ذراريهم، ولا يقتل أسراهم، ولا يقطع أشجارهم، ولا يقاتلهم بما يعم إتلافه - لغير ضرورة - كالمنجنيق، والنار والتغريق والقنابل المدمرة ونحو ذلك، ولا يوادعهم على مال، ولا يستعين على قتالهم بمشرك^(٢).

وهذا النوع من القتال: هو الذي ينطبق عليه القتال الذي جرى بين

= ٢٢٣/٤، مسلم: كتاب الإيمان. باب قول النبي - ﷺ -: من حمل علينا السلاح فليس منا. ١٩٨/١.

(١) روضة الطالبين: ٥٠/١.

(٢) انظر الفروق: ١٧١/٤، المغني لابن قدامة: ٥٢٩/٨، نهاية المحتاج: ٤٠٥/٧ - ٤٠٨.

الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - وذلك: لأن الخليفة الحق بعد عثمان هو علي بن أبي طالب - رضي الله عنهما -، إذ إن البيعة وإن لم تتم له من جميع الأمصار، إلا أن أهل الحل والعقد من جلة أصحاب رسول الله - ﷺ - بالمدينة المنورة وغيرها من بعض الأمصار قد بايعوه.

وعليه فيكون الذين قاتلوه في الجمل وصفين بغاة، إذ هم قوم مسلمون خرجوا على الإمام بعد بيعته، بتأويل سائغ، ولهم شوكة ومنعة، وقد أجرى أمير المؤمنين علي - رضي الله عنه - أحكام البغاة في حقهم، بل إن الفقهاء ما أخذوا أحكام البغاة إلا عنه - رضوان الله عليه - فقد ذكر الإمام البيهقي في مناقب الشافعي:

إن أحمد بن حنبل أخبر أن يحيى بن معين ينسب الشافعي إلى التشيع فقال له أحمد: تقول هذا لإمام من أئمة المسلمين؟ فقال يحيى: إني نظرت في كتابه في قتال أهل البغي، فإذا قد احتج من أوله إلى آخره بعلي بن أبي طالب.

فقال أحمد بن حنبل: عجباً لك؟ فبمن كان يحتج الشافعي في قتال أهل البغي، وأول من ابتلى من هذه الأمة بقتال أهل البغي علي بن أبي طالب؟ وهو الذي سنّ قتالهم وأحكامهم، ليس عن النبي - ﷺ -، ولا عن الخلفاء غيره فيه سنة، فبمن كان يستن؟ فمخجل يحيى من ذلك^(١).

وبعد أن عرفنا أن البغي ليس باسم ذم، ولا يخرج أصحابه عن وصف العدالة، نرى أن أمير المؤمنين - علياً رضي الله عنه - كان هو المحق المصيب في تلك الحروب، وأن الذين قاتلوه كانوا بغاة، خرجوا عليه عن اجتهاد منهم أخطأوا فيه، فهم معذورون بل ماجورون - رضي الله عنهم أجمعين -^(٢).

(١) مناقب الشافعي: ٤٥٠/١ - ٤٥١.

(٢) انظر الباعث الحثيث: ص ١٨٢، الإبانة: ص ٧٨-٧٩، فواتح الرحموت: ١٥٦/٢، شرح =

قال - ﷺ -: إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر (١).

ومما يؤيد ما ذهبنا إليه من إصابة عليّ - رضي الله عنه - للحق، وأن الذين قاتلوه مجتهدون أخطأوا في اجتهادهم، وأنهم ماجورون على ذلك:

ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال:

أخبرني من هو خير مني، أن رسول الله - ﷺ - قال لعمار، حين جعل يحفر الخندق، وجعل يمسح رأسه ويقول:

بؤس ابن سمية. تقتلك فئة باغية (٢).

وقد تقدم أن عماراً قتل وهو يقاتل إلى جنب عليّ - رضي الله عنهما - ومما يؤيد ذلك - أيضاً -:

ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال:

تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين، يقتلها أولى الطائفتين بالحق (٣).

وفي رواية:

يكون في أمي فرقتان فيخرج من بينهما مارقة، يلي قتلهم أولاهم

بالحق (٤).

= العقيدة الطحاوية: ص ٥٤٦ - ٥٤٧، الإنصاف للباقلاني: ص ٦٧ - ٦٨، إحياء علوم الدين: ١٥٧/١، العقيدة الواسطية: ص ٢٥، الفرق بين الفرق: ص ٣٥٠ وص ٣٥١، الفصل: ١٦٣ - ١٦١/٤.

(١) متفق عليه من حديث عمرو بن العاص - رضي الله عنه - البخاري: كتاب الاعتصام: ٢٦٨/٤، مسلم: كتاب الأفضية: ١٣٤٢/٣.

(٢) مسلم: كتاب الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ٢٢٣٥/٤، البخاري: كتاب الصلاة، باب: التعاون في بناء المساجد بلفظ آخر: ٨٩/١.

(٣) مسلم: كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج: ٧٤٥/٢.

(٤) مسلم: كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج: ٧٤٦/٢.

وفي رواية أخرى عن أبي هريرة - رضي الله عنه - :
لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان، تكون بينهما مقتلة عظيمة،
ودعواهما واحدة^(١).

فهذه الروايات - كما يقول الإمام النووي - صريحة في أن علياً - رضي
الله عنه - كان هو المصيب المحق، والطائفة الأخرى، أصحاب معاوية
- رضي الله عنه - كانوا بغاة متأولين، قال:

وفيه التصريح بأن الطائفتين مؤمنون، لا يخرجون بالقتال عن الإيمان،
ولا يفسقون، قال: وهذا مذهبنا، ومذهب موافقينا^(٢).

ومما يؤيد ذلك - أيضاً -:

ما تقدم من قول النبي - ﷺ - في شأن الحسن بن علي - رضي الله عنهما -:
هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين^(٣).
وقد سبق بيان وجه الاستدلال بهذا الحديث^(٤).
وهذه الأحاديث واردة بشأن أهل موقعة صفين، كما هو واضح.

وأما أهل موقعة الجمل:

فقد تقدم أن القتال الذي دار بينهم كان عن غير قصد، وأن الذين تولوا
إيقاد نار الفتنة وقتلوا إنما هم قتلة أمير المؤمنين عثمان - رضي الله عنه - .

على أن عموم قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا
فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾^(٥)، على ما سبق بيانه، صادق عليهم - رضي الله عنهم
وأرضاهم أجمعين.

(١) مسلم: كتاب الفتن، باب: إذا تواجه المسلمان: ٢٢١٤/٤، وأخرجه البخاري من حديث
طويل في كتاب الفتن: ٢٣١/٤.

(٢) النووي على مسلم: ١٦٨/٧.

(٣) تقدم تخريجه في ص ٢٩٥.

(٤) انظر ص ٢٩٦.

(٥) سورة الحجرات، آية: ٩.

الفصل الرابع

بَيَانُ حُكْمِ مَنْ سَبَّ الصَّحَابَةَ أَوْ طَعَنَ فِي عَدَلَتِهِمْ

لقد اختار الله تبارك وتعالى أصحاب رسوله - ﷺ - لنشر دعوته، وإعلاء كلمته، وشرفهم بصحبة نبيه - ﷺ - ومحبته، فكانوا له وزراء وأنصاراً، يذوبون عن شريعته، وينافحون لتبليغ سنته، حتى أوصلوا الدين إلى من بعدهم كاملاً غير منقوص - رضي الله عنهم وأرضاهم -.

ولمقامهم السامي هذا، مع ما لهم من فنون العبادات، وجميل أنواع الطاعات، اتفق العلماء على حرمة سبهم وتجريحهم، أو الطعن فيهم والخط من قدرهم.

فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال:

لا تسبوا أصحاب محمد - ﷺ - فلمقام أحدهم ساعة - يعني مع النبي - ﷺ - خير من عمل أحدكم أربعين سنة^(١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة بإسناد صحيح برقم ١٥، ٥٧/١ - ٥٨، وبرقم ١٧٢٩، ٩٠٧/٢ وفي الرواية الأولى: عمره بدل أربعين سنة، وانظر سنن ابن ماجه ٥٧/١، وشرح الطحاوية ص ٥٣١، وفي حديث عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - ﷺ - قال: لا تسبوا أصحابي، لعن الله من سب أصحابي. قال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح. غير علي بن سهل وهو ثقة ا. هـ ٢١/١٠.

ويقول الإمام الألويسي في الأجوبة:
حرمة سب الصحابة - رضي الله تعالى عنهم - مما لا ينبغي أن ينتطح
فيه كبشان، أو يتنازع فيه اثنان^(١).

وهم بعد أن اتفقوا على حرمة سبهم، وعظيم إثم منتقصهم، اختلفوا
في الحكم المترتب على من تفوه بذلك: هل يكفر ويحلّ قتله، أو يفسق
ويكتفى بتعزيره وتأديبه؟.

وإليك تفصيل القول في ذلك:

السب في اللغة:

الشتم، وهو مصدر سبه يسبه سباً وسبأياً، ومنه الحديث: سباب
المسلم فسوق وقتاله كفر^(٢)^(٣).

قال الألويسي: ويكون بكل ما فيه تنقيص، وله مراتب متفاوتة^(٤).

وقد اختلف العلماء فيمن سب الصحابة أو جرّحهم، هل يكفر بذلك
ويقتل، أو يفسق ويعزّر؟

فذهب فريق منهم إلى تكفير من سب الصحابة - رضي الله عنهم - أو
انتقصهم وطعن في عدالتهم أو جاهر ببنغضهم، وأنه يهدر بذلك دمه، ويحلّ
قتله، إلا أن يتوب وترحم عليهم - رضي الله عنهم وأرضاهم -.

وممن ذهب إلى ذلك:

الإمام السرخسي حيث قال في الأصول، بعد أن ذكر ثناء الله تعالى

(١) الأجوبة العراقية: ص ٤٩.

(٢) أخرجه مسلم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه - كتاب الإيمان: ٨١/١، والبخاري في
الإيمان: ١٨/١.

(٣) انظر اللسان: ٤٥٥/١، النهاية: ٣٣٠/٢.

(٤) الأجوبة: ص ٤٥.

على الصحابة، وثناء رسوله - ﷺ -، وبين أن الشريعة إنما بلغتنا بنقلهم:
فمن طعن فيهم فهو ملحد منابذ للإسلام، دواؤه السيف إن لم
يتب (١).

والإمام أبو زرعة الرازي حيث قال:
إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله - ﷺ - فاعلم أنه
زنديق (٢).

والإمام الحميدي ونقله عن الإمام مالك بن أنس - رحمه الله - فإنه قال
في أصول السنة، بعد أن ذكر عقيدته في الصحابة، وبين وجوب الترحم
عليهم والاستغفار لهم:

فمن سبهم أو تنقصهم أو أحداً منهم فليس على السنة، وليس له في
الفيء حق. أخبرنا بذلك غير واحد عن مالك بن أنس أنه قال: قسم الله
تعالى الفيء فقال: ﴿ للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم ﴾ (٣) ثم
قال: ﴿ والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا
بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم ﴾ (٤)
فمن لم يقل هذا لهم فليس ممن جعل الله له الفيء (٥).

والإمام القرطبي - كما في كتابه الجامع لأحكام القرآن - فإنه بعد أن
نقل عن الإمام مالك قوله: من أصبح من الناس في قلبه غيظ على أحد من
أصحاب رسول الله - ﷺ - فقد أصابته هذه الآية: ﴿ محمد رسول الله إلى

(١) أصول السرخسي: ١٣٤/٢.

(٢) الكفاية: ص ٩٧.

(٣) سورة الحشر، آية: ٨.

(٤) سورة الحشر، آية: ١٠.

(٥) أصول السنة: ٥٤٦/٢، وانظر نسيم الرياض: ٥٧٠/٤، شرح الطحاوية: ص ٥٢٨ - ٥٢٩.

تفسير ابن كثير: ٣٣٩/٤.

قوله ليغيظ بهم الكفار ﴿١﴾ قال: لقد أحسن مالك في مقالته، وأصاب في تأويله، فمن نقص واحداً منهم أو طعن عليه في روايته فقد ردّ على الله رب العالمين، وأبطل شرائع المسلمين (٢).

والإمام عبد العزيز (٣) في المقنع، مع جماعات من الحنابلة، وعلى هذا كفروا الخوارج والرافضة، ومنعوا مناكحتهم، لكونهم يطعنون في أصحاب رسول الله - ﷺ - ويسبونهم، ذكر ذلك الإمام ابن تيمية في كتابه الصارم المسلول، ونقل عن عبد العزيز أنه يقول:

فأما الرافضي: فإن كان يسبّ - أي الصحابة - فقد كفر فلا يزوّج (٤).

والإمام محمد بن يوسف الفريابي (٥)، فإنه صرح بكفر من شتم أبا بكر - رضي الله عنه - ومنع من الصلاة عليه وحين سئل: كيف يصنع به وهو يقول لا إله إلا الله قال: لا تمسّوه بأيديكم، ادفعوه بالخشب حتى تواروه في حفرة (٦).

والإمام الطحاوي حيث قال في عقيدته:

(١) سورة الفتح، آية: ٢٩.
(٢) الجامع لأحكام القرآن: ٢٩٧/١٦، وانظر ص: ٢٩٨ منه، تفسير ابن كثير: ٢٠٤/٤، الخازن: ٢١٥/٦، الصواعق المحرقة: ص ٢١٠.

(٣) هو الإمام عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزيد بن معروف، أبو بكر، المعروف بغلام الخلال، كان أحد أهل الفهم، موثقاً به في العلم، متسع الرواية، مشهوراً بالديانة، من مصنفاته: الشافي والمقنع. توفي سنة ثلاث وستين وثلاثمائة - رحمه الله - . طبقات الحنابلة: ١١٩ - ١٢٧.

(٤) الصارم المسلول: ص ٥٧٠.

(٥) هو الإمام محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبيعي مولاها، الفريابي، - بكسر الفاء وسكون الراء بعدها تحتانية وبعد الألف موحدة - ثقة فاضل، يقال: أخطأ في شيء من حديث سفيان، وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبد الرزاق، ولد سنة عشرين ومائة، وتوفي سنة اثنتي عشرة ومائتين - رحمه الله - انظر التقريب: ٢٢١/٢، التهذيب: ٥٣٥/٩ - ٥٣٧.

(٦) الصارم المسلول: ص ٥٧٠.

وحبهم - أي الصحابة رضي الله عنهم - دين وإيمان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان^(١).

ومن سيّهم فقد زاد على بغضهم - كما في الصارم المسلول^(٢).
والقول بتكفير من سبّ الصحابة هو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد - رحمه الله -^(٣).

وذكر الألويسي في الأجوبة:
أنّ القاضي حسين^(٤) ذهب إلى أن سبّ الشيخين كفر وإن لم يكن بما فيه إكفارهما.

قال الألويسي: وإلى ذلك ذهب معظم الحنفية^(٥).
ومن قطع بقتل من سبّ الصحابة طائفة من الفقهاء من أهل الكوفة وغيرهم - كما ذكر ذلك الإمام ابن تيمية -^(٦).
وكثير غيرهم من العلماء.

واستدلوا لما ذهبوا إليه بأمور منها:

١- إن سبّ الصحابة وانتقاصهم والطعن فيهم، إيذاء لرسول الله - ﷺ - وانتقاص له، وحط من مكانته - عليه الصلاة والسلام - لأنهم أصحابه

(١) العقيدة الطحاوية: ص ٥٢٨.

(٢) انظر الصارم المسلول: ص ٥٨١.

(٣) انظر المصدر السابق: ص ٥٧١.

(٤) هو الامام أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد المروزي، ويقال له - أيضاً - المروزي - بالذال المعجمة وتشديد الراء الثانية وتخفيفها - قال النووي: وهو القاضي حسين من أصحابنا، ويأتي كثيراً معروفاً بالقاضي حسين وكثيراً مطلقاً القاضي فقط. كان كبير القدر، مرتفع الشأن، توفي سنة اثنتين وستين وأربعمائة - رحمه الله -. انظر تهذيب الأسماء: ١٦٤/١ - ١٦٥، طبقات الشافعية: ٣٥٦/٤ - ٣٦٥.

(٥) الأجوبة العراقية: ص ٥٠.

(٦) الصارم المسلول: ص ٥٦٩.

الذين رباهم وزكاهم، وذكرهم بخير وأوصى بهم خيراً، ومعلوم أن إيذاء النبي - ﷺ - كفر، فيكون سب أصحابه كفراً^(١).

٢- إن الطعن فيهم والتجريح لهم يؤدي إلى إبطال الشريعة، إذ هم نقلتها، والمبلغون لها. قال القرطبي: من نقص واحداً منهم، أو طعن عليه في روايته فقد ردّ على الله رب العالمين، وأبطل شرائع المسلمين^(٢).

٣- إن في ذلك إنكار ما قام الإجماع عليه - كما يقول الألوسي - قبل ظهور المخالف، من فضلهم وشرفهم، ومصادمة المتواتر من الكتاب والسنة الدالين على أن لهم الزلفى من ربهم^(٣).

ولا شك أن معارضة الله في كتابه، وعدم قبول دليل القرآن أو إنكار حرف منه، مخرج عن الإسلام، ومدخل في الكفر والعياذ بالله، ذكر ذلك محمد صديق في الدين الخالص ثم قال:

من خالف الله ورسوله في إخبارهما وعصاهما بسوء العقيدة في خلص عباده، ونخبة عباده، فكفره بواح لا ستره عليه^(٤).

٤- ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - أنه قال في الأنصار:

لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، من أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله^(٥).

قال شيخ الإسلام في الصارم المسلول:

(١) انظر كلام الرازي المتقدم في ص: (٣٣٥) من هذا الكتاب، وانظر الصارم المسلول: ص ٥٨٠، وشرح الشفا لعلّي القاري مع نسيم الرياض: ٥٦٤/٤، فتاوى السبكي: ٥٧٥/٢.

(٢) انظر كلام الرازي المتقدم: ص: (٣٣٥) من هذا الكتاب، وانظر الدين الخالص: ٤٥٦/٣ - ٤٥٧، الجامع لأحكام القرآن ٢٩٧/١٦.

(٣) الأجوبة: ص ٤٩.

(٤) الدين الخالص: ٣٨١/٣ - ٣٨٢.

(٥) تقدم تخريجه في ص ١٦٦.

فمن سبهم فقد زاد على بغضهم، فيجب أن يكون منافقاً لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر، وإنما خصّ الأنصار - والله أعلم - لأنهم هم الذين تبؤوا الدار والإيمان من قبل المهاجرين، وآووا رسول الله - ﷺ - ونصروه ومنعوه، وبذلوا في إقامة الدين النفوس والأموال، وعادوا الأحمر والأسود من أجله، وآووا المهاجرين وواسوهم في الأموال، وكان المهاجرون إذ ذاك قليلاً غرباء فقراء مستضعفين.

ومن عرف السيرة وأيام رسول الله - عليه الصلاة والسلام - وما قاموا به من الأمر، ثم كان مؤمناً يحب الله ورسوله لم يملك أن لا يحبهم، كما أن المنافق لا يملك أن لا يبغضهم، وأراد بذلك - والله أعلم - أن يعرف الناس قدر الأنصار، لعلمه بأن الناس يكثران والأنصار يقلون، وأن الأمر سيكون في المهاجرين، فمن شارك الأنصار في نصر الله ورسوله بما أمكنه فهو شريكهم في الحقيقة كما قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله﴾ (١) فبغض من نصر الله ورسوله من أصحابه نفاق (٢).

وذهب فريق آخر من العلماء إلى أن من سب الصحابة - رضي الله عنهم - لا يكفر بذلك، بل يفسق ويضل، كما أنه لا يقتل بل يكتفى بتعزيزه وتأديبه.

وممن ذهب إلى ذلك:

الإمام عبدالله بن محمود الموصلية (٣) حيث قال في الاختيار:
وسب أحد من الصحابة وبغضه لا يكون كفراً لكن يضل (٤).

(١) سورة الصف، آية: ١٤.

(٢) الصارم المسلول: ص ٥٨١ - ٥٨٢.

(٣) هو الإمام عبد الله بن محمود الموصلية، أبو الفضل، الإمام الملقب مجد الدين، فقيه حنفي، تولى قضاء الكوفة ثم عزل ورجع إلى بغداد ورتب مدرسا، ولم يزل يفتي ويدرس إلى أن مات. ولد بالموصل سنة تسع وتسعين وخمسمائة، وتوفي ببغداد سنة ثلاث وثمانين وستمائة - رحمه الله - الجواهر المضية: ٢٩١/١.

(٤) الاختيار: ٢٣٨/٤.

والإمام ابن عابدين فقد قال في رسالته تنبيه الولاة والحكام: إن الحكم بالكفر على ساب الشيخين أو غيرهما من الصحابة مطلقاً قول ضعيف لا ينبغي الافتاء به، ولا التعويل عليه^(١).

والإمام التفتازاني: فقد صرح بأن سب الصحابة بدعة وفسق، وكذا صرح الإمام أبو الشكور السالمي^(٢) في تمهيده: بأن سب الصحابة ليس بكفر^(٣).

والإمام مُلاً على القاري^(٤) ونقل الإجماع على ذلك حيث قال:

من سبّ أحداً من الصحابة فهو فاسق ومبتدع بالإجماع^(٥).

والإمام القسطلاني والنووي فقد ذكرا أن سبّ الصحابة حرام من فواحش المحرمات، كما في إرشاد الساري^(٦) وشرح صحيح مسلم^(٧).

والإمام الرملي كما في نهاية المحتاج^(٨)، والإمام الباقلاني كما في

(١) تنبيه الولاة والحكام: ٣٦٦/١.

(٢) هو الإمام محمد شاکر بن علي بن سعد بن علي بن سالم العمري، فقيه حنفي، دمشقي، وباسمه صنف ابن عابدين كتابه عقود اللآلي في الأسانيد العوالي. توفي سنة ١٢٢٢ هـ. الأعلام: ٢٧/٧. وقد ذكره ابن عابدين في مقدمة حاشيته على الدر المختار: ٤/١، كما ذكره صاحب الفتح المبين في ترجمة ابن عابدين: ١٤٧/٣.

(٣) تنبيه الولاة والحكام: ٣٦٧/١.

(٤) هو الإمام نور الدين علي بن محمد بن سلطان الهروي، المكي المعروف بالملا علي القاري، فقيه حنفي، واحد صدور العلم في عصره، له تأليف كثيرة منها: شرحه على المشكاة وهو أكبرها، وشرح النخبة والشاطبية وغيرها. توفي بمكة سنة أربع عشرة وألف ودفن بالمعلاة - رحمه الله - انظر خلاصة الأثر: ١٨٥/٣ - ١٨٦. وكلمة ملا - بضم الأول وتشديد الثاني - وتنطق مثلاً - بالنون - في اللغة التركية، والظاهر أنها منحدرة من كلمة مؤلى العربية. ومعناها: السيد والمخدوم، ومعناها في الفارسية الحديثة: فقيه ومثقف ومتعلم وفاضل وروائي - انظر مقدمة محقق كتاب الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: هامش ص ٢٤.

(٥) تنبيه الولاة والحكام: ٣٦٧/١.

(٦) إرشاد الساري: ٩٤/٦.

(٧) النووي على مسلم: ٩٣/١٦.

(٨) نهاية المحتاج: ٤١٦/٧.

الإنصاف^(١)، والإمام أحمد في إحدى الروایتين عنه^(٢).
والإمام ابن تيمية حيث قال في الصارم المسلول:
سب أصحاب رسول الله - ﷺ - حرام بالكتاب والسنة.. إلى أن
يقول:

ومطلق السب لغير الأنبياء لا يستلزم الكفر^(٣).
والإمام إبراهيم النخعي، وأبو إسحاق السبيعي - كما ذكر ذلك الإمام ابن
تيمية^(٤).

وغيرهم من العلماء.
وقد قال الإمام السبكي في الفتاوى: وأجمع القائلون بعدم تكفير من
سب الصحابة: أنهم فساق^(٥).
وممن صرح بوجوب تأديب الساب وتعزيره الإمام إسحاق بن راهويه
حيث قال:

من شتم أصحاب النبي - ﷺ - يعاقب ويحبس^(٦).
والإمام مالك - وهو المشهور من مذهبه - حيث قال:
من شتم النبي - ﷺ - قتل، ومن شتم أصحابه أدب^(٧).
واستدلوا لما ذهبوا إليه بأمور منها:

-
- (١) الإنصاف: ص ٦٨.
 - (٢) انظر الصارم المسلول: ص ٥٧١.
 - (٣) المصدر السابق: ص ٥٧١ وص ٥٧٩.
 - (٤) المصدر السابق: ص ٥٧٨.
 - (٥) فتاوى السبكي: ٥٨٠/٢.
 - (٦) الصارم المسلول: ص ٥٦٨.
 - (٧) المصدر السابق: ص ٥٦٩، نسيم الرياض: ٥٦٥/٤.

١- إن مجرد السب غير مستلزم للكفر والخروج من الملة إلا في حق الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - .

٢- إن سب الصحابة قد حصل على عهد رسول الله - ﷺ - وبمسمع منه، فلم يحكم بكفر الساب ولا إهدار دمه، وإنما اكتفى - عليه الصلاة والسلام - بالنهي عن ذلك، ففي الصحيحين أن النبي - ﷺ - قال لخالد ابن الوليد وقد سب عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنهما -: لا تسبوا أصحابي . . الحديث^(١).

٣- إن أشخاص الصحابة - كما يقول الإمام ابن تيمية - لا يجب الإيمان بهم بأعيانهم، فسب الواحد لا يقدح في الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر^(٢).

مناقشة أدلة الفريق الأول وردّها:

١- يردّ على الدليل الأول:

بأن إيذاء النبي - ﷺ - المستلزم للكفر، إنما يتحقق إذا سب الصحابة لصحتهم أي من حيث إنهم صحابة له - عليه الصلاة والسلام - فلا شك أن في ذلك تعريض بسب النبي - ﷺ - وإيذاء له يخرج به الساب - ما لم يتب - من الدين، ويلحق بحظيرة الكافرين - والعياذ بالله -^(٣).

وأما إذا كان متأولاً في سبه لهم بتأويل له وجه فإنه لا يكفر بذلك، وإنما يفسق ويضلّل، ولذلك فإن سيدنا علياً - رضي الله عنه - لم يكفر الخوارج مع أنهم كفروه وتبرؤوا منه لكونهم متأولين.

قال في نسيم الرياض:

ومحلّ تكفير المستحل إيذاء صحابي؛ ما لم يكن عن تأويل ولو خطأ

(١) تقدم بتمامه مخرجاً ص: ١٦١ من هذا الكتاب.

(٢) الصارم المسلول: ص ٥٧٩.

(٣) انظر فتاوى السبكي: ٥٧٥/٢.

لأنه ظني فله شبهة ما تمنع الكفر^(١).

٢- ويرد على الدليل الثاني:

بأن ذلك مسلم إذا كان الطعن في جميع الصحابة - رضي الله عنهم -^(٢) فإنه يؤدي بلا مرية إلى إبطال الشريعة إذ هم نقلتها، ومحال أن تركز النفوس وتطمئن إلى شريعة نقلتها ضلال، كفر أو فسقة، ومن هنا جزم العلماء بتكفير الكميلية من الرافضة لتضليلهم جميع الصحابة وتكفيرهم.

قال القاضي عياض في الشفا:

وكذلك نقطع بتكفير كل قائل قولاً يتوصل به إلى تضليل الأمة وتكفير جميع الصحابة، كقول الكميلية من الرافضة^(٣) بتكفير جميع الأمة بعد النبي - ﷺ - إذ لم تقدم علياً، وكفرت علياً إذ لم يتقدم ويطلب حقه في التقديم^(٤).

أما سب بعض أفراد الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - فغير مؤد إلى إبطال الشريعة، ومن ثم فلا يحكم بكفر الساب لبعضهم، وإنما يفسق ويضل، وعلى الحاكم زجره وتأديبه، لما للصحابة - رضي الله عنهم - من مكانة ومنزلة عند الله وعند رسوله - عليه الصلاة والسلام -.

٣- ويرد على الدليل الثالث:

بأن إنكار ما قام الإجماع عليه، ومصادمة المتواتر من الكتاب والسنة،

(١) نسيم الرياض: ٥٦٤/٤.

(٢) انظر فتاوى السبكي: ٥٧٥/٢.

(٣) ذكر الناشء الأكبر في مسائل الإمامة: أن الكميلية فرقة من الشيعة أصحاب كميل بن زياد وليس كميل بن زياد صاحب علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، وذكر أنها تنفرد عن سائر فرق الشيعة بتكفير جميع الأمة. بينما سماهم البغدادي والأشعري والشهرستاني والرازي: الكاملية وذكروا أنهم أتباع رجل من الرافضة يعرف بأبي كامل وأنهم يكفرون جميع الأمة. انظر مسائل الإمامة: ص ٤٥، الفرق بين الفرق: ص ٥٤، مقالات الإسلاميين: ٨٨/١، الملل والنحل: ١٧٤/١، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين: ص ٦٠.

(٤) الشفا: ٢٨٦/٢.

وعدم قبول دليل القرآن، كل ذلك إنما يكفر ويخرج عن الملة، إذا كان عن غير تأويل سائغ، وإن كان خطأ كما تقدم، وإلا فلو قلنا بإطلاق ذلك للزم تكفير جميع المبتدعة من خوارج ومعتزلة وغيرهم، وليس على هذا جمهور سلف هذه الأمة، بل المعلوم من قواعد الدين، وعقائد الجمهور، أن المسلم الذي يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، لا يكفر ويخرج عن عداد المسلمين إلا إذا أنكر معلوماً من الدين بالضرورة فحينئذ يكفر وإن كان متأولاً، بل إن في عدم مثل هذا من المبتدعة - كما يقول الدكتور عزت علي عطية في كتابه البدعة - تجوز غير مقبول^(١).

وعليه فإن من ضادم نصاً صريحاً، وأنكر دليلاً قاطعاً فلا ريب في كفره وضلاله، ومن هذا المنطلق ذهب العلماء إلى تكفير من قذف السيدة عائشة الصديقة أم المؤمنين - رضي الله عنها، لأن في قذفها تكديساً للقرآن، ومصادمة لنصوصه الصريحة في برائتها وطهارتها - رضي الله عنها وأرضاها - وكذا الحكم فيمن أنكر صحبة سيدنا الصديق - رضي الله عنه -^(٢).

٤ - ويرد على الدليل الرابع :

بأن إطلاق لفظ النفاق في الحديث محتمل لنفاق الكفر، ومحتمل لنفاق العمل كما في حديث آية المنافق ثلاث.. الحديث^(٣)، فقد قال الترمذي: إنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل^(٤)، وقال الحافظ ابن حجر - بعد أن بين معنى النفاق -:

إن كان في اعتقاد الإيمان فهو نفاق الكفر، وإلا فهو نفاق العمل^(٥)

(١) البدعة: ص ٣٧٢.

(٢) انظر رسالة تنبيه الولاة والحكام: ١/٣٦٧، لمعة الاعتقاد: ص ٢٨.

(٣) متفق عليه من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - وتمامه - إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان. البخاري: كتاب الإيمان، باب: علامة المنافق: ١/١٥١، مسلم: كتاب الإيمان، باب: خصال المنافق: ١/٧٨.

(٤) سنن الترمذي: ٤/١٣٠ - ١٣١.

(٥) فتح الباري: ١/٨٩.

ومن البين أن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال .

على أن لفظ الحديث يفيد أن المنافق هو من أبغضهم جميعاً، فيؤدي إلى إيذاء رسول الله - ﷺ - وإيذاؤه كفر كما تقدم، وليس وارداً على من أبغض بعضهم - رضي الله عنهم - وهو ما نحن بصدده .

وأيضاً يمكن حمل ذلك على من لم يتأول في بغضه لهم .

قال ابن التين^(١) :

المراد حب جميعهم وبغض جميعهم ، لأن ذلك إنما يكون للدين ، ومن أبغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فليس داخلياً في ذلك . قال الحافظ ابن حجر في الفتح بعد أن ذكره : وهو تقرير حسن^(٢) .

وبمناقشة أدلة الفريق الأول وتوجيهها، يتبين لنا رجحان أدلة الفريق الثاني وسلامتها، وهو ما نميل إليه ونختاره وذلك لأنه :

ليس هناك دليل قاطع من إجماع أو كتاب أو سنة صحيحة على تكفير من أطلق القول بسب الصحابة - رضي الله عنهم - ، وإخراج المسلم عن دينه، ونسبته إلى الكفر، وإباحة دمه، ليس بالأمر الهين الذي يسوغ إطلاقه، اللهم إلا إذا دعم بواحد مما تقدم .

كيف وقد قال - ﷺ - :

لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا
بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمارق من الدين التارك
الجماعة^(٣) .

(١) هو الإمام أبو محمد عبد الواحد بن التين الصفاقسي، الإمام العلامة المحدث، الراوية، المفسر، المتفنن، المتبحر، له شرح على البخاري، مشهور، سماه: المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح اعتمده الحافظ ابن حجر في شرح البخاري. توفي سنة إحدى عشرة وستمائة بصفاقس، وقبره بها معروف. انظر شجرة النور الزكية: ١/١٦٨ .

(٢) فتح الباري: ٧/١١٣ .

(٣) متفق عليه من حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - واللفظ للبخاري، أخرجه في كتاب =

وكما قيل:

لو كان تسعة وتسعون دليلاً على كفر أحد، ودليل واحد على إسلامه، ينبغي للمفتي أن يعمل بذلك الواحد، لأن خطاه في خلاصه، خير من خطئه في حده وقصاصه^(١).

ومما تقدم يتضح لنا:

أن القول بعدم تكفير من سب الصحابة - رضي الله عنهم - ليس على إطلاقه، وإنما هو مشروط بعدم مصادمة النصوص الصريحة من الكتاب والسنة الصحيحة، وعدم إنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة، وعلى هذا يحمل كلام من أطلق القول بعدم التكفير.

والله سبحانه وتعالى أعلم.

= الدييات باب: قول الله تعالى: النفس بالنفس: ١٨٨/٤. وأخرجه مسلم في كتاب القسامة باب: ما يباح به دم المسلم: ١٣٠٢/٣ - ١٣٠٣.
(١) انظر رسالة تنبيه الولاة والحكام: ٣٦٧/١.

الخاتمة

وأذكر فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج خلال هذا البحث، وهي كما

يلي :

أولاً :

إن الصحابي هو من لقي النبي - ﷺ - يقظة، مؤمناً به، بعد بعثته،
حال حياته، ومات على الإيمان.

وقد تبين عند شرح التعريف:

أن العلماء قد اتفقوا على أن البالغين من الأنس ذكوراً أو إناثاً ممن
طالت صحبتهم لرسول الله - ﷺ -، ورووا عنه، وغزوا معه، وكذا من ارتد
ثم أسلم ولقي النبي - ﷺ - ثانية، داخلون في مفهوم الصحبة، منطبق عليهم
وصفها.

وأما غير هؤلاء كالجن والملائكة وغير البالغين من الأنس، ومن قصرت
صحبته أو زاره لمأماً، أو لم يرو عنه حديثاً، ولم يغز معه أصلاً، ومن حصل
له ارتداد ثم عاد إلى الإسلام في حياة النبي - ﷺ - ولم يلقه، أو بعد وفاته
- عليه الصلاة والسلام -، وكذا من رآه وهو مسجى: فقد اختلف في ذلك
أهل العلم، هل إن هؤلاء يعدون في الصحابة أو لا؟

والذي ترجح لي بعد النظر في أدلة الفريقين:

أن جميع هؤلاء داخلون في مفهوم الصحبة، إلا من رآه بعد وفاته وهو

مسجى فالراجع عدم دخوله .

وأما من لم يبلغ سنّ التمييز ممن ثبت لقاؤه بالنبي - ﷺ - فالراجع أن ثبوت الصحبة لهم إنما هو من حيث شرف الصحبة، لا من حيث الرواية فإنهم فيها في حكم كبار التابعين .

ثانياً :

إن آيات الكتاب الحكيم، وأحاديث الرسول الكريم، - عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم -، ناطقة بفضلهم، مشيدة بمكانتهم، وهم - رضي الله عنهم - وإن تساوا في شرف الصحبة لرسول الله - ﷺ -، وشملوا جميعاً بهذا الفضل العميم، إلا أنهم متفاوتون في فضائلهم، متميزون في درجاتهم .

وإن مما أطبقت عليه الأمة، وارتضاه علماء الملة، هو: إن أفضلهم على الإطلاق سيدنا أبو بكر الصديق ومن بعده عمر الفاروق ثم عثمان ذو النورين ثم علي الكرار - رضي الله عنهم أجمعين - .

ثالثاً :

إن الصحابة جميعهم عدول، قد ثبتت عدالتهم بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، وكذا بالمعقول .

ومن ثم لم يكن الروه منهم خاضعين لقانون الجرح والتعديل .

ولا يلزم من ثبوت عدالتهم عدم وقوع المعاصي منهم، إذ هم ليسوا بمعصومين منها، لكن إخبار الله تعالى برضاه عنهم، وأنهم من أهل الجنة، دليل على أن ما يقع فيه البعض منهم يوفقون فيه للتوبة، كما أخبر عن ذلك المصطفى - عليه الصلاة والسلام - في أهل بدر، وإذا صدق هذا في حق أهل بدر خاصة بإخبار النبي - ﷺ - فأولى أن يصدق في حق الصحابة عامة، لورود ذلك بنص القرآن: ﴿ وكلاً وعد الله الحسنى ﴾ (١) .

(١) سورة الحديد، آية: ١٠ .

رابعاً:

إن ما وقع بين الصحابة - رضي الله عنهم - من تشاجر وتقاتل، لم يكن لمطامع دنيوية، أو شهوات نفسانية، إنما كان عن اجتهاد في إقامة كتاب الله، وتطبيق حدوده، وقطع دابر المفسدين.

خامساً:

إن الحق في حروب الصحابة مع سيدنا علي ومن وافقه من الصحابة - رضي الله عنهم -، وإنه هو المصيب في ذلك، وأن الذين قاتلوه كانوا بغاة، خرجوا عليه عن اجتهاد منهم أخطأوا فيه، والبغي - بشروطه - ليس باسم ذم، ولا يخرج صاحبه عن وصف العدالة، فهم معذورون في قتالهم، بل ماجورون على ذلك - رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين -.

سادساً:

إن مطلق السب للصحابة - رضي الله عنهم - أو الطعن في عدالتهم، حرام بالكتاب والسنة، وإن فاعل ذلك فاسق ضال، يجب زجره وتأديبه، غير أن ذلك لا يستلزم الكفر والخروج من الملة، إلا إذا اشتمل على إنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة، أو اصطدم مع نص صريح، وذلك كمن طعن في جميع الصحابة - رضوان الله عليهم - المؤدي إلى إبطال الشريعة، أو أنكر صحبة سيدنا الصديق - رضي الله عنه -، أو طعن في براءة السيدة عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها -، أو نحو ذلك مما ثبت بالأدلة القطعية، فإن من تفوه بذلك كان كافراً، خارجاً عن الملة والدين، بعيداً عن حظيرة المسلمين، دواؤه السيف إن لم يتب.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وبارك وسلّم، على سيدنا محمد وعلى آله وصحابه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفهارس

- ١ - فهرس الآيات القرآنية الكريمة .
- ٢ - فهرس الأحاديث النبوية الشريفة .
- ٣ - فهرس الأعلام المترجم لهم .
- ٤ - فهرس المراجع .
- ٥ - فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

| الآية | السورة | رقم الآية | الصفحة |
|---|----------|-----------|----------|
| (أ) | | | |
| - ﴿أجعلتم سقاية الحاج . .﴾ | التوبة | ٢٠ ، ١٩ | ١٥٥ |
| - ﴿أدعوهم لأبائهم﴾ | الأحزاب | ٥ | ١٠٩ |
| - ﴿إذا جاء نصر الله والفتح . .﴾ | النصر | ٢ ، ١ | ١٣ |
| - ﴿أشداء على الكفار رحماء بينهم . .﴾ | الفتح | ٢٩ | ٢٩١ |
| - ﴿إلا تنصروه فقد نصره الله . .﴾ | التوبة | ٤٠ | ١٥٩ ، ٨٣ |
| - ﴿الذين استجابوا لله والرسول . .﴾ | آل عمران | ١٧٢ ، ١٧٣ | ١٥٢ |
| - ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب . .﴾ | آل عمران | ٢٣ | ٣١١ |
| - ﴿أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله . .﴾ | النساء | ٥٤ | ١٩٢ |
| - ﴿انظر كيف فضلنا بعضهم على بعض . .﴾ | الإسراء | ٢١ | ١٩١ |
| - ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر . .﴾ | القدر | ٣ ، ٢ ، ١ | ١٩٣ |
| - ﴿إنا وجدنا آباءنا . .﴾ | الزخرف | ٢٣ | ٢٩١ |
| - ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم . .﴾ | الحجرات | ١٣ | ٢٠٣ |
| - ﴿إن تجتنبوا كبائر . .﴾ | النساء | ٣١ | ٢٦٣ |
| - ﴿إن الذين آمنوا والذين هاجروا﴾ | البقرة | ٢١٨ | ١٥٥ |
| - ﴿إن أول بيت وضع للناس . .﴾ | آل عمران | ٩٧ ، ٩٦ | ١٩٣ |
| - ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾ | الزمر | ٣٠ | ٢٠٧ |
| - ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله . .﴾ | المائدة | ٣٣ | ٣٢٢ |
| - ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله . .﴾ | المائدة | ٣٤ ، ٣٣ | ٣٢٤ |

| الآية | السورة | رقم الآية | الصفحة |
|---------------------------------------|----------|-----------|--------|
| - ﴿إني لا أضيع عمل عامل منكم﴾ | آل عمران | ١٩٥ | ٥٦ |
| - ﴿أولئك أعظم درجة..﴾ | الحديد | ١٠ | ١٩٧ |
| (ب) | | | |
| - ﴿بشما اشتروا به أنفسهم..﴾ | البقرة | ٩٠ | ١٩٢ |
| (ت) | | | |
| - ﴿تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض﴾ | البقرة | ٢٥٣ | ١٩٠ |
| (ذ) | | | |
| - ﴿ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا﴾ | محمد ﷺ | ١١ | ٢٢٥ |
| (ش) | | | |
| - ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾ | البقرة | ١٨٥ | ١٩٣ |
| (ع) | | | |
| - ﴿علمها عند ربي في كتاب﴾ | طه | ٥٢ | ٣٠٤ |
| (ف) | | | |
| - ﴿فاستجاب لهم ربهم﴾ | آل عمران | ١٩٥ | ١٥٥ |
| - ﴿فإن الله هو مولاه﴾ | التحریم | ٤ | ٢١٦ |
| - ﴿فبشر عباد الذين يستمعون﴾ | الزمر | ١٨، ١٧ | ٢٩١ |
| - ﴿فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم﴾ | آل عمران | ٦١ | ٢١٧ |
| - ﴿فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله﴾ | آل عمران | ١٤٦ | ٢٢ |
| - ﴿فمن حاجك فيه﴾ | آل عمران | ٦١ | ٢١٢ |
| - ﴿فمن نكث فإنما ينكث على نفسه﴾ | الفتح | ١٠ | ٣١٧ |

| الآية | السورة | رقم الآية | الصفحة |
|---------------------------------|----------|-----------|-----------------|
| - ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً﴾ | الزلزلة | ٧ | ٥٦ |
| (ق) | | | |
| - ﴿قال أوسطهم﴾ | القلم | ٢٨ | ٢٧٥ |
| - ﴿قل إن كنتم تحبون الله﴾ | آل عمران | ٣١ | ١٧٠ |
| - ﴿قل إنما أعظكم﴾ | سبا | ٤٦ | ٢٩٢ |
| (ك) | | | |
| - ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾ | آل عمران | ١١٠ | ٢٧٧ ، ١٩٠ ، ٢٨٠ |
| (ل) | | | |
| - ﴿لئن أشركت ليحيطن عملك﴾ | الزمر | ٦٥ | ٥٦ |
| - ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين﴾ | الفتح | ١٨ | ١٩٦ ، ١٠٨ |
| - ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين﴾ | الفتح | ١٩ ، ١٨ | ١٥٤ |
| - ﴿لقد تاب الله على النبي﴾ | التوبة | ١١٧ | ١٥٣ |
| - ﴿لكن الرسول والذين آمنوا معه﴾ | التوبة | ٨٨ ، ٨٩ | ١٥٠ |
| - ﴿للفقراء المهاجرين﴾ | الحشر | ٨ | ٣٥٣ |
| - ﴿للفقراء المهاجرين﴾ | الحشر | ٨ ، ٩ | ١٥٤ |
| - ﴿لم يكن الذين كفروا﴾ | البينة | ١ | ١٧٥ |
| - ﴿ليكون للعالمين نذيراً﴾ | الفرقان | ١ | ٥٢ |
| - ﴿ليهلك من هلك عن بينة﴾ | الأنفال | ٤٢ | ٣٠٥ |
| (م) | | | |
| - ﴿ما أسألكم عليه من أجر﴾ | ص | ٨٦ | ٢٠٤ |
| - ﴿محمد رسول الله﴾ | الفتح | ٢٩ | ١٥٢ ، ٢٣ |
| - ﴿من المؤمنين رجال﴾ | الأحزاب | ٢٣ | ٣٣٦ ، ١٩٦ ، ١٥٩ |

الآية

السورة

رقم الآية

الصفحة

(ن)

| | | | |
|-----------|----|---------|--------------------------------------|
| ٢٥٣ | ٦ | الأحزاب | - ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ |
| ١٩٤ ، ١٩١ | ٣٢ | الزخرف | - ﴿ نحن قسمنا بينهم معيشتهم ﴾ |

(و)

| | | | |
|-----------|---------|----------|---------------------------------------|
| ١٩٣ | ١٢٥ | البقرة | - ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ |
| ١٥٣ ، ٢٣ | ٧٤ | الأطفال | - ﴿ والذين آمنوا وهاجروا ﴾ |
| ٣٠٤ ، ٢٩١ | ١٠ | الحشر | - ﴿ والذين جاؤوا من بعدهم ﴾ |
| ٣٣٥ | | | |
| ١٥٦ | ٥٩ ، ٥٨ | الحج | - ﴿ والذين هاجروا في سبيل الله ﴾ |
| ١٥٦ | ٤٢ ، ٤١ | النحل | - ﴿ والذين هاجروا في الله ﴾ |
| ١٩٦ | ٢٦ | الفتح | - ﴿ وألزمهم كلمة التقوى ﴾ |
| ١٥٨ | ٥٢ ، ٥١ | الأنعام | - ﴿ وأنذر به الذين يخافون ﴾ |
| | ٥٣ | | |
| ٣٢٤ ، ٢٩٥ | ٩ | الحجرات | - ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ﴾ |
| ٣٣١ | | | |
| ٥٠ | ١١ | الجن | - ﴿ وأنا منا الصالحون ﴾ |
| ٢٨٨ | ٦٨ | القصص | - ﴿ وربك يخلق ما يشاء ويختار ﴾ |
| ١٩١ | ١٦٥ | الأنعام | - ﴿ ورفع بعضكم فوق بعض درجات ﴾ |
| ١٩٥ ، ١٥١ | ١٠٠ | التوبة | - ﴿ والسابقون الأولون ﴾ |
| ٢٧٨ | | | |
| ٢٠٣ | ١٨ ، ١٧ | الليل | - ﴿ وسيجنبها الأتقى ﴾ |
| ١٩٠ ، ١٨٦ | ١٤٣ | البقرة | - ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً ﴾ |
| ٢٧٥ | | | |
| ٣٤٨ | ١٠ | الحديد | - ﴿ وكلا وعد الله الحسنى ﴾ |
| ١٩١ | ٧٠ | الإسراء | - ﴿ ولقد كرمتنا بني آدم ﴾ |
| ٢٠٧ | ١٤٤ | آل عمران | - ﴿ وما محمد إلا رسول ﴾ |
| ١٥٧ | ٢٠٧ | البقرة | - ﴿ ومن الناس من يشري نفسه ﴾ |

| الآية | السورة | رقم الآية | الصفحة |
|---|---------|-----------|--------|
| - ﴿ومن يرتدد منكم عن دينه﴾ | البقرة | ٢١٧ | ٥٦ |
| - ﴿ومن يقنت منكن﴾ | الأحزاب | ٣١ | ٢٥٤ |
| - ﴿ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله﴾ | المائدة | ٥ | ٥٦ |
| - ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض﴾ | النساء | ٣٢ | ١٩٢ |
| - ﴿ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم﴾ | التوبة | ٩٢ | ١٢٣ |
| - ﴿ويتبع غير سبيل المؤمنين﴾ | النساء | ١١٥ | ١٨٧ |

(لا)

| | | | |
|---------------------------|--------|----|-----------|
| - ﴿لا يستوي منكم من أنفق﴾ | الحديد | ١٠ | ١٩٦ ، ١٩٤ |
|---------------------------|--------|----|-----------|

(ي)

| | | | |
|---------------------------------------|---------|----|-----|
| - ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ | الصف | ١٤ | ٣٣٩ |
| - ﴿يا أيها النبي حسبك الله﴾ | الأنفال | ٦٤ | ١٥٠ |
| - ﴿يا نساء النبي لستن كأحد من النساء﴾ | الأحزاب | ٣٢ | ١٦٠ |

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

| الصفحة | الحديث |
|--------|--|
| | (أ) |
| ١٥٧ | ١ - «أبا يحيى ربح البيع...» |
| ٨٣ | ٢ - «أبو بكر في الجنة...» |
| ١٧٢ | ٣ - «أتى جبريل النبي - ﷺ -...» |
| ٤٩ | ٤ - «أتاني داعي الجن...» |
| ٣٢٢ | ٥ - «إذا التقى المسلمان بسيفيهما...» |
| ٣٣٠ | ٦ - «إذا حكم الحاكم فاجتهد...» |
| ٨٨ | ٧ - «أرايتكم ليئتكم هذه...» |
| ٢١٥ | ٨ - «أرونيه تروني رجلاً...» |
| ٢٣٢ | ٩ - «أريت في المنام أني أنزع بدلو بكرة...» |
| ١٧٣ | ١٠ - «أقبلت فاطمة...» |
| ٢٢٨ | ١١ - «أقرؤكم أبي...» |
| ١٦٩ | ١٢ - «ألا أستحي من رجل...» |
| ٢٢٩ | ١٣ - «ألا إن آل أبي - يعني فلاناً - ليسوا لي بأولياء...» |
| ٢٨١ | ١٤ - «ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب» |
| ٢٨١ | ١٥ - «الله الله في أصحابي...» |
| ٢١٣ | ١٦ - «اللهم ائتني بأحب خلقك إليك...» |
| ١٢٥ | ١٧ - «اللهم أكثر ماله وولده...» |
| ٢١٧ | ١٨ - «اللهم هؤلاء أهلي...» |
| ٢٢٣ | ١٩ - «أما ترضى أن تكون مني» |

| الصفحة | الحديث |
|----------|---|
| ٢٥٦ | ٢٠- «أنا وكافل اليتيم في الجنة...» |
| هامش ٢٢٢ | ٢١- «أنت أخي في الدنيا والآخرة...» |
| ٢١٤ | ٢٢- «أنت أخي ووصيي» |
| ١٦٦، ٣٣٨ | ٢٣- «الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن...» |
| ٣٢٥ | ٢٤- «أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً...» |
| ٢٩٥ | ٢٥- «إن ابني هذا سيد...» |
| ٢٢٤ | ٢٦- «إن الأشعريين إذا أرملوا...» |
| ٣٢١ | ٢٧- «إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم...» |
| ٢٨٠ | ٢٨- «إن الله آختار أصحابي...» |
| ١٧٥ | ٢٩- «إن الله أمرني أن أقرأ عليك...» |
| ١١٢ | ٣٠- «إن الله تعالى يؤيد هذا الدين...» |
| ١٧١ | ٣١- «إن لكل أمة أميناً...» |
| ٢٨٠ | ٣٢- «إنكم تتمون سبعين أمة...» |
| ١٧٠ | ٣٣- «إنه لعهد النبي - ﷺ - إليّ...» |
| ٣١٣ | ٣٤- «إنها ستكون فتنة...» |
| هامش ٢٥٥ | ٣٥- «إني أوعك كما يوعك رجالان منكم...» |
| ١٧٤ | ٣٦- «اهتز عرش الرحمن...» |
| ٣٤٤ | ٣٧- «آية المنافق ثلاث...» |
| ٢٥٤ | ٣٨- «أي الناس أحب إليك...» |
| ٢٠٥ | ٣٩- «أي الناس خير بعد رسول الله - ﷺ -...» |

(ب)

| | |
|----------|--------------------------------------|
| ٣٣٠ | ٤٠- «بؤس ابن سمية...» |
| ١٦٤ | ٤١- «بعثني رسول الله - ﷺ -...» |
| ١٨٧ | ٤٢- «بلغوا عني ولو آية...» |
| هامش ٢٥٧ | ٤٣- «بيننا أنا نائم رأيتني في الجنة» |

(ت)

| | |
|----|----------------------------|
| ٨٨ | ٤٤- «تسألوني عن الساعة...» |
|----|----------------------------|

| الصفحة | الحديث |
|----------|--|
| ٧٠ | ٤٥ - «تغزون فيقال: هل فيكم...» |
| ٣٣٠، ٣٢٧ | ٤٦ - «تمرق مارقة من المسلمين...» |
| | (ح) |
| ١٠٦ | ٤٧ - «حر وعبد...» |
| | (خ) |
| ٢٢٢ | ٤٨ - «خرج النبي - ﷺ - ...» |
| ١٦٣ | ٤٩ - «خير أمتي قرني...» |
| | (د) |
| ٣٢٦ | ٥٠ - «دعانا رسول الله - ﷺ - فبايعناه...» |
| | (س) |
| ٣٣٤ | ٥١ - «سباب المسلم فسوق...» |
| ٢٥٨ | ٥٢ - «سبعة يظلمهم الله في ظلهم...» |
| ٢٤٨ | ٥٣ - «سيد آدم الدنيا والآخرة للحم» |
| | (ع) |
| ١٦٧ | ٥٤ - «عبد خير الله...» |
| | (غ) |
| ١٦٠ | ٥٥ - «غاب عمي أنس...» |
| | (ف) |
| ٣٧ | ٥٦ - «فأصبحت الناقة...» |
| ١٧٤ | ٥٧ - «فاطمة بضعة مني...» |

الصفحة

الحديث

٢٠٧

٥٨ - «فجاء أبو بكر..»

١٨٧

٥٩ - «فليلغ الشاهد منكم الغائب..»

(ق)

١٧١

٦٠ - «قدمت أنا وأخي من اليمن..»

(ك)

٩٨ ، ٨١

٦١ - «كان لا يولد لأحد مولود..»

٩٨

٦٢ - «كان يؤتى بالصبيان..»

١٦٥

٦٣ - «كذبت لا يدخلها..»

٢٤٨

٦٤ - «كامل من الرجال كثير..»

٢٠٤

٦٥ - «كنا في زمن النبي - ﷺ - ..»

١٥٨

٦٦ - «كنا مع النبي - ﷺ - ستة نفر..»

٢٠٤

٦٧ - «كنا نخير بين الناس..»

(ل)

٢٢٦ ، ١٦٩

٦٨ - «لأعطين هذه الراية..»

١٠٧

٦٩ - «لعل الله أن يكون قد اطلع..»

١٦٨

٧٠ - «لقد كان فيما قبلكم..»

١٧٠

٧١ - «لكل نبي حواري..»

١٦٦

٧٢ - «لو أن الأنصار سلكوا..»

(م)

٢٠٥

٧٣ - «ما استخلف رسول الله - ﷺ - ..»

٢٣٦

٧٤ - «ما من عبد تصيبه مصيبة..»

٢٣٥

٧٥ - «ما من مسلم تصيبه مصيبة..»

٢١٥

٧٦ - «ما يبكيك يا أبا الحسن؟»

١٥٩

٧٧ - «مرّ الملأ من قریش..»

٢٠٧

٧٨- «مروا أبا بكر يصلي بالناس...»

٢١٦

٧٩- «من أراد أن ينظر إلى آدم - عليه السلام -...»

٣٢٧

٨٠- «من حمل علينا السلاح...»

١٣٦

٨١- «من كذب علي متعمدا...»

٣٢٧

٨٢- «من كره من أميره شيئاً فليصبر...»

٢٢٣

٨٣- «من كنت مولاه فإن هذا مولاه...»

(ن)

١٦٣ ، ٢٤

٨٤- «النجوم أمانة للسماء...»

١٨٧

٨٥- «نضر الله امرأ...»

(هـ)

٣٣١

٨٦- هذا سيد

٢٢٤

٨٧- هذا مني وأنا منه...»

(و)

٢٢٠

٨٨- «والذي نفسي بيده...»

٢٤٩

٨٩- «والله ما أبدلني الله خيراً منها...»

(لا)

٢٣ ، ٦٩ ، ١٦١ ،

٩٠- «لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده...»

٣٤٢ ، ٢٧٩ ، ١٩٦

٣٣٣

٩١- «لا تسبوا أصحابي لعن الله من سب أصحابي»

١٩٤

٩٢- «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد...»

٣٣١

٩٣- «لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان عظيمتان»

٢٩٩

٩٤- «لا تلعنوه»

٢٦٤

٩٥- «لا كبيرة مع الاستغفار»

٣٤٥

٩٦- «لا يحل دم امرئ مسلم...»

١٦٤

٩٧- «لا يدخل النار..»

(ي)

١٧٥

٩٨- «يا أبا بكر..»

٢٠٥

٩٩- «يا أبا جحيفة..»

١٧٦

١٠٠- «يا بلال حدثني..»

١٦٢

١٠١- «يأتي على الناس زمان»

١٧٤

١٠٢- «يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام»

٢٧٥

١٠٣- «يجاء بنوح يوم القيامة»

٢٧٥

١٠٤- «يدعى نوح يوم القيامة..»

٣٣٠

١٠٥- «يكون في أمي فرقنان»

فهرس الأعلام

(أ)

- إبراهيم بن عبد الله: ٢٤٢.
إبراهيم بن يزيد: ٢٣٥.
أبو حذيفة بن عتبة: ١١٠.
أبو عبيد بن مسعود: ٩٨.
أبي بن كعب: ١٧٥.
أحمد بن حمدان: ٢٤٩.
أحمد بن محمد: ٢٩٨.
أسعد بن زرارة: ١١١.
أسماء بنت عميس: ٤٨.
الأشعث بن قيس: ٥٥.
أم سلمة بنت أبي أمية: ١٤٠.
أنس بن مالك: ١٢٥.
أنس بن النضر: ٤٤.

(ب)

- البراء بن عازب: ٤٥.
بريدة بن الحصيب: ١٣٣.
بشير بن عمرو: ٢٨٩.
بلال بن رباح: ١٣٢.

(ت)

- تميم بن حذلم: ٢٣٥.

(ث)

- ثابت بن قيس: ٩٨.
ثقف بن عمرو: ٦٦.
ثمامة بن عدي: ٤٣.
ثوبان بن بجدد: ١٣٢.

(ج)

- جابر بن عبد الله: ١٣٨.
جرير بن عبد الله: ٣١٨.
جعفر بن أبي طالب: ١١١.
جليب: ٢٢٤.
جندب بن جنادة: ١٤١.

(ح)

- حارثة بن النعمان: ١٤٢.
حاطب بن أبي بلتعة: ١٦٤.

(ز)

- الزبير بن العوام: ٨٣.
زياد بن حنظلة: ٤٣.
زيد بن أرقم: ١٤١.
زيد بن ثابت: ١٤١.
زيد بن حارثة: ١٠٩.

(س)

- السائب بن عثمان: ١٢٢.
سعد بن مالك بن أهيب: ٨٤.
سعد بن مالك بن سنان: ٤٥.
سعد بن معاذ: ١٠٥.
سعيد بن زيد: ٨٤.
سعيد بن قيس: ٣١٨.
سعيد بن يربوع: ١٤٢.
سلمان الفارسي: ١٠٥.
سليمان بن عبد القوي: ٩٠.
سمرة بن جندب: ١٢٤.
سنين، أبو جميلة السلمى: ٨٥.
سهل بن الحنظلية: ١٣٣.
سهل بن محمد: ٢٤٦.
سهيل بن حنيف: ٤٢.

(ش)

- شيث بن ربعي: ٣١٨.
شرحبيل بن حسنة: ٤٢.

- حبيب بن مسلمة: ٣٢٠.
حذيفة بن اليمان: ٢٨٨.
حسان بن ثابت: ٤٢.
الحسن بن علي: ٤٦.
الحسين بن الحسن: ٥١.
الحسين بن علي: ٤٦.
الحسين بن الفضل: ٢٤١.
الحسين بن محمد: ٣٣٧.
حضير بن المنذر: ٢٨٨.
حفصة بنت عمر: ١٤١.
الحكم بن عمرو: ١٣٤.
حكيم بن حزام: ١٠٥.
حمزة بن عبد المطلب: ٤٢.
حممة بن أبي حممة: ٩٢.

(خ)

- خالد بن الوليد: ٦٨.
خباب بن الأرت: ١٢٧.
خبيب بن عدي: ٤٤.
خديجة بنت خويلد: ١٠٩.
خويلد بن خالد: ٥٩.

(د)

- داود بن علي: ٢٥٨.

(ر)

- رقية بنت رسول الله - ﷺ -: ١٠٥.

(ص)

صخر بن حرب : ١٠٥ .
صهيب بن سنان : ١٥٧ .

(ض)

الضحاك بن قيس : ١٣٤ .
الضحاك بن مخلد : ٢٣٣ .
ضمام بن ثعلبة : ٤٠ .

(ط)

طلحة بن عبيد الله : ٨٣ .
طليحة بن خويلد : ٣٠٨ .

(ع)

عائذ بن عمرو : ١٧٤ .
عائشة بنت أبي بكر : ١٣٨ .
عامر بن أبي أمية : ٩٩ .
عامر بن عبد الله بن الجراح : ٨٤ .
عامر بن فهيرة : ١١٢ .
عامر بن وائلة : ٤١ .
عبادة بن الصامت : ٨٤ .
العباس بن عبد المطلب : ١٨٠ .
عبد الرحمن بن الحنبل : ٤٣ .
عبد الرحمن بن صخر، أبوهريرة : ٤٣ .
عبد الرحمن بن عوف : ٦٩ .
عبد الرحمن بن القاسم : ٢٤٣ .

عبد السلام بن إبراهيم : ٢٤٠ .

عبد العزيز بن جعفر : ٣٣٦ .

عبد العزيز بن محمد : ٥٩ .

عبد القادر بن أحمد : ٢٣٨ .

عبد الله بن أبي قحافة، أبو بكر

الصديق : ٤٠ .

عبد الله بن جحش : ٩٧ .

عبد الله بن جعفر : ١١١ .

عبد الله بن حذافة : ١٤٢ .

عبد الله بن حنظلة : ٤٢ .

عبد الله بن الزبير : ١٢٠ .

عبد الله بن عامر : ٣١٠ .

عبد الله بن عباس : ٤٣ .

عبد الله بن عبد الأسد : ٢٣٤ .

عبد الله بن عمر : ٤٣ .

عبد الله بن عمرو بن حزام : ٤٤ .

عبد الله بن عمرو بن العاص : ١٢٩ .

عبد الله بن قيس : ١٢٧ .

عبد الله بن محمود : ٣٣٩ .

عبد الله بن مسعود : ٤٩ .

عبد الله بن مغفل : ١٢٣ .

عبد الواحد بن التين : ٣٤٥ .

عبدة بن الحارث : ٩٧ .

عتبة بن فرقد : ٤٤ .

عثمان بن أبي العاص : ٤٠ .

عثمان بن حنيف : ٣١٣ .

عثمان بن طلحة : ١٢١ .

عثمان بن عفان : ٤٠ .

عثمان بن مظعون : ٢٠٦ .

(ك)

كناز بن حصين: ١٦٤.

(م)

- مالك بن الحويرث: ٤٠.
محمد بن أبي بكر الصديق: ٤٧.
محمد بن أحمد بن سالم: ٢٥٠.
محمد بن أحمد بن محمد: ٣٢٢.
محمد بن بدر الدين: ٢٤٩.
محمد بن ثابت: ٤٧.
محمد بن داود: ٢٤٨.
محمد بن سليمان: ٢٤٦.
محمد بن طلحة: ٣١٦.
محمد بن علي بن عمر: ٢٣١.
محمد بن يوسف: ٣٣٦.
محمد شاكر بن علي بن سعد: ٣٤٠.
محمود بن حمزة: ٥١.
مري بن سنان: ١٢٤.
مسروق بن الأجدع: ٢٣٥.
مسلمة بن مخلد: ١٣٠.
المسور بن مخزومة: ١٢٢.
مصطفى بن محمد: ٢٠٠.
مصعب بن عمير: ١١١.
معاذ بن جبل: ١٣١.
معاوية بن أبي سفيان: ٧٣.
المقداد بن عمرو: ٢٨٨.
ميليل بن وبرة: ٤٤.
مهران مولى رسول الله - ﷺ -: ٤٢.

عروة بن مسعود: ٣٠٠.

عطار بن حاجب: ٥٥.

عقبة بن عامر: ١٣٠.

عقبة بن عمرو: ١٢٨.

عكاشة بن محصن: ٨٥.

علي بن أبي طالب: ١٢٦.

علي بن محمد: ٣٤٠.

عمارة بن شهاب: ٣٠٨.

عمر بن الخطاب: ٤٠.

عمران بن الحصين: ١٢٢.

عمرو بن العاص: ١٢٨.

عمرو بن عبسة: ١٠٦.

عمرو بن قيس: ٥٥.

عمار بن ياسر: ١٥٨.

عويمر بن عامر، أبو اللزداء: ١٣٠.

عياش بن أبي ربيعة: ١٢١.

(ف)

فاطمة بنت رسول الله - ﷺ -: ١٧٣.

(ق)

قتادة بن دعامة: ١٨٢.

قرة بن هبيرة: ٥٥.

قرظة بن كعب: ١٢٧.

قريظ بن أبي رمثة: ١٣٤.

الققعقاع بن عمرو: ٣١١.

قيس بن سعد: ٣٠٨.

ميمونة بنت الحارث: ١٤١.

(ن)

نضلة بن عبيد: ١٢٤.

نفيح بن الحارث: ١٤٤.

(هـ)

هاشم بن عتبة: ٣٢٠.

هبة الله بن عبد الرحيم: ٥١.

هشام بن عامر: ١٢٥.

(و)

وائل بن حجر: ٤١.

واقد بن عبد الله: ١٠٩.

وهب بن عبد الله: ٤١.

(ي)

يحيى بن سعيد: ٢٤٣.

يعلى بن أمية: ٣١٠.

فهرس المراجع

١ - القرآن الكريم .

(أ)

- ٢ - الإبانة عن أصول الديانة: للإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ت ٣٣٠ هـ . المطبعة السلفية - القاهرة - الطبعة الثانية - ١٣٩٧ هـ .
- ٣ - إتحاف المرید بجوهرة التوحيد: للشيخ عبد السلام بن إبراهيم اللقاني ت ١٠٧٨ هـ - مطبعة السعادة بمصر - الطبعة الثانية - ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م .
- ٤ - الإتنان في علوم القرآن: للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت ٩١١ هـ - تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم - الهيئة المصرية العامة للكتاب .-
- ٥ - الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة: للإمام بدر الدين الزركشي - تحقيق سعيد الأفغاني - مطابع دار القلم - بيروت .
- ٦ - الأجوبة العراقية على الأسئلة اللاهورية: للإمام أبي الثناء السيد محمود أفندي الحسيني الألو سي - المطبعة الحميدية - بغداد .
- ٧ - الاحتجاج: تأليف أبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي - مطابع النعمان بالنجف - العراق - ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٨ م .
- ٨ - الإحكام في أصول الأحكام: للإمام سيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد الأمدي - مطبعة محمد علي صبيح بميدان الأزهر - ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٨ م .
- ٩ - الإحكام في أصول الأحكام: للإمام أبي محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري - تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز - مطبعة الامتياز بمصر - الطبعة

- الأولى ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
- ١٠ - إحياء علوم الدين: للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي ت ٥٠٥ هـ - مطابع سجل العرب - القاهرة - ١٣٨٧ - ١٩٦٧ م.
- ١١ - الاختصاص: تأليف فخر الشيعة أبي عبدالله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي الملقب بالشيخ المفيد ت ٤١٣ هـ - المطبعة الحيدرية - النجف - ١٣٩٠ هـ - ١٩٧١ م.
- ١٢ - الاختيار لتعليل المختار: للإمام عبدالله بن محمود بن مودود الموصلية ت ٦٨٣ هـ - تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد - مطبعة المدني بالقاهرة - .
- ١٣ - الأدب المفرد: للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ت ٢٥٦ هـ - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - المطبعة السلفية - القاهرة - ١٣٧٥ هـ .
- ١٤ - الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد: لإمام الحرمین الجويني ت ٤٧٨ هـ - تحقيق - الدكتور محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم عبد الحميد - مطبعة السعادة بمصر ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م .
- ١٥ - إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: للإمام أبي العباس أحمد بن محمد القسطلاني ت ٩٢٣ هـ - المطبعة الكبرى الأميرية بمصر - الطبعة السادسة ١٣٠٤ هـ .
- ١٦ - إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم: للإمام أبي السعود محمد بن محمد العمادي ت ٩٥١ هـ - مطبعة عبد الرحمن محمد بالقاهرة - .
- ١٧ - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني ت ١٢٥٥ هـ - مطبعة مصطفى الباي الحلبي وأولاده بمصر - الطبعة الأولى .
- ١٨ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب: للإمام أبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر - تحقيق: علي محمد البجاوي - مطبعة نهضة مصر بالقاهرة - .
- ١٩ - أسد الغابة في معرفة الصحابة: للإمام عز الدين، ابن الأثير، علي بن محمد الجزري - تحقيق: محمد إبراهيم البنا ومحمد أحمد عاشور - دار الشعب .
- ٢٠ - الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: للإمام نور الدين علي بن محمد المشهور بالملا علي القاري - تحقيق محمد الصباغ - دار القلم - بيروت - ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م .
- ٢١ - الإسلام والصحابة الكرام بين السنة والشيعة: للشيخ محمد بهجت البيطار،

لم تذكر المطبعة.

- ٢٢- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي - عيسى البابي الحلبي وشركاه..
- ٢٣- الإصابة في تمييز الصحابة: للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - مطبعة السعادة بمصر (أعدت طبعه بالأوفست - مكتبة المثنى ببغداد).
- ٢٤- أصول الحديث علومه ومصطلحه: للدكتور محمد عجاج الخطيب - دار الفكر - الطبعة الثالثة - ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- ٢٥- أصول الدين: للإمام أبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي ت ٤٢٩ هـ - إستانبول - الطبعة الأولى - ١٣٤٦ هـ - ١٩٢٨ م.
- ٢٦- أصول السرخسي: للإمام أبي بكر محمد بن أحمد السرخسي ت ٤٩٠ هـ - تحقيق أبي الوفا الأفغاني - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت.
- ٢٧- أصول السنة. مطبوع مع مسند الحميدي: للإمام أبي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي ت ٢١٩ هـ - تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي - الطبعة الأولى - الهند - ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٣ م.
- ٢٩- الاعتقاد على مذهب السلف أهل السنة والجماعة: للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨ هـ - صححه ونشره لأول مرة الشيخ أحمد محمد مرسي السلفي سنة ١٣٨٠ هـ - ١٩٦١ م.
- ٣٠- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين: للإمام فخر الدين الرازي - مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٨ م.
- ٣١- الأعلام: تأليف خير الدين الزركلي - الطبعة الثالثة..
- ٣٢- الاقتصاد في الاعتقاد: للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي - مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر - الطبعة الأخيرة..
- ٣٢ م- الإكسير في علم التفسير: للإمام الطوفي ت ٧١٦ هـ - نسخة مصورة بمكتبة مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة تحت رقم ٧٣.
- ٣٣- الإكليل من أخبار اليمن وأنساب حمير: للإمام أبي محمد الحسن بن أحمد الهمداني ت ٣٣٤ هـ - تحقيق محب الدين الخطيب - المطبعة السلفية - القاهرة - ١٣٦٨ هـ.
- ٣٤- الأم: للإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي ت سنة ٢٠٤ هـ - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - الطبعة الثانية - ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.

- ٣٥- الإنصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال، بذيل الكشاف: للإمام ناصر الدين أحمد بن محمد الإسكندري - مطبعة مصطفى الباي الحلبي - .
- ٣٦- الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به: للإمام القاضي أبي بكر بن الطيب الباقلاني ت ٤٠٣ هـ - تحقيق الشيخ محمد زاهد الكوثري - مطبعة السنة المحمدية - الطبعة الثانية - سنة ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م .
- ٣٧- أهل البيت منزلتهم ومبادئهم: بقلم محمد جواد مغنیه - منشورات مكتبة الأندلس - بيروت ١٩٥٦ م .

(ب)

- ٣٨- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث: للإمام الحافظ ابن كثير - تحقيق أحمد محمد شاكر - مطبعة محمد علي صبيح بميدان الأزهر - الطبعة الثالثة .
- ٣٩- البحر المحيط: للإمام أبي عبدالله محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي الشهير بأبي حيان ت ٧٥٤ هـ - مطابع النصر الحديثة - الرياض .
- ٤٠- بدائع الفوائد: للإمام أبي عبدالله محمد بن أبي بكر الدمشقي الشهير بابن القيم الجوزية - ت ٧٥١ هـ - إدارة الطباعة المنيرية - .
- ٤١- البداية والنهاية: للإمام الحافظ ابن كثير الدمشقي - ت ٧٧٤ هـ - مكتبة المعارف - بيروت .
- ٤٢- البدعة، تحديدها وموقف الإسلام منها: للدكتور عزت علي عطية - مطبعة المدني - القاهرة - .
- ٤٣- البلبل في أصول الفقه: للإمام سليمان بن عبد القوي الطوفي - مؤسسة النور للطباعة والتجليد - الرياض - الطبعة الأولى .
- ٤٤- بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني: تأليف الشيخ أحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي - مطبعة الفتح الرباني - الطبعة الأولى - ١٣٧٧ هـ .

(ت)

- ٤٥- تاريخ الإسلام وطبقات مشاهير الأعلام: للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨ هـ - مطبعة السعادة بمصر - ١٣٦٨ هـ .

- ٤٦- تاريخ بغداد أو مدينة السلام: للإمام أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ت ٤٦٣ هـ - دار الكتاب العربي - بيروت.
- ٤٧- تاريخ الطبري: للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠ هـ - تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم - مطابع دار المعارف بمصر..
- ٤٨- تجريد أسماء الصحابة: للإمام أبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي ت ٧٤٨ هـ - الهند..
- ٤٩- التحرير في أصول الفقه ومعه تيسير التحرير: للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد الشهير بابن همام الدين الإسكندري ت ٨٦١ هـ - مطبعة مصطفى البابي الحلبي - سنة ١٣٥١ هـ.
- ٥٠- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: للإمام الحافظ أبي العلى محمد بن عبد الرحمن المباركفوري ت ١٣٥٣ هـ - مطبعة الاعتماد.
- ٥١- تدريب الراوي في شرح تقريب النووي: للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت ٩١١ هـ - تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف - دار الكتب الحديثة - الطبعة الثانية - ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٦ م.
- ٥٢- تذكرة الحفاظ: للإمام أبي عبدالله شمس الدين الذهبي ت ٧٤٨ هـ - مطبعة دائرة المعارف - الهند - الطبعة الرابعة.
- ٥٣- ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة. للأستاذ الطاهر أحمد الزاوي - مطبعة عيسى البابي الحلبي - الطبعة الثانية.
- ٥٤- تزيين الأرائك في إرسال النبي - ﷺ - إلى الملائك - مطبوع ضمن كتاب الحاوي: للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت ٩١١ هـ - إدارة الطباعة المنيرية ١٣٥٢ هـ.
- ٥٥- تسهيل الوصول إلى علم الأصول: للأستاذ الشيخ محمد بن عبد الرحمن عيد المحلاوي - مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر - ١٣٤١ هـ.
- ٥٦- تفسير القرآن العظيم: للإمام عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي - دار الفكر - بيروت.
- ٥٧- التفسير الكبير: للإمام أبي عبدالله محمد بن عمر الطبرستاني الملقب بفخر الدين الرازي ت ٦٠٦ هـ - المطبعة البهية المصرية - الطبعة الأولى - ١٣٥٧ هـ ١٩٣٨ م.
- ٥٨- تفسير المنار: للسيد محمد رشيد رضا - دار المنار - المطبعة الثالثة - ١٣٦٧ هـ.

- ٥٩- مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل: للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي - مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - الهند. (مصورة بدار الكتب العلمية - بيروت ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م).
- ٦٠- تقريب التهذيب: للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ - تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - الطبعة الثانية - ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- ٦١- تقريب النووي: للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي - تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف - دار الكتب الحديثة - الطبعة الثانية ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٦ م.
- ٦٢- تلخيص المستدرک للحاکم، مطبوع بذييل المستدرک: للإمام الحافظ محمد بن أحمد الذهبي - مطابع النصر الحديثة - الرياض.
- ٦٣- تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير: للإمام عبد الرحمن بن الجوزي - المطبعة النموذجية.
- ٦٤- تنبيه الولاة والحكام على أحكام شاتم خير الأنام أو أحد أصحابه الكرام - عليه وعليهم الصلاة والسلام - مطبوع ضمن رسائل ابن عابدين: للإمام السيد محمد أمين أفندي، الشهير بابن عابدين - المكتبة الهاشمية بدمشق - ١٣٢٥ هـ.
- ٦٥- التنبهات السنية على العقيدة الواسطية: للشيخ عبد العزيز بن ناصر الرشيد - مطبعة الإمام بمصر.
- ٦٦- تهذيب الأسماء واللغات: للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ت ٦٧٦ هـ - إدارة الطباعة المنيرية (مصورة بدار الكتب العلمية - بيروت).
- ٦٧- تهذيب التهذيب: للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند (مصورة بدار صادر - بيروت).
- ٦٨- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني ت ١١٨٢ هـ - تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد - مكتبة الخانجي - الطبعة الأولى - ١٣٦٦ هـ.
- ٦٩- تيسير التحرير: للإمام محمد أمين، المعروف بأمير بادشاه الحسيني - مصطفى الباي الحلبي - ١٣٥١ هـ.

(ج)

- ٧٠- جامع الأصول في أحاديث الرسول - ﷺ -: للإمام أبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري - ت ٦٠٦ هـ - تحقيق عبد القادر الأرناؤوط - مطبعة الملاح ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م .
- ٧١- جامع التحصيل في أحكام المراسيل: للإمام صلاح الدين خليل بن كيكليدي العلائي ت ٧٦١ هـ - تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي - الدار العربية للطباعة - بغداد - الطبعة الأولى ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .
- ٧٢- الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير: للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي - دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩١ هـ - ١٩٧٢ م .
- ٧٣- الجامع لأحكام القرآن: للإمام أبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي - دار الكتاب العربي للطباعة والنشر - القاهرة ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .
- ٧٤- جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام: للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية ت ٧٥١ هـ - تحقيق الشيخ طه يوسف شاهين - دار الطباعة المحمدية - القاهرة، ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .
- ٧٥- جمع الجوامع وعليه شرح المحلي مع حاشية البناني: للإمام تاج الدين عبد الوهاب السبكي - مطبعة دار إحياء الكتب العربية .
- ٧٦- جوامع السيرة: للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم - تحقيق الدكتور إحسان عباس والدكتور ناصر الدين الأسد - إدارة إحياء السنة - باكستان .
- ٧٧- الجواهر في تفسير القرآن الكريم: للأستاذ الشيخ طنطاوي جوهرى - مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية - ١٣٥٠ هـ .
- ٧٨- الجواهر المضية في طبقات الحنفية: للإمام محيي الدين عبد القادر بن أبي الوفاء الحنفي ت ٧٧٥ هـ - مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند، الطبعة الأولى .

(ح)

- ٧٩- حاشية العلامة البناني على شرح الجلال المحلي على متن جمع الجوامع: للإمام السبكي - مطبعة دار إحياء الكتب العربية .
- ٨٠- حاشية الكستلي على شرح العقائد . بهامش شرح العقائد النسفية: للإمام

- مصلح الدين مصطفى الكستلي ت ٩٠١ هـ - مطبعة الشركة العثمانية، الطبعة الثانية ١٣٢٠ هـ.
- ٨١- الحباثك في أخبار الملائك: للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت ٩١١ هـ - دار التأليف بمصر.
- ٨٢- حسن الصحابة في شرح أشعار الصحابة: للشيخ الأديب علي فهمي المستاري - دار سعادات - روشن مطبعة سي (مطبعة الروشن في منطقة السعادة بالآستانة) ١٣٢٤ هـ.
- ٨٣- حصول المأمول من علم الأصول: للسيد محمد صديق حسن خان - مطبعة مصطفى محمد بمصر ١٣٥٧ هـ - ١٩٣٨ م.
- ٨٤- حكمة العقوبات المقررة في الإسلام: رسالة ماجستير - إعداد الطالب: مطيع الله دخيل الله سليمان اللهيبي بإشراف الدكتور مصطفى التازي - رحمه الله - سنة ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م.
- ٨٥- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: للإمام الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ت ٤٣٠ هـ - مطبعة السعادة بمصر - الطبعة الأولى - ١٣٥١ هـ - ١٩٣٣ م.

(٥)

- ٨٦- در السحابة فيمن دخل مصر من الصحابة. مطبوع ضمن كتاب حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي - تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم - دار إحياء الكتب العربية - الطبعة الأولى ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.
- ٨٧- الدر المختار شرح تنوير الأبصار مع حاشية ابن عابدين: للإمام محمد علاء الدين الحصكفي - مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر - الطبعة الثانية: ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.
- ٨٨- دراسات تاريخية في رجال الحديث: للشيخ عبد الحميد بخيت - مطابع الناشر العربي بالقاهرة - الطبعة الأولى.
- ٨٩- دراسة حديث نضر الله امرأً سمع مقالتي... رواية ودراية: للأستاذ عبد المحسن بن حمد العباد - مطابع الرشيد بالمدينة المنورة - الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ.

- ٩٠- دفاع عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: عبد المنعم صالح العلي - دار الشروق - بيروت، مكتبة النهضة بغداد.
- ٩١- دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين: لفضيلة أستاذنا الدكتور محمد محمد أبي شهبة - رحمه الله - مطبعة الأزهر.
- ٩٢- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: لابن فرحون المالكي ت ٧٩٩هـ - تحقيق الدكتور محمد الأحمدى أبي النور - دار التراث للطبع والنشر - القاهرة.
- ٩٣- الدين الخالص: للسيد محمد صديق حسن البخاري - مطبعة المدني - القاهرة.

(ذ)

- ٩٤- ذكر أخبار أصبهان: للإمام أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني - مطبعة بريل ليدن ١٩٣٤ م.
- ٩٥- الذيل على طبقات الحنابلة: للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن حسن بن رجب البغدادي ثم الدمشقي ت ٧٩٥هـ - مطبعة السنة المحمدية ١٩٥٢ م.

(ر)

- ٩٦- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: للإمام شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي - إدارة الطباعة المنيرية (مصورة بدار إحياء التراث العربي - بيروت).
- ٩٧- الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام: للإمام المحدث عبد الرحمن السهيلي ت ٥٨١هـ - تحقيق عبد الرحمن الوكيل - دار النصر للطباعة -.
- ٩٨- روضة الطالبين: للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ت ٦٧٦هـ - المكتب الإسلامي.
- ٩٩- الرياض المستطابة في جملة من روى في الصحيحين من الصحابة: للإمام يحيى بن أبي بكر العامري اليمني - الناشر مكتبة المعارف - بيروت - الطبعة الأولى ١٩٧٤ م.

(س)

- ١٠٠- سلم الوصول لشرح نهاية السؤل (وهو حاشية على نهاية السؤل في منهاج الأصول للأسنوي): للشيخ محمد بخيت المطيعي - المطبعة السلفية - ١٣٤٥ هـ.
- ١٠١- سنن أبي داود: للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني - ٢٧٥ هـ - تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد - مطبعة السعادة بمصر.
- ١٠٢- سنن الترمذي: للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ت ٢٧٩ هـ - مطبعة الاعتماد.
- ١٠٣- السنة قبل التدوين: للدكتور محمد عجاج الخطيب - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الطبعة الأولى.
- ١٠٤- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: للدكتور مصطفى السباعي - مطبعة المدني - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٨٠ هـ - ١٩٦١ م.
- ١٠٥- السيرة النبوية: للإمام أبي محمد عبد الملك بن هشام المعافري ت ٢١٣ هـ - شركة الطباعة الفنية المتحدة -.

(ش)

- ١٠٦- الشافي في شرح أصول الكافي: للشيخ عبد الحسين بن عبد المظفر المعروف بأبي ذر زمانه - مطبعة النعمان - النجف - العراق - ١٣٧٨ هـ - ١٩٥٨ م.
- ١٠٧- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: للإمام أبي الفلاح عبد الجي بن العماد الحنبلي ت ١٠٨٩ هـ - المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان.
- ١٠٨- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك: للإمام بهاء الدين عبد الله بن عقيل الهمداني ت ٧٦٩ هـ - تحقيق محيي الدين عبد الحميد - دار الفكر - بيروت - الطبعة الخامسة عشر - ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م.
- ١٠٩- شرح الأصول الخمسة: للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني ت ٤١٥ هـ - تحقيق الدكتور عبد الكريم عثمان - مطبعة الاستقلال الكبرى - القاهرة - الطبعة الأولى ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٥ م.

- ١١٠- شرح ألفية العراقي المسماة بالتبصرة والتذكرة: للإمام عبد الرحيم بن الحسين العراقي ت ٨٠٦ هـ - المطبعة الجديدة بطالعة فاس - ١٣٥٤ هـ .
- ١١١- شرح التفتازاني على متن العقائد النسفية: للإمام سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني ت ٧٩١ هـ - مطبعة الشركة العثمانية - الطبعة الثانية ١٣٢٠ هـ .
- ١١٢- شرح تنقيح الفصول في اختيار المحصول في الأصول: للإمام أبي العباس أحمد بن إدريس القراني ت ٦٨٤ هـ - تحقيق عبد الرؤوف سعد - دار الفكر للطباعة - القاهرة .
- ١١٣- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية للقسطلاني: دار المعرفة للطباعة - بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م .
- ١١٤- شرح الشفا بهامش نسيم الرياض: للإمام علي القاري - دار الفكر - بيروت .
- ١١٥- شرح العقيدة الطحاوية: للإمام صدر الدين محمد بن علي بن محمد الأذري ت ٧٩٢ هـ - تحقيق جماعة من العلماء - المكتب الإسلامي - بيروت، دمشق، الطبعة الخامسة ١٣٩٩ هـ .
- ١١٦- شرح الكوكب المنير: للإمام محمد بن أحمد الحنبلي المعروف بابن النجار - تحقيق الدكتور محمد الزحيلي والدكتور نزيه حماد - دار الفكر بدمشق .
- ١١٧- شرح مختصر الروضة في أصول الفقه: للإمام سليمان بن عبد القوي الطوفي ت ٧١٦ هـ (مخطوط في مكتبة الحرم المكي - أصول فقه رقم ٤٦) .
- ١١٨- شرح مختصر المنتهى لابن الحاجب ومعه حواشي التفتازاني والجرجاني والهروي: للإمام القاضي عضد الملة والدين ت ٧٥٦ هـ - مطبعة الفجالة الجديدة - ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م .
- ١١٩- شرح مقاصد الطالبين في علم أصول الدين: كلاهما للإمام سعد الدين مسعود عمر التفتازاني - دار الطباعة العامرة ١٢٢٧ هـ .
- ١٢٠- شرح المواقف للعلامة عضد الدين الإيجي ت ٧٥٦ هـ: للسيد الشريف علي بن محمد الجرجاني ت ٨١٦ هـ - دار الطباعة العامرة .
- ١٢١- شرح نهج البلاغة: للإمام أبي حامد بن هبة الله بن أبي الحديد المدائني - تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم - دار إحياء الكتب العربية - الطبعة

الأولى - ١٣٧٨ هـ - ١٩٥٩ م.

- ١٢٢ - الشفا بتعريف حقوق المصطفى - ﷺ -، ومعه حاشية مزيل الخفا عن ألفاظ الشفا للعلامة أحمد الشمني ٨٧٢ هـ: للإمام القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي ت ٥٤٤ هـ - دار الفكر - بيروت.

(ص)

- ١٢٣ - الصارم المسلول على شاتم الرسول - ﷺ - : للإمام أحمد بن عبد الحليم ابن عبد السلام الحراني الدمشقي المعروف بابن تيمية ت ٧٢٨ هـ - تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد - دار الفكر - .
- ١٢٤ - صحيح ابن حبان: ترتيب الأمير علاء الدين الفارسي - تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان - مطبعة المجد - الطبعة الأولى ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م .
- ١٢٥ - صحيح البخاري بحاشية السندي: للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري - دار الفكر - بيروت .
- ١٢٦ - صحيح مسلم: للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ١٢٧ - صحيح مسلم بشرح النووي: للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي - المطبعة المصرية .
- ١٢٨ - صفة الصفوة: للإمام جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي . تحقيق محمود فاحوري - مطبعة الأصيل - حلب - الطبعة الأولى - ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م .
- ١٢٩ - الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة، ومعه تطهير الجنان واللسان عن الحضور والتفوه بثلب سيدنا معاوية بن أبي سفيان: للإمام المحدث أحمد بن حجر الهيتمي ت ٩٧٤ هـ - شركة الطباعة الفنية المتحدة بمصر - الطبعة الثانية ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م .

(ط)

- ١٣٠ - طبقات ابن خياط: للإمام أبي عمرو خليفة بن خياط العصفري ت ٢٤٠ هـ - تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري - مطبعة العاني - بغداد - الطبعة الأولى

١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .

١٣١ - طبقات ابن سعد: للإمام محمد بن سعد بن منيع البصري - دار صادر ودار

بيروت - ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م .

١٣٢ - طبقات الحفاظ: للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت ٩١١ هـ

- تحقيق علي محمد عمر - مطبعة الاستقلال الكبرى - القاهرة - الطبعة

الأولى - ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م .

١٣٣ - طبقات الشافعية الكبرى: للإمام تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي

السبكي - ت ٧٧١ هـ - تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد

الطناحي - مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه - الطبعة الأولى .

١٣٤ - طبقات المفسرين: للإمام محمد بن علي بن أحمد الداودي - ت ٩٤٥ هـ

- تحقيق علي محمد عمر - مطبعة الاستقلال الكبرى - الطبعة الأولى -

١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .

(ع)

١٣٥ - العدة في أصول الفقه: للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء

البغدادي - ت ٤٥٨ هـ - تحقيق الدكتور أحمد بن علي سير المباركي -

مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .

١٣٦ - العقيدة الواسطية مع المناظرة في العقيدة الواسطية: للإمام تقي الدين

أحمد بن تيمية ت ٨١٧ هـ - المطبعة السلفية - الطبعة الثامنة - ١٣٩٨ هـ .

١٣٧ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن

الجوزي . تحقيق الأستاذ إرشاد الحق الأثري - مطبعة المكتبة العلمية

- باكستان - الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ .

(غ)

١٣٨ - غاية المرام في علم الكلام: للإمام سيف الدين الأمدى ت ٦٣١ هـ -

- تحقيق حسن محمود عبد اللطيف - مطابع الأهرام التجارية - القاهرة -

١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م .

١٣٩ - غاية الوصول شرح لب الأصول: كلاهما تأليف الإمام أبي يحيى زكريا

الأنصاري - مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر - .

(ف)

- ١٤٠ - فتاوى السبكي: للإمام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي ت ٧٥٦ هـ - مطبعة القدس والسعادة - ١٣٥٥ هـ .
- ١٤١ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري: للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - المطبعة السلفية - .
- ١٤٢ - فتح الباقي على ألفية العراقي: للإمام زين الدين زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري ت ٩٢٥ هـ - المطبعة الجديدة بطالعة فاس - ١٣٥٥ هـ .
- ١٤٣ - الفتح المبين في طبقات الأصوليين: للشيخ عبدالله مصطفى المراغي - بيروت - الطبعة الثانية - ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م .
- ١٤٤ - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي - تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان - مطبعة العاصمة - القاهرة .
- ١٤٥ - الفرق بين الفرق: للإمام عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي ت ٤٢٩ هـ - تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد - مطبعة المدني - القاهرة .
- ١٤٦ - الفروق ومعه حاشية إدرار الشروق على أنواء الفروق لأبي القاسم الأنصاري المعروف بابن الشاط: للإمام شهاب الدين أبي العباس الصنهاجي المشهور بالقرافي - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت .
- ١٤٧ - الفصل في الملل والأهواء والنحل: للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت .
- ١٤٨ - فضائل الصحابة: للإمام أحمد بن حنبل ت ٢٤١ هـ تحقيق وصي الله بن محمد عباس - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ١٤٩ - فيض القدير شرح الجامع الصغير بذييل الجامع الصغير للسيوطي: للإمام المحدث عبد الرؤوف المناوي - دار المعرفة - بيروت - الطبعة الثانية ١٣٩١ هـ - ١٩٧٢ م .

(ق)

- ١٥٠ - قوانين الأحكام الشرعية ومسائل الفروع الفقهية: للإمام محمد بن أحمد بن جزي ت ٧٤١ هـ - دار العلم للملايين - بيروت ١٩٧٤ م .

(ك)

- ١٥١ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: للإمام محمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨ هـ - تحقيق عزت علي عطية وموسى محمد علي الموشي - دار النصر للطباعة - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .
- ١٥٢ - الكامل في التاريخ: للإمام أبي الحسن علي بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير - دار صادر ودار بيروت للطباعة والنشر - بيروت ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م .
- ١٥٣ - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: للإمام أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري ت ٥٣٨ هـ - مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر .
- ١٥٤ - كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام لليزدوي: للإمام علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري ت ٧٣٠ هـ - دار الكتاب العربي - بيروت ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م .
- ١٥٥ - الكفاية في علم الرواية: للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي ت ٤٦٣ هـ - مطبعة السعادة - الطبعة الأولى .
- ١٥٦ - الكواشف الجليلة عن معاني الواسطية: للشيخ عبد العزيز محمد السلمان - مؤسسة مكة للطباعة والأعلام - الطبعة الرابعة .

(ل)

- ١٥٧ - اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت ٩١١ هـ - المكتبة التجارية الكبرى بمصر .
- ١٥٨ - لباب التأويل في معاني التنزيل وبهامشه معالم التنزيل للبغوي: للإمام علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن - مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر - الطبعة الثانية ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م .
- ١٥٩ - اللباب في تهذيب الأنساب: للإمام عز الدين أبي الحسن علي بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري - دار صادر - بيروت .
- ١٦٠ - لسان العرب: للإمام أبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور - دار صادر ودار بيروت - ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م .

- ١٦١ - لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد: للإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي - ت ٦٢٠ هـ - المطبعة السلفية - القاهرة - الطبعة الثانية - ١٣٩٧ هـ.
- ١٦٢ - لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدررة المضية في عقد الفرقة المرضية: للإمام الشيخ محمد بن أحمد السفاريني الأثري ت ١١٨٨ هـ مطابع دار الأصفهاني وشركاه بجدة - ١٣٨٠ هـ.

(٤)

- ١٦٣ - مجمع الأمثال: للإمام أبي الفضل أحمد بن محمد بن أحمد النيسابوري الميداني ت ٥١٨ هـ - تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد - مطبعة السعادة بمصر - الطبعة الثانية - ١٣٧٩ هـ - ١٩٥٩ م.
- ١٦٤ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: للإمام الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ت ٨٠٧ هـ - الناشر دار الكتاب - بيروت - الطبعة الثانية - ١٩٦٧ م.
- ١٦٥ - المجموع، شرح المذهب للشيرازي: للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ت ٦٧٦ هـ - مطبعة الإمام بمصر -.
- ١٦٦ - محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح: للإمام سراج الدين عمر البلقيني - تحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن بنت الشاطيء - مطبعة دار الكتب والوثائق القومية ١٩٧٦ م.
- ١٦٧ - محاضرات في علوم الحديث: للدكتور مصطفى أمين إبراهيم التازي ت ١٤٠١ هـ - دار التأليف بمصر - الطبعة الرابعة.
- ١٦٨ - المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: للإمام مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني ت ٦٥٢ هـ - مطبعة السنة المحمدية - ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م.
- ١٦٩ - المحصول في علم الأصول: للإمام المفسر فخر الدين محمد بن عمر الرازي ت ٦٦٦ هـ - تحقيق الدكتور طه جابر العلواني - مطابع الفرزدق التجارية.
- ١٧٠ - المحلى: للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري ت ٤٥٦ هـ - منشورات المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت.

- ١٧١ - مختار الصحاح: للإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي - مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب - .
- ١٧٢ - المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: للإمام علي ابن محمد بن علي البجلي ثم الدمشقي المعروف بابن اللحام - تحقيق الدكتور محمد مظهر بقا - . دار الفكر بدمشق - .
- ١٧٣ - المختصر في علم رجال الأثر: للشيخ الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف - مطبعة مخيمر - الطبعة الثامنة ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م - .
- ١٧٤ - مختصر لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية: للشيخ محمد بن علي بن سلوم ت ١٢٤٦ هـ - تحقيق محمد زهري النجار - . الطبعة الأولى ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م - .
- ١٧٥ - مختصر المنتهى الأصولي ومعه شرح القاضي عضد الملة والدين وعليه حواشي التفتازاني والجرجاني والهروي: للإمام ابن الحاجب المالكي ت ٦٤٦ هـ - مطبعة الفجالة الجديدة - ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م - .
- ١٧٦ - المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل: للشيخ عبد القادر بن أحمد المعروف بابن بدران الدمشقي - إدارة الطباعة المنيرية بمصر - .
- ١٧٧ - المراجعات: للشيخ عبد الحسين شرف الدين الموسوي - مطبعة النعمان - النجف الأشرف - العراق - الطبعة الخامسة - ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م - .
- ١٧٨ - مروج الذهب ومعادن الجوهر: للإمام أبي الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي ت ٣٤٦ هـ - تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد - دار الفكر - بيروت - الطبعة الخامسة - ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م - .
- ١٧٩ - مرويات ابن مسعود في الكتب الستة وموطأ مالك ومسنده أحمد: رسالة دكتوراه - إعداد الدكتور الشريف منصور بن عون العبدلي سنة ١٤٠١ هـ - بإشراف الدكتور مصطفى التازي - رحمه الله - . جامعة أم القرى بمكة المكرمة - .
- ١٨٠ - مسائل الإمامة: للإمام عبدالله بن محمد الناشيء الأكبر ت ٢٩٣ هـ - تحقيق يوسف فان اس - المطبعة الكاثوليكية - بيروت ١٩٧١ م - .
- ١٨١ - المستدرک علی الصحیحین فی الحدیث: للإمام أبي عبدالله محمد بن عبدالله المعروف بالحاكم ت ٤٠٥ هـ مطابع النصر الحديثة - الرياض - .
- ١٨٢ - المستصفي من علم الأصول: للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي ت ٥٠٥ هـ - تحقيق محمد مصطفى أبي العلا - شركة الطباعة الفنية المتحدة

- ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م.
- ١٨٣ - مسلم الثبوت في أصول الفقه مع شرحه فواتح الرحموت لابن نظام الدين:
للإمام الشيخ محب الله بن عبد الشكور - المطبعة الأميرية بمصر - الطبعة
الأولى - ١٣٢٢ هـ.
- ١٨٤ - مسند أبي داود الطيالسي: للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن داود البصري
ت ٢٠٤ هـ، مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند - الطبعة الأولى -
١٣٢١ هـ.
- ١٨٥ - مسند الإمام أحمد بن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمال للإمام المتقي:
المكتب الإسلامي للطباعة والنشر - بيروت - الطبعة الثانية - ١٣٩٨ هـ -
١٩٧٨ م.
- ١٨٦ - مشاهير علماء الأمصار: للإمام محمد بن حبان البستي - لجنة التأليف
والترجمة والنشر - القاهرة - ١٣٧٩ هـ - ١٩٥٩ م.
- ١٨٧ - المصباح في أصول الحديث: للسيد قاسم الأندجاني - مطبعة المدني -
القاهرة.
- ١٨٨ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: للإمام أحمد بن محمد
بن علي المقرئ الفيومي ت ٧٧٠ هـ - مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده
بمصر.
- ١٨٩ - المعتمد في أصول الفقه: للإمام أبي الحسين محمد بن علي بن الطيب
البصري المعتزلي ت ٤٣٦ هـ - تحقيق محمد حميد الله - المعهد العلمي
الفرنسي للدراسات العربية بدمشق - ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م.
- ١٩٠ - معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية: تأليف عمر رضا كحالة
- مطبعة الترقى بدمشق - ١٣٧٩ هـ - ١٩٦٠ م.
- ١٩١ - معرفة علوم الحديث: للإمام أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم
النيسابوري - نشر وتصحيح السيد معظم حسين - منشورات المكتب التجاري
للطباعة والتوزيع والنشر - بيروت.
- ١٩٢ - المغازي: للإمام محمد بن عمر بن واقد ت ٢٠٧ هـ - تحقيق الدكتور
مارسدن جونز - مطبعة جامعة أكسفورد - ١٩٦٦ م.
- ١٩٣ - المغني على مختصر أبي القاسم الخرقني ت ٣٣٤ هـ: للإمام أبي محمد
عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة ت ٦٢٠ هـ - تحقيق الدكتور طه محمد

- الزيني - مطبعة الفجالة الجديدة - القاهرة - ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م .
- ١٩٤ - المغني في أبواب التوحيد والعدل - القسم الثاني في الإمامة :- للإمام القاضي أبي الحسين عبد الجبار الأسد أبادي - المعتزلي - تحقيق الدكتور عبد الحلیم محمود والدكتور سليمان دنيا - مطبعة مخيمر - الدار المصرية للتأليف والنشر .
- ١٩٥ - مقاصد الحديث في القديم والحديث: للدكتور الأستاذ مصطفى أمين النازي ت ١٤٠١ هـ - دار التأليف بالمالية بمصر - الطبعة الخامسة .
- ١٩٦ - مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين: للإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ت ٣٣٠ هـ - تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد - طبع ونشر مكتبة النهضة المصرية - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م .
- ١٩٧ - مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث: للإمام أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المعروف بابن الصلاح - دار الكتب العلمية - بيروت - ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .
- ١٩٨ - الملل والنحل: للإمام أبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني ت ٥٤٨ هـ - تحقيق محمد سيد كيلاني - مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر .
- ١٩٩ - مناقب الإمام الشافعي: للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨ هـ - تحقيق فضيلة أستاذنا الشيخ سيد أحمد صقر - دار النصر للطباعة - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م .
- ٢٠٠ - المنتقى من منهاج الاعتدال، وهو مختصر منهاج السنة لابن تيمية: اختصره الإمام أبو عبدالله محمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨ هـ، تحقيق الشيخ محب الدين الخطيب - المطبعة السلفية - القاهرة .
- ٢٠١ - منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدورية: للإمام شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن تيمية الحراني الدمشقي المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق - مصر - الطبعة الأولى ١٣٢٢ هـ .
- ٢٠٢ - منهاج الكرامة في معرفة الإمامة مطبوع مع المجلد الأول من منهاج السنة لابن تيمية: تأليف أبي منصور حسن بن يوسف الشيعي المعروف بابن المطهر الحلبي ت ٧٢٦ هـ - تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم - مطبعة

- المدني - القاهرة - ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م .
- ٢٠٣ - منهج ذوي النظر شرح منظومة علم الأثر للسيوطي: للشيخ محمد محفوظ بن عبدالله الترمسي - مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر - الطبعة الثالثة - ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م .
- ٢٠٤ - موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان: للإمام علي بن أبي بكر الهيثمي ت ٨٠٧ هـ - تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة - المطبعة السلفية .
- ٢٠٥ - الموافقات في أصول الأحكام: للإمام إبراهيم بن موسى الغرناطي المعروف بالشاطبي ت ٧٩٠ هـ - مكتبة محمد علي صبيح وأولاده - القاهرة .
- ٢٠٦ - المواهب اللدنية ومعه شرح العلامة الزرقاني: للإمام أحمد بن محمد القسطلاني - دار المعرفة للطباعة - بيروت - الطبعة الثانية ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م .
- ٢٠٧ - الموضوعات: للإمام عبد الرحمن بن الجوزي ت ٥٩٧ هـ - تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان - مطابع المجد - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م .
- ٢٠٨ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال: للإمام محمد بن أحمد الذهبي ت ٧٤٨ هـ - تحقيق علي محمد البجاوي - مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه .

(ن)

- ٢٠٩ - النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: للإمام جمال الدين يوسف بن تغري بردي الأتابكي ت ٨٧٤ هـ - المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر .
- ٢١٠ - نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: للإمام أحمد بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ - المطبعة السلفية - الهند ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م .
- ٢١١ - نسيم الرياض في شرح القاضي عياض وبهامشه شرح الشفا لعلي القاري: للإمام أحمد شهاب الدين الخفاجي - دار الفكر - بيروت .
- ٢١٢ - النص والاجتهاد: للشيخ عبد الحسين شرف الدين الموسوي - دار الأندلس للطباعة والنشر - بيروت - الطبعة السابعة .
- ٢١٣ - النهاية في غريب الحديث والأثر: للإمام ابن السعادات المبارك بن محمد الجزري، ابن الأثير - ت ٦٠٦ هـ - تحقيق محمود محمد الطناحي وطاهر

أحمد الزاوي - عيسى الباي الحلبي وشركاه - الطبعة الأولى - ١٣٨٣ هـ -
١٩٦٣ م.

٢١٤ - نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: للإمام محمد بن أحمد بن حمزة الرملي
ت ١٠٠٤ هـ - مطبعة مصطفى الباي الحلبي بمصر - الطبعة الأخيرة -
١٣٨٦ هـ - ١٩٦٧ م.

(هـ)

٢١٥ - هدية العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: تأليف إسماعيل باشا
البغدادي - إستانبول. (أعدت طبعه بالأوفست مكتبة المثنى ببغداد).

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

| | |
|----|---|
| ٩ | كلمة الدكتور أحمد محمد نور سيف |
| ١٣ | ما قاله المناقشان عن هذا الكتاب |
| ١٥ | تقديم بقلم الدكتور محسن عبد الحميد |
| ٢١ | مقدمة المؤلف وفيها: |
| ٢٤ | سبب اختيار الموضوع |
| ٢٥ | خطة البحث |
| ٢٩ | منهج البحث |
| ٣٠ | شكر ودعاء |
| ٣٣ | الباب الأول: في التعريف بالصحبة، وبيان طرق إثباتها |
| ٣٥ | الفصل الأول: في التعريف بالصحابي |
| ٣٦ | المبحث الأول: في التعريف بالصاحب لغة |
| ٣٨ | في التعريف بالصاحب عرفاً |
| ٣٩ | المبحث الثاني: في تعريف الصحابي في الاصطلاح الشرعي: |
| ٣٩ | أ- عند جمهور المحدثين |
| ٤٠ | شرح التعريف، وفيه: من طالت صحبته |
| ٤٠ | من قصرت مجالسته |
| ٤١ | من رآه ﷺ ولم يجالسه |
| ٤١ | من روى عنه ﷺ حديثاً أو أكثر |
| ٤٣ | من لم يرو شيئاً أصلاً |

- ٤٤ من غزا معه ﷺ غزوة أو أكثر
- ٤٥ من لم يغز أصلاً
- ٥٢ من آمن به ولم يلقه
- ٥٢ صحبة الأعمى
- ٥٣ من رآه في المنام
- ٥٣ من رآه من الأنبياء - عليهم السلام -
- ٥٤ من ارتد ثم عاد إلى الإسلام
- ٥٥ هل الردة محبطة للأعمال؟
- ٥٩ من رآه بعد انتقاله - ﷺ - إلى الرفيق الأعلى
- ٦٢ ب - تعريف الصحابي عند جمهور الفقهاء والأصوليين وفيه:
- ٦٢ الاختلاف في المدة التي يقال فيها: طالت صحبته
- ٦٤ الاختلاف في اشتراط الرواية لثبوت الصحبة
- ٦٧ المبحث الثالث: في أدلة المحدثين
- ٦٨ المبحث الرابع: في أدلة جمهور الفقهاء والأصوليين
- ٧٠ المبحث الخامس: مناقشة أدلة جمهور الأصوليين
- ٧١ المبحث السادس: في ترجيح مذهب جمهور المحدثين
- المبحث السابع: هل الخلاف بين المحدثين والأصوليين لفظي أو معنوي؟
- ٧٥ معنوي؟
- ٧٦ المبحث الثامن: في ثمرة الخلاف
- ٧٩ الفصل الثاني: في بيان طرق إثبات الصحبة
- ٨٢ الطريق الأول: أ - إثبات الصحبة بالنص، وتحت أنواع:
- ٨٣ النوع الأول: القرآن الكريم
- ٨٣ النوع الثاني: الخبر المتواتر
- ٨٥ النوع الثالث: الخبر المشهور
- ٨٥ النوع الرابع: خبر الأحاد وفيه:
- ٨٥ أ - رواية أحد عن النبي بطريق الرؤية أو السماع
- ٨٦ ب - إخبار الصحابي عن نفسه أنه صحابي

- ج - قول أحد الصحابة بصحبة آخر ٩٢
- د - إخبار أحد التابعين بأن فلاناً صحابي ٩٣
- هل تقبل التزكية من واحد ٩٤
- الطريق الثاني: إثبات الصحبة بعلامة من العلامات ٩٧
- الباب الثاني: في بيان طبقات الصحابة - رضي الله عنهم -، وتعدادهم،
 والمكثرين منهم رواية وفتياً ١٠١
- الفصل الأول: في طبقات الصحابة - رضي الله عنهم - ١٠٣
- المبحث الأول: في تعريف الطبقة لغة واصطلاحاً ١٠٣
- المبحث الثاني: في عدّ طبقات الصحابة - رضي الله عنهم - وفيه: ١٠٤
- من جعلها طبقة واحدة ١٠٤
- من جعلها خمس طبقات ١٠٤
- من جعلها اثني عشر طبقة ١٠٦
- من جعلها أكثر من ذلك ١٠٩
- ترجيح ما ذهب إليه الحاكم ١١٤
- الفصل الثاني: في بيان عدد الصحابة، وذكر من تفرق منهم في الأمصار ١١٧
- المبحث الأول: في بيان عدد الصحابة ١١٧
- المبحث الثاني: في بيان من خرج من المدينة من الصحابة وفيه: ١٢٠
- أولاً: من استقر بمكة ١٢٠
- ثانياً: من استقر بالبصرة ١٢٢
- ثالثاً: من استقر بالكوفة ١٢٦
- رابعاً: من استقر بمصر ١٢٨
- خامساً: من استقر بالشام ١٣٠
- سادساً: من استقر بخراسان ١٣٣
- الفصل الثالث: في بيان المكثرين من الصحابة للرواية، وبيان أكثرهم
 فتياً ١٣٥
- المبحث الأول: في بيان المكثرين للرواية ١٣٥
- أسباب التفاوت في الرواية ١٣٥

| | |
|-----|---|
| ١٣٧ | المكثرون للرواية |
| ١٣٧ | من روى ألف حديث فأكثر |
| ١٤٠ | من روى مئات الأحاديث |
| ١٤١ | من روى عشرات الأحاديث |
| ١٤٢ | من روى آحاد الأحاديث |
| ١٤٢ | المبحث الثاني: أكثر الصحابة فتياً |
| | الباب الثالث: في بيان ما ورد في فضل الصحابة - رضي الله عنهم - |
| ١٤٧ | وبيان المفاضلة بينهم |
| ١٤٩ | الفصل الأول: ما ورد في فضلهم من الكتاب والسنة وأقوال الأئمة |
| ١٥٠ | المبحث الأول: ما ورد في كتاب الله |
| ١٦١ | المبحث الثاني: ما ورد في السنة الصحيحة |
| ١٧٦ | المبحث الثالث: ما ورد من أقوال العلماء |
| ١٧٦ | أولاً: ما ورد من أقوال الصحابة - رضي الله عنهم - |
| ١٨١ | ثانياً: ما ورد من أقوال التابعين |
| ١٨٥ | ثالثاً: ما ورد من أقوال أتباع التابعين فمن بعدهم |
| ١٨٩ | الفصل الثاني: تفاوت الصحابة في الفضل |
| ١٨٩ | المبحث الأول: إثبات القول بالتفاضل بين الصحابة |
| ١٩٧ | بم يكون التفاضل؟ |
| ١٩٨ | المبحث الثاني: الاختلاف فيمن هو أفضل الصحابة |
| ١٩٨ | الفريق الأول: يذهب إلى التوقف |
| ٢٠٠ | الفريق الثاني: يقول بالتفاضل وهم على مذاهب شتى: |
| ٢٠٠ | المذهب الأول: يرى أن أفضلهم أبو بكر - رضي الله عنه - |
| ٢٠٣ | أدلتهم على ذلك |
| ٢١٠ | المذهب الثاني: يرى أن أفضلهم علي - رضي الله عنه - |
| ٢١٢ | الشبه التي استندوا إليها |
| ٢١٧ | رد هذه الشبه |
| ٢٣١ | المذهب الثالث: يرى أن أفضلهم عمر - رضي الله عنه - |

| | |
|-----|--|
| ٢٣٣ | المذهب الرابع: يرى أن أفضلهم جعفر - رضي الله عنه - |
| ٢٣٣ | المذهب الخامس: يرى أن أفضلهم العباس - رضي الله عنه - |
| | المذهب السادس: يرى أن أفضلهم أبو سلمة - رضي الله |
| ٢٣٤ | عنه - |
| | المذهب السابع: يرى أن أفضلهم ابن مسعود - رضي الله |
| ٢٣٥ | عنه - |
| ٢٣٦ | المبحث الثالث: التفاضل بين الصحابة |
| ٢٣٦ | القسم الأول: بين أفراد الصحابة، وفيه مذاهب: |
| ٢٣٧ | المذهب الأول: أفضلهم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي .. |
| ٢٤٠ | المذهب الثاني: أبو بكر ثم عمر ثم علي ثم عثمان |
| ٢٤٢ | المذهب الثالث: أبو بكر ثم عمر ويمسك |
| ٢٤٤ | المذهب الرابع: علي ثم الحسن ثم الحسين |
| ٢٤٤ | المذهب الخامس: جعفر ثم حمزة |
| ٢٤٥ | الاختلاف في التفاضل بين الصحابييات |
| ٢٥٠ | ترجيح قول من توقف |
| ٢٥١ | القسم الثاني: التفاضل بين جماعات الصحابة |
| ٢٥٢ | المذهب الأول: أفضلهم الخلفاء الأربعة ثم الستة .. الخ .. |
| ٢٥٢ | المذهب الثاني: أفضلهم أمهات المؤمنين ثم أبو بكر .. الخ .. |
| ٢٥٣ | أدلة ابن حزم على تفضيل أمهات المؤمنين |
| ٢٥٥ | الرد على ابن حزم |
| | الباب الرابع: في بيان عدالة الصحابة - رضي الله عنهم -، وما يجب على |
| ٢٥٩ | المسلمين اعتقاده في حقهم |
| ٢٦١ | الفصل الأول: التعريف بالعدالة لغةً واصطلاحاً |
| ٢٧١ | الفصل الثاني: الاختلاف في عدالة الصحابة - رضي الله عنهم - |
| ٢٧١ | المذهب الأول: إثبات عدالة جميع الصحابة بالمنقول والمعقول .. |
| ٢٧٢ | فالمنقول هو: إجماع الأمة |
| ٢٧٤ | الكتاب |

| | |
|-----|--|
| ٢٧٥ | السنة |
| ٢٨٣ | والمعقول |
| ٢٨٦ | المذهب الثاني: مذهب جمهور الشيعة في عدالة الصحابة |
| ٢٩٣ | المذهب الثالث: مذهب جمهور المعتزلة |
| ٢٩٤ | مذهب عمرو بن عبيد |
| ٢٩٦ | الرد على جمهور المعتزلة |
| ٢٩٦ | الرد على عمرو بن عبيد |
| ٢٩٦ | المذهب الرابع: القول بعدالة من لازم النبي - ﷺ - فقط |
| ٢٩٧ | ردّ ذلك |
| ٢٩٧ | المذهب الخامس: الصحابة كغيرهم فيهم العدل وغيره |
| ٢٩٨ | ردّ ذلك |
| ٣٠٣ | الفصل الثالث: في حكم ما وقع بين الصحابة من تشاجر |
| ٣٠٣ | وجوب الإمساك عن ذلك إلا لضرورة |
| ٣٠٦ | المبحث الأول: متى بدأ التشاجر بين الصحابة |
| ٣١٢ | المبحث الثاني: في كيفية بدء القتال بين الصحابة |
| ٣١٢ | موقعة الجمل |
| ٣١٧ | نتائج هذه الموقعة |
| ٣١٨ | موقعة صفين |
| ٣٢١ | من نتائج هذه الموقعة |
| | المبحث الثالث: في بيان الحكم الشرعي فيما جرى بينهم من قتال |
| ٣٢١ | وفيه: |
| ٣٢٢ | ١ - قتال المحاربين |
| ٣٢٣ | حكمهم |
| ٣٢٤ | ٢ - اقتتال طائفتين من المسلمين |
| ٣٢٥ | ٣ - قتال البغاة |
| ٣٢٨ | الحكم في البغاة |
| ٣٣٠ | الحكم فيمن قاتل علياً من الصحابة - رضي الله عنهم - |

| | |
|-----|---|
| ٣٣٣ | الفصل الرابع : حكم من سب الصحابة - رضي الله عنهم - وفيه : |
| ٣٣٤ | السب في اللغة |
| ٣٣٤ | القائلون بكفر من سب الصحابة - رضي الله عنهم - |
| ٣٣٧ | أدلتهم على ذلك |
| ٣٣٩ | القائلون بفسق من سب الصحابة - رضي الله عنهم - |
| ٣٤١ | أدلتهم على ذلك |
| ٣٤٢ | مناقشة أدلة الفريق الأول |
| ٣٤٥ | ترجيح أدلة الفريق الثاني |
| ٣٤٧ | الخاتمة |
| ٣٥١ | الفهارس |
| ٣٥٣ | فهرس الآيات القرآنية |
| ٣٥٩ | فهرس الأحاديث النبوية الشريفة |
| ٣٦٥ | فهرس الأعلام المترجم لهم |
| ٣٧١ | فهرس المراجع |
| ٣٩٣ | فهرس الموضوعات |

